شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

التجريد الشافي على تهذيب المنطق الكافي

المؤلف

محمد بن أحمد بن عرفة (الدسوقي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٢٨٤٢
١٩٠٧١
منظوم

تقييد على منظومة المرحوم بالدرر على شرح المنيص في المنظوم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نثق وعليه توكلي

ان احلى حلي منطق تحلى به لسان كل صديق واجلى ما ارتسم في اذهان اولي التصور والتصديق حمد الله من تمسك بحبله انجح قضاياه اليقين وعارضياه للكليات والجزئيات الفضل المبين والصلاة والسلام على اشرع انواع المخلوقين الذي ختمت به النبيين واعليت درجته في عليين وعلى آله واصحابه الذين شادوا الدين ولجعلنا الهديه وهديهم متبعين والفنا محبته ومحبة من تقدم الدين الدين اما بعد فيقول افقر عبيد الى مولاه القدير علي بن مصطفى المدعو بالدردير انى وجدت تقرير شيخ المحققين الهمام الشيخ حسن العطار الشافعي الجناجي على شرح العلامة الحبيصي في فن المنطق قد كتب عليه استاذنا شيخ الملة والدين الامام العلم الشهير شيخنا وشيخ مشايخنا الشيخ محمد عرفة الدسوقي المالكي زيادات تزيد على النصف والحق به مع تحرير بعض مواضع فيه وكان غرضه رحمه الله تعالى ان يجعل ذلك حاشية مستقلة فانتقل الى جنان النعيم مجردته مع ضميمة بعض تقاييد وجدتها بهامش الشرح بخط استاذنا المذكور وسميته التجريد الثاني على تذهيب المنطق الكافي والله اسال ان ينفع به كما نفع باصله انه على ما يشاء قدير وبالاجابة جدير رسالة سجاء نطقا مويدا بالحجة واصابة دافعة للمحجة وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم الكلام عليها قد افرد بالتاليف ولكن لا باس بالتعرض للمهم منها مما ذكروه فيما يتعلق بها من الفن المشروع فيه وبيانه يحتاج لتقديم مقدمة من الفن وهي ان القضية ما احتمل الصدق لذاته وهي اقسام اربعة شخصية ان كان موضوعها جزئيا نحو زيد كاتب ومسورة كلية ان قرنت بسور كلي نحو كل انسان حيوان ومسورة جزئية ان قرنت بسور جزئي نحو بعض الانسان حيوان ومهملة ان لم تقترن بذلك اي بسور نحو الانسان حيوان والقضية اجزاء ثلاثة محكوم عليه كزيد في المثال الاول ويسمى موضوعا ومحكوم به ككاتب في المثال المذكور ويسمى محمولا ونسبة كثبوت الكتابة لزيد في المثال المذكور ولا بد للنسبة في نفس الامر من كيفية وتسمى مادة كالامكان في المثال المذكور واللفظ الدال عليها يسمى جهة وتسمى القضية موجهة عند ذكر الجهة كما لو قلنا في المثال المذكور زيد كاتب بالامكان العام او الخاص والجهات اربع

الضرورة

الضرورة والامكان والدوام والاطلاق والقضايا الموجهة التي جرت العادة بالبحث عنها خمسة عشر ويرجع حاصلها الى اقسام اربعة الضروريات الست وهي الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة نسبة المحمول للموضوع ما دامت ذات الموضوع نحو كل انسان حيوان بالضرورة والمشروطة العامة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة ما دام وصف الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا والمشروطة الخاصة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة ما دام وصف الموضوع وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما والوقتية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس والوقتية وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما والمنتشرة المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما والمنتشرة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت غير معين وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما والدوائم الثلاث وهي الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع نحو كل انسان حيوان دائما والعرفية العامة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع نحو كل انسان كاتب متحرك الاصابع دائما ما دام كاتبا والعرفية الخاصة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما والمطلقات الثلاث وهي المطلقة العامة وهي التي حكم فيها بفعلية النسبة نحو كل انسان متنفس بالاطلاق العام والوجودية اللادائمة وهي التي حكم فيها بفعلية النسبة وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل انسان متنفس بالاطلاق العام لا بالضرورة والوجودية اللادائمة وهي التي حكم فيها بفعلية النسبة وقيدت باللادوام الذاتي نحو كل انسان متنفس بالاطلاق العام لا دائما والممكنتان وهي الممكنة العامة وهي التي حكم فيها بعدم ضرورة النسبة نحو كل ناجح بالامكان العام والممكنة الخاصة وهي التي حكم فيها بعدم ضرورة النسبة وبعدم ضرورة خلافها نحو كل

الألوكة
www.alukah.net

انسان كاتب بالامكان الخاص فهذه جملة القضايا المذكورة والضرورية فيها اشارة
الى ممكنة عامة مخالفة للقضية التي قيدت بها في الكيف موافقة لها في الكم والدوام
وفيها اشارة الى مطلقة عامة مخالفة للقضية التي قيدت بها في الكيف موافقة
لها في الكم وكل قسم من الاقسام الاربعة المذكورة اعم مما قبله فتكون الممكنات
اعم القضايا وتكون الضروريات اخص وتكون كل من الدوائم والمطلقات اعم من
الذي قبله واخص من الذي بعده واعم الضروريات المشروطة المطلقة واعم الدوائم
العرفية العامة واخص المطلقات الوجودية اللادائمة واخص الممكنتين
الممكنة الخاصة اذا علمت هذا فاعلم ان جملة السملة اما اسمية او فعلية
فالاسمية ان كان المسند اليه فيها مضافا كانت ابتدائية في شخصية ان كانت الاضافة
للعهد الحضوري اذ المراد بهذا الابتدا المعين كائن باسم الله نحو والشخصية
على ما مر ما موضوعها شخص معين وكلية ان كانت الاضافة للاستغراق
بمعنى ان كل ابتدا من ابتدآت التاليف كائن باسم الله نحو وسورها الاضافة
الدالة على العموم اذ السور ما دل على الاحاطة بكل الافراد او بعضها لفظا
كان اولا ولكن الغالب كونه لفظا ممن عرفه باللفظ الدال على كمية الافراد كلا
او بعضا جريا على الغالب وجزئية ان كانت للجنس في ضمن فرد مبهم وسورها
الاضافة الدالة على الاحاطة ببعض الافراد قال بعض الفضلاء ومهملة
ان كانت للجنس ولو على سبيل الاحتمال بان كانت للجنس فقط او محتملة له
ولغيره من العهد والاستغراق وذلك ما تقرر ان الاضافة تاتي لما ياتي له
اللام وذكر شيخنا العدوي في حملة الحمد لله ان ال فيها ان كانت للجنس تكون
القضية شخصية لان الجنس هو الحقيقة المعينة في الذهن اي الشخصة فيه
وقد يقال هنا وان كان المسند اليه فيها معرفا بال نحو الابتدا فشخصية
ان كانت ال للعهد وكلية ان كانت للاستغراق وجزئية ان كانت للجنس في ضمن
فرد مبهم ومهملة ان كانت للجنس ولو على سبيل الاحتمال ويا تي فيه ما
لشيخنا العلامة والفضلية شخصية ان كان فاعل الفعل ضمير اهيئا لضمير
الفعل المضارع المبدو بالهمزة كابتدا وعلما كبدا زيد بسم الله نحو
او اسم اشارة كبدا هذا بسم الله نحو لتعين موضوعها وكلية ان كان غير
ما ذكر والاعلى التعميم كبدا كل مولف بسم الله نحو وجزئية ان كان دالا على

التبعيض

التبعيض كبدا بعض المولفين بسم الله نحو فان كان الفاعل معرفا بال ففيه
ما مر من الاحتمالات وهذا كله على جعل الباء اصلية واما على جعلها صلة
ويكون المعنى اسم الله مبدو به ففيها ما مر في الاضافة وكيفية نسبة جملة
السملة الاطلاق المقيد بالادوام الذاتي فتصلح ان تكون وجودية لادائمة
بان يقال ابتدا كائن بسم الله نحو بالاطلاق العام لادائما ويلزم من ذلك
صحة توجيهها بجهة المطلقة العامة بان يقال ابتدائي كائن بسم الله نحو
بالاطلاق العام وبجهة الوجودية اللاضرورية بان يقال ابتدائي كائن بسم الله
نحو بالاطلاق العام لادائما بالضرورة وبجهة الممكنة العامة بان يقال ابتدائي كائن
باسم الله نحو بالامكان العام وبجهة الممكنة الخاصة بان يقال ابتدائي كائن
باسم الله نحو بالامكان الخاص لان الوجودية اللادائمة اخص من القضايا المذكورة
لما علمت من ان الوجودية اللادائمة اخص من المطلقات التي هي اخص من
الممكنتين ويلزم من وجود الاخص وجود الاعم ولا يصح توجيه جملة السملة
بجهة الضرورة اذ اعم جهات الضروريات جهة المشروطة المطلقة لما علمت ان
اعم الضروريات المشروطة المطلقة ولا يصح التوجيه بتلك الجهة لان شرطه كون
الابتدا بسم الله للابتدا ليس بضروري في وقت ومحل فلا يصح التوجيه بجهة
بقية الضروريات اذ يلزم من نفي الاعم نفي الاخص وكذا لا يصح توجيهها
بجهة الدوام اذ اعم جهات الدوائم جهة العرفية العامة لما علمت ان العرفية
العامة اعم الدوائم ولا يصح التوجيه بتلك الجهة لان شرطه كون الابتدا
بسم الله للابتدا ليس بدائم ومحل فلا يصح التوجيه بجهة بقية الدوائم
اذ يلزم من نفي الاعم نفي الاخص فظهر ان جملة السملة يصح ان تكون من
المطلقات الثلاث وان تكون من الممكنتين ولا يصح ان تكون من الضروريات
السبع ولا من الدوائم الثلاث افاده بعض الفضلاء واستظهر بعضهم انه
يصح ان تكون وقتية مطلقة بملاحظة امثال الحديث والضرورة بحسبه
فيقال محل ابتدائي كائن بسم الله نحو بالضرورة وقت الامتثال بالحديث ومحل
يصح ان تكون منتشرة مطلقة بان يقال ابتدائي كائن بسم الله نحو بالضرورة
في وقت ما لان الوقتية المطلقة اخص من المنتشرة المطلقة ويلزم من وجود
الاخص وجود الاعم وكذا يصح ان تكون وقتية بان يقال ابتدائي كائن باسم

وجملة السملة اما اسمية او فعلية فالاسمية ان كان المسند اليه فيها مضافا كانت ابتدائية في شخصية ان كانت الاضافة للعهد الحضوري اذ المراد بهذا الابتدا المعين كائن باسم الله نحو والشخصية على ما مر ما موضوعها شخص معين وكلية ان كانت الاضافة للاستغراق بمعنى ان كل ابتدا من ابتدآت التاليف كائن باسم الله نحو وسورها الاضافة الدالة على العموم اذ السور ما دل على الاحاطة بكل الافراد او بعضها لفظا كان اولا ولكن الغالب كونه لفظا ممن عرفه باللفظ الدال على كمية الافراد كلا او بعضا جريا على الغالب وجزئية ان كانت للجنس في ضمن فرد مبهم وسورها الاضافة الدالة على الاحاطة ببعض الافراد قال بعض الفضلاء ومهملة ان كانت للجنس ولو على سبيل الاحتمال بان كانت للجنس فقط او محتملة له ولغيره من العهد والاستغراق وذلك ما تقرر ان الاضافة تاتي لما ياتي له اللام وذكر شيخنا العدوي في حملة الحمد لله ان ال فيها ان كانت للجنس تكون القضية شخصية لان الجنس هو الحقيقة المعينة في الذهن اي الشخصة فيه وقد يقال هنا وان كان المسند اليه فيها معرفا بال نحو الابتدا فشخصية ان كانت ال للعهد وكلية ان كانت للاستغراق وجزئية ان كانت للجنس في ضمن فرد مبهم ومهملة ان كانت للجنس ولو على سبيل الاحتمال ويا تي فيه ما لشيخنا العلامة والفضلية شخصية ان كان فاعل الفعل ضمير اهيئا لضمير الفعل المضارع المبدو بالهمزة كابتدا وعلما كبدا زيد بسم الله نحو او اسم اشارة كبدا هذا بسم الله نحو لتعين موضوعها وكلية ان كان غير ما ذكر والاعلى التعميم كبدا كل مولف بسم الله نحو وجزئية ان كان دالا على

www.alukah.net

بسم الله نجز بالضرورة وقت الاشتغال لزوما وان تكون منشرة بان يقال ابتدائي
كائن ببسم الله نجز بالضرورة وقتا ما لزوما تأمل ان احق نجز الكذب وان كان
المخاطب ليس منكرا ولا شاكا اما تنزيلا له منزلة المنكر واما التزيين اللفظا واما
للدلالة على عظم الخبر وهو كون نحمد الله احسن الكلام الذي ينطق به اللسان
وبهذا اندفع ما يقال إن إن لا تكون الا للتأكيد وهو لا يكون الا للمنكر او
للشاك ولا منكر هنا ولا شاك ومحاصل الدفع منع الحصر اذ قد يؤتى بها للدلالة
على عظم الخبر وان كان مشتهرا احق اي اولى واشرف وهو افعل تفضيل
بحسب الاصل وقد يخرج عنه الى معنى الا وجب كزيد احق بمالك وهي هنا افعل
تفضيل ما اي اللفظ نكرة وجملة يتزين صفة لها ويصح جعل ما موصولة
والجملة بعدها صلة والمعنى ان احسن الكلام الذي يتزين نحو حمد الله اي
الثناء عليه وقال شيخنا اي ثنا وقوله يتزين اي يتحسن وقوله بنشره اي
لا بحثه اي ان اولى ثنا نجز ثنا الله منطق اي مكان النطق وهو اللسان
وهو فاعل يتزين ولا يخفى ما في اتيان الرائحة للكلام من الاستعارة حيث
شبه الثناء بشيء طيب الرائحة كالمسك على طريق المكنية واثبات النشر
تخييل ويتزين ترشيح اما باق على معناه الحقيقي او مستعار لتطيب او
انه تخييل وقوله بنشره ترشيح القاصي اي البعيد من المحب والحاضر عنده
ويحتمل ان المراد بالقاصي البعيد من رحمة الله وهو الكافر والمراد بالحاضر
القريب من رحمة الله وهو المؤمن وحمه فالمعنى ان احسن الكلام الذي
يتزين برائحة لسان المؤمن والكافر او الشخص القريب والبعيد الثناء
على الله او ان اشرف الفاظ يتزين برائحتها لسان الكافر والمؤمن او
الشخص القريب من المحب والبعيد منه الثناء على الله وعلى الاحتمالين
فهذا كناية عن تعميم الافراد فالمراد ان احسن الكلام الذي يتزين
برائحة لسان كل احد ثناء الله ويتوشح بذكره اي بذكر ما اي الالفاظ
وهو عطف على يتزين مراد فله والجملة محتملة لكونها صفة او صلة لان
المعطوف على المحتمل لذلك محتمل له ومعنى يتوشح يتزين اما على جهة
المجاز المرسل حيث اطلق اسم السبب وهو التوشح على المسبب وهو التزين
او على جهة الاستعارة التبعية حيث شبه التوشح اي الباس الوشاح
بالتزين

بالتزين واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق من التوشح يتوشح بمعنى يتزين
والتوشح في الاصل الباس الوشاح وهو شيء يتخذ من اديم احمر اي جلد
عريض ويرصع بالجواهر تجعله المرأة بين عاتقها وكاشحها بان تلبسه
كلبس السيف والكاشح ما دون من الجانب والعاتق المنكب صدورجمه
صدر محل القلب فيكون في الكتب والدفاتر استعارة بالكناية حيث شبهها
بالنساء الحسان بجامع الحسن والشرف وصدور تخييل ويتوشح ترشيح وشبه حمد
الله بالوشاح على طريق المكنية والتوشيح تخييل ويحتمل ان يراد بصدور
الكتب اوائلها فيكون شبه اوائل الكتب بالنساء على طريق المكنية ويتوشح تخييل
الكتب جمع كتاب وهو الصحيفة والدفاتر جمع دفتر وهو جريدة الحساب اي
الورق الذي يكتب فيه الحساب بين الناس ولم يعرف اشتقاق الدفتر من اي شيء
حمد الله خبر ان اي ثناؤه جل جلاله من باب الاخبار اي عظمت عظمته
اي تنزهت عظمته عن النقائص او انه انشاء لاظهار ذلك على الادلة متعلق
بحمد وما بينهما معترض قصد به التنزيه وهو جيء الى بالقصر وهو النعمة
فالهمزة الاولى همزة الجمع والثانية فا المفرد قلبت الفا دفعا للثقل باجتماع
همزتين المزهرة الرياض جمع روضة وهي البستان اي الارض التي كالرياض
المزهرة بجامع الحسن في كل لان كلا من النعم يسمى المنعم به والرياض حسن
وقوله المزهرة اي التي بدا بهاز هرها ويحتمل ان الارض تم شبهت بجسد ذات
رياض على طريق المكنية والرياض تخييل لا يقال ان هذه الجملة لا تفيد
الا بيد ا بالحمدلة بل لا تفيد الا تيان بها فضلا عن كونه مبتدا به لانها
انما تفيد الاخبار بان حمد الله احسن الكلام الذي ينطق به اللسان
لانا نقول الاخبار بذلك ثناء على الله بالالتزام لانه اذا اثنى على حمد الله
فقد حمد الله لزوما فيكون حمدا واقعا في الابتداء على ان الراجح ان
الاخبار بالحمد حمد فتامل وشكره عطف على حمد عم نواله اي اعطاؤه
جميع المخلوقات وهذه الجملة معترضة قصد بها الدعاء على نعائه متعلق
بشكره وهو جمع نعمة ولم يقل على آلائه نفتنا والنعمة كل ملائم تحمد عاقبته
اي يكون عاقبته حميدة اي دخول الجنة واما الملائم الذي لا تكون
عاقبته حميدة بل دخول النار فهو نقمة ومن ثم قيل لا نعمة لله على كافر

الألوكة
www.alukah.net

لان ملاؤه استدراج فرى نعم فى صورة نعم خلافا لمن قال من المعتزلة انها نعم
يجب الشكر عليها المترعة اى المملوءة الحياض جمع حوض وهو فاصل حياض
حواض قلبت الواو ياء لوقوعها اثر كسرة وشبه النعم بحدائق ذات حياض مملوءة
من الماء واثبات الحياض تخييل والمترعة ترشيح ويحتمل ان المعنى على نعمائه
التى كالحياض المملوءة بحامع ان كلا يرتوى منه ثم ان كلام الله يقتضى انا نحمد
الله ونشكره احسن وافضل من غيرها من الكلام حتى الحمد التهليل وهو طريقة
وقيل بالعكس وهذا الخلاف فى غير القرآن واما هو فهو افضل منهما
باتفاق وما كان الشكر لابد ان يكون فى مقابلة نعمة اتى بجملة معترضة بين
العامل والمعمول مشعرة بالنعمة ولما كان الحمد لا يشترط فيه ان يكون فى مقابلة
نعمة اتى فى جانبه بجملة معترضة لا تدل على النعمة ففى كلامه اشارة الى الفرق
بين الحمد والشكر من جهة المتعلق فمتعلق الحمد عام ومتعلق الشكر خاص
بالنعمة الذى صفة لله نوع الانسان الاضافة للبيان بحلية الادراك
يجوز ان يراد بحلية التحلى اى فالمعنى بالتحلى بالادراك وهو
فالادراك شبه بالحلى وحلية تخييل ويجوز ان يراد المتحلى به وهو
فالمعنى بالادراك التشبيه بالحلية اى مما يتحلى به فيكون تشبيها بليغا
ولا تصح الاستعارة هو للجمع بين الطرفين والادراك العلوم والمعارف
وزينة يجوز ان يراد بالزينة المزين او المتزين به ويقال فيه ما قيل فيما
قبله الاقوام بفتح الهمزة جمع قوم وهو الادراك ويحتمل ان يقال الاقوام
بالكسر اى للغير وهو مغاير للادراك وهو اولى وخصصه اى نوع الانسان
بادراج اى طى والمراد به هنا الجمع اى جمع المعانى فى الفاظ قليلة وهو عطف
على شرف والباء لغلة على المقصور اى وجعل ادراج المعانى الدقيقة
فى الالفاظ النفسة اى جعلا مقصورا على الانسان لا يتعداه
لغيره من الملائكة والجن وجعل الادراك المذكور قاصرا على الانسان لا
يقتضى قدح كل فرد من افراده عليه ونازع بعضهم فى الجن فقال انهم
كالانس فى ذلك وانظره وما ذكره هو الحق من ان الالفاظ قوالب للمعانى
اى ان الالفاظ تلاحظ اولا لاجل ان تستحضر بها المعانى دررجمع درة وهى
اللؤلؤة الكبيرة مستعار للدقيق من المعانى وقوله فى جواهر الالفاظ متعلق

بادراج

بادراج واضافة جواهر للالفاظ من اضافة المشبه به للمشبه اى فى الالفاظ
الشبيهة بالجواهر فى الحسن والجواهر جمع جوهرة وهى الاحجار النفيسة وقوله
على شرط الانتظام حال من الادراج ولو تحلى على شرط النظام لكان اظهر كذا
قيل وفيه ان ما قاله الشيخ اظهر وذلك ان الانتظام معناه المناسبة والاستقامة
وهى مرادة هنا وذلك ان تكون الالفاظ موافقة للمعانى فى الشرف احترازا عن
ان تكون الالفاظ خسيسة كما اذا كانت مجنة والمعنى مبتذل او بالعكس
واضافة كما بعده بيانية ثم الصلاة تعطف على متوهم اى الحمد لله ثم نحا او
عطف على حمد الله وقوله على المميز اى المخصص خبر عن الصلاة على الاول
ومتعلق بها على الثانى ان قلت انه على الثانى يكون الحاصل من الشيء انما هو
الاخبار عن حكم من احكام الصلاة لا الصلاة فلا يحصل له الثواب الوارد
لمن صلى قلت الغرض من جملة الصلاة اظهار الاعتناء بالمصلى عليه وتعظيمه
والاخبار بان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم من احسن ما ينطق به اللسان
كاف فى ذلك الغرض بفضل نسخ الاضافة للبيان والفضل لغة الزيادة
واضافة نسخ للشرائع من اضافة المصدر لمفعوله اى نسخ شريعته لكل
الشرائع السابقة بخلاف شريعة غيره من الانبياء فانها قد تكون موافقة
لشريعة من قبله كانبياء بنى اسرائيل الذين بعد موسى فان شريعة كل واحد
منهم موافقة لشريعة موسى وقد تكون ناسخة لبعض شريعة من قبله كعيسى
ومحمد شريعته صلى الله عليه وسلم ناسخة لجميع الشرائع بناء على ان شرع من
قبلنا ليس شرعا لنا ولو ورد فى شرعنا ما يقرره والاحكام عطف تفسير
مرادا لعطف عام على خاص لشمول الاحكام للفرعية التى هى الشريعة
والاعتقادية لان النسخ انما وقع فى الفرعية لا تفاق جميع الشرائع فى الاحكام
الاعتقادية وعموم عطف على فضل وقوله الى كافة اى جميع وجر كافة بالى
خلاف الفصيح لانها دائما انما تكون منصوبة على الحال الانام اى الخلق ان
قلت ان نوحا كان مرسلا للخلق كافة ايضا لانه لما جاء الطوفان وغرق به
كل من كان موجودا ولم ينج الا من كان معه فى السفينة كان مرسلا له فرسالته
عامة وح فليس عموم الرسالة من خصوصيات نبينا عليه الصلاة والسلام
ولجيب بان المراد بقول الله المبعوث الى كافة الخلق اى قصدا من اول الامر وعموم

www.alukah.net

رسالة نوح امر اتفاقي طاري على ان المراد بالخلائق هنا ما يشمل الجن
والملائكة فان النبي ارسل اليهم كالبشر بخلاف نوح فانه لم يرسل اليهم وان
ارسل لكافة البشر محمد بدل من المميز او عطف بيان كما هو القاعدة في
نعت المعرفة اذا تقدم عليها فانه يعرب بحسب العوامل وتعرب هي بدلا او عطف
بيان المبعوث اي المرسل لاتمام مكارم جمع مكرمة وهي الامر الذي يحمد عليه
الشخص كحسن الخلق والصبر وملكة الاعطاء واللام في لاتمام بمعنى الباء واضافة
اتمام لمكارم من اضافة الصفة للموصوف اي المبعوث بمكارم واخلاق الكرام التامة
التي لا يعتريها نقص وهو وصف كاشف اي المبعوث بالصفات الجميلة التامة
ان قلت انه عليه السلام انما بعث بالاحكام الشرعية لا بالاخلاق والصفات
الحميدة قلت المقصد من بيان الاحكام الشرعية العمل بمقتضاها والعمل بمقتضاها
يترتب عليه المكارم وقوله الكرام جمع كريم بمعنى المتصف بالصفات الجميلة لا
بخصوص الكرم الذي نقيض اللؤم وقوله اوتي اي اعطي جوامع الكلم
اي الكلم الجوامع اي المحيطة بمعان كثيرة وقد اقتبس من قوله صلى الله عليه وسلم
اوتيت جوامع الكلم واختصر لي الكلام اختصارا اي واختصر لي كلام العرب في
جوامع كلمي الظاهرة البيان اي الواضحة المعاني والتي بهذا وضعا ما يتوهم
من قوله جوامع الخ انها حقيقة المعاني واوحي اليه بدائع الحكم اي بالحكم
البديعة والحكم جمع حكمة بمعنى الحكم والبدائع جمع بديع وهو المنفرد من بين
نظائره وقال شيخنا معناه الذي لم يسبق له مثال الباهرة البرهان اي القاطعة
الدليل فليس المراد بالبرهان خصوص الدليل المنطقي بل المراد مطلق الدليل
والمعنى الموحى اليه احكام بديعة لم يسبق لها مثال باهرة وغالب من طعن فيها
وخصه صلى الله عليه وسلم واسناد البهر للدليل مجاز عقلي لان الباهر حقيقة
النبي صلى الله عليه وسلم لكن بالدليل فالدليل آلة للبهر المحمودين اي الذين
حمدهم الله اي مدحهم الذين الله على الاتباع للنبي صلى الله عليه وسلم والتصديق
له فيما يقوله وعطف التصديق على الاتباع عطف لازم على ملزوم للسعودين
اي الذين حصلت لهم السعادة في مناهج متعلق بمحذوف اي تسلكوا سلوكهم
في مناهج اي طرق الصدق وقوله على التحقيق متعلق بالسعودين والتحقيق
يحتمل ان يراد به ضد الشك وهو اليقين اي الذين حصلت لهم السعادة بلا
شك

بلا شك ويحتمل ان المراد على تحقيقهم الاشياء اي ذكرها على الوجه الحق لان الصدق
من اوصافهم او ان المراد انهم اذا ذكروا الاحكام ذكروا لها دليلا وفي
تقرير السعودين نحو اي الذين حصلت لهم السعادة على التحقيق بسبب
سلوكهم مناهج الصدق وشبه الصدق بمكان ذي طرق على طريق المكنية واثبات
المناهج تخييل وبعد هي ظرف مبني على الضم لحذف المضاف اليه ونية ثبوت
معناه وهي النسبة الخبرية كنسبة البعدية هنا للبسملة والحمدلة وما عرض لا
يقال ان النسبة الخبرية لا تعقل الا بين شيئين كالمضاف والمضاف اليه فلم
حملت معنى للمضاف دون المضاف اليه ايضا والجواب انها لما لم يتحقق خبريتها
الا بالمضاف اليه الخبري حملت معنى له وحده الفقير يقال رجل فقير بمعنى
محتاج وامرأة فقيرة اي محتاجة ولا يستوي في الوصف به المذكر والمؤنث اذ
لا يستويان في فعيل الا اذا كان بمعنى فاعل او ان كان بمعنى مفعول كما هنا
الغني صفة لله عبيد الله اسم المؤلف فضل الله اسم والده الخبيصي
بتخفيف ياء النسبة لمناسبة الغني وان كانت ياء النسب تشدد كما قال في
الخلاصة ياء كيا الكرسي زادوا للنسب والخبيصي نسبة لخبيصة قرية من اعمال
خراسان قدر الله اعلم ان التقدير هو التحديد في الازل وفيه انه امر
وقع فلا بد منه فلا معنى لطلبه لا يقال يصح طلبه بالنظر لمتعلقه وهو الموت
على الاسلام فيما لا يزال لانا اذا كنا تعلقت قدرة الله في الازل بموته فيما
لا يزال على الايمان فموته على الايمان لا بد منه فلا حاجة ولا معنى لطلبه
ويمكن ان يجاب بان لطلبه معنى وهو احتمال ان يكون من القضا المعلق على
طلبه وقال بعض المراد بالسعادة تعلق القدرة التنجيزي الحادث
اي التحقيقي ووهبه السعادة اي الموت على الايمان اي رزقه اياها وابرزها
له خارجا فيما لا يزال او قدر الله اي يسر الله وهيا السعادة اي الموت على
الايمان والجملة معترضة بين القول ومقوله لانشاء الدعاء لنفسه
الحسنى اي الجنة وزيادة اي رؤية الله في الجنة التي هي الذ الاشياء والمراد
بالحسنى الثواب المرتب على الاعمال وبالزيادة الثواب الحاصل بالمضاعفة
طائفة مقول القول وهو الى آخر الكتاب في محل نصب مقول القول ولم يقل
طائفا بل وحده لكل اذ جزء المقول لا محل له على التحقيق بالتهذيب

هو في الاصل معناه التخليص من الخشو والتطويل وفي تسمية الكتاب بذلك مبالغة
في تخليصه منهما فكانه نفس التخليص على حد زيد عدل وفي قوله المسمى بالتهذيب
اقتصار على جزء العلم وتصرف في القلم بالحذف اذ اسمه تهذيب الكلام على في علمي
المنطق والكلام والموضع للتصرف شهير ثم بذلك كما قالوا السعد في سعد الدين
المشهور بصفة المختصر وقال ذلك اشارة الى انه لم يقطع بكونه للسعد وذلك لانه
لم يذكر اسمه في اوله تواضعا جامع البيان اى الذي جمع البيان نحو والمراد بهما
العلمان وما وقعا وحققا بما فكانه جمعهما والا فالجامع لهما الشيخ عبد القاهر
الجرجاني او ان المراد بجامع محصل على طريق الاستعارة التبعية اى المحصل لهذين
العلمين وهذا اللقب لا معنى له اذ هو جامع ومحصل لغيرهما ايضا ويصح ان يراد
بالبيان المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير واراد بالمعاني المدلولات لتلك
الالفاظ وحتى يكون البيان شاملا للعلمين المذكورين ولغيرهما والكل بحرف عطف
لازم على ملزوم سعد الملة والدين هذا لقبه مسعود هذا اسمه وقد اشتهر
المرء بلقبه دون اسمه ولهذا ساغ للشارح تقديمه عليه فاندفع ما يقال انه يمتنع
تقديم اللقب على الاسم عند النحاة وحاصل الدفع ان محل المنع ما لم يشتهر
المسمى باللقب والا جاز تقديمه كما في قولك انما المسيح عيسى ابن مريم وقوله
سعد الملة اى سعد اهل الملة والدين وفي جعله سعد امبالغة والمشهور انه
لقبه سعد الدين ولكن قد يزاد فيه الملة هنا تفخيما للقدر والتفنتازاني نسبة
لتفتازان مدينة من بلاد العجم سقى اى رحم فهي استعارة تبعية حيث شبه
الرحمة بالسقي واستعار السقي للرحمة واشتق من السقي بمعنى الرحم وقوله
ثراه اى تراب قبره ويلزم من ذلك رحمة المرء مثواه اى مكانه الذي يثوى
اى يأوى اليه وفي نسخة ماواه كنا بالمفعول ثان لرأيت موطنا للوصف بقوله
مشتملا ان كانت الرؤية علمية وحال موطنا ان كانت بصرية لان من المعلوم
ان المختصر كتاب فالمقصد بذكر الموطن ما بعده وهو حال لازمة مشتملا
من اشتمال الدال على المدلول ان اريد بالمسائل النسب التامة ومن اشتمال الكل
على اجزائه ان اريد بها القضايا والاول احسن السمية اى المنوية
لمولفها شمس الدين الكابتي وقوله في تمهيد نحو اى الكائنة في تمهيد اى تقرير
القواعد المنطقية او في تسهيلها فشبه ارتباط بالتقرير او التسهيل

بارتباط

بارتباط الظرف بالمظروف واستعير في لارتباط هذه الرسالة بتقرير القواعد
المذكورة او تسهيلها او ان في بمعنى اللام اى المولفة لتقرير او تسهيل القواعد
المنطقية نسبة للمنطق وهو قواعد وهو من نسبة العام للخاص لتحققه فيه
او هو على حد احمري نسبة للاحمر تنبيها الشديد الحمرة للاحمر لعدم وجود ما
ينسب له الا نفسه فنسب اليه وهذا مبالغة وكان المحصلون اى المريدون
تحصيله لان المحصلين بالفعل لفهم مسائله لا يضطربون في فهم مسائله ولا
يضطرون اليها عن فهم متعلق بالمحصلون بتضمينه معنى القاصرون او متعلق
بالاضطراب وعن بمعنى في او متعلق بالاضطرار وعن بمعنى اللام في الاضطراب
خبر كان اى كائنين في الاضطراب اى الاختلاف في فهم معانيه والاضطرار اى
شدة الحاجة لفهم معانيه والظرفية هنا من ظرفية الموصوف في الصفة اى وكان
المريدون لتحصيله مختلفين في فهم معانيه ومحتاجين له اى متصفين بما ذكر
لغاية اعجازه لكون المحصلين في الاضطراب نحو اضافة الفاظ الضمير
بيانية بناء على التحقيق من ان مسمى الكتب الالفاظ المخصوصة الدالة على
المعاني المخصوصة ونهاية الاختصار عطف تفسير لان الغاية والنهاية بمعنى
والايجاز والاختصار بمعنى وهو تقليل اللفظ سواء كثر المعنى او لا كما عليه
الجمهور خلافا لمن قال ان الايجاز تقليل اللفظ كثر المعنى او لا والاختصار
تقليل اللفظ وتكثير المعنى فكل مختصر موجز ولا عكس وال في الاختصار عوض
عن ضمير الفئة والاصل وغاية اختصارها اى الفاظه ثم ان قوله ونهاية عطف
على غاية والاختصار عطف على الايجاز وهو من العطف على معمولي عاملين
مختلفين وهو ممنوع عند سيبويه وقد يجاب بان بعضهم اجازه اذا كان احد
العاملين جارا متقدما كما في قولك في الدار زيد والحجرة عمرو وما هنا من
هذا القبيل شرحته جوابطا وقوله شرحا منصوب على المصدرية مبين
لنوع عامله اى كشفه كشفا يبين نحو او منصوب على نزع الخافض اى شرحته
بشرح اى بالفاظ تبين نحو وعلى كل فاسناد البيان للشرح مجاز عقلي لان
المبين حقيقة هو المولف لكن بذلك الشرح يبين معضلاته ويفسر مشكلاته
عطف تفسير والمعضلات بكسر الضاد جمع معضلة او معضل يقال اعضل
الامر اذا اشكل واشتد فالمراد بالمعضلات والمشكلات شيء واحد وهو المسائل

www.alukah.net

الصعبة ويجوز ان يراد بالمفصلات المعاني الخفية وبالمشكلات التراكيب الصعبة
الدلالة وحرف العطف مغاير ولا يخفى مناسبة التعبير بالبيان في الاول
وبالتفسير في الثاني مخالياضافة لشرح اوحال منه وكذا يقال في موشحا
والاكثار عطف مرادف اوعام على خاص ان اريد به الزيادة كان معرفا فائدة اهم
والتطويل الزيادة لا لفائدة وعطف مغاير ان اريد بالاكثار الزيادة لفائدة
الاملال اى الساآمة والايحاء اى الكراهية فعطفه من عطف المسبب على السبب
موشحا اى مزينا بدعا من مصدر مضاف للمفعول اى بدعائي من يخاف الداعي
له انه حيث قال خلد اللهم ملكه الخ ايده اى قواه بالنفس القدسية اى المطهرة
من الرذائل منسوبة الى القدس بضمتين او بضم فسكون وهو الطهر والفضائل
جمع فضيلة وهي المزية القاصرة ويقابلها الفواضل جمع فاضلة وهي المزية
المتعدية ونوعبر بها كانا اولى والانسية بالكسر نسبة للانس خلاف الجن
اى الفضائل المنسوبة للانس كالعلم والكرم والشجاعة والصبر والحلم او الانسية
بالضم نسبة للانس ضد الوحشة اى الفضائل التي يستانس بها وهو اولى
وشرف اراائك جمع اريكة وهي السرير وتسميته بذلك اما لكونه في الاصل كان
يتخذ من اراك او لكونه مكان الاقامة من قولهم اركه بالمكان اوكاذ اقام به
السلطنة اى اهلها اى السلاطين بحضرته متعلق بشرف اى بذاته والحضرة
في الاصل قرب الرجل وفناؤه الشما المرتفعة والشم في الاصل ارتفاع الانف
اطلق عن قيده واريد به مطلق ارتفاع واتاه اى اعطاه الملك اى التصرف
بالامر والنهي والمراد بالحكمة العلم النافع وفي قوله واتاه اخ اقتباس وهو ان
يضمن الكلام شيأ من القرآن او الحديث لا على انه منه ولا يضر فيه التغيير
اليسير كما هنا فان لفظ الآية واتاه الله الملك وعلمه الحكمة اخ وهنا لم يذكر لفظ
الجلالة ووفقه اى خلق فيه قدرة على التشييد ورغبه فيه لتشييد اى
لرفع واظهار واشهار والتشييد في الاصل رفع البنا الشاهق فاستعير لما ذكر
على طريق الاستعارة المصرحة او استعمل فيما ذكر على جهة اطلاق المرسل لعلاقة
الاطلاق والتقييد واضافة قواعد للدين بيانية ورفع منا معالم جمع معلم
وهو العلامة التي يهتدى بها وقوله المعالي جمع معلاة وهي الرتبة العالية اى
رفع العلامات الدالة على الرتب العالية وتلك العلامات كالعلم والكرم والتأليف
والمراد

والمراد برفع العلامات المذكورة اظهارها فشبه الاظهار بالرفع واستعمل فيه اخ على طريق
الاستعارة لاهل اليقين اى اهل العلم وهو متعلق بمحذوف صفة للمعالي اى المعالي
الكائنة لاهل اليقين اى انه رفع واظهر العلامات الدالة على المراتب الكائنة للعلما
وهي علوم بعد ان كان مخفيا اذ يستدل به احد او متعلق برفع اى انه رفع لاهل
العلم العلامات الدالة على رفعهم وهي العلم بالعطف الباء داخلة على المقصور
والمراد به الاحسان العميم اى الكثير العموم والخلق العظيم هو مجمع كل فضيلة
فيعلم على المؤمن ويتغض على الكافر فيعطي كل احد حقه بحيث اى فصار بحيث
اخ اى فصار ملتبسا بحالة هي ان يشار اليه ما هذا اخ فالباء للملابسة وحيث بمعنى
حالة واضافتها لما بعدها بيانية وفي الكلام حذف مضاف اى ملتبسا بحالة
هي صحة ان يشار اليه بقولنا ما هذا اخ ما هذا اخ فيه اقتباس المولى اى
السيد او الناصر وقوله الاعظم اى مما سواه من السلاطين الخاقان لقب كل
ملك من ملوك الترك كما ان كسرى لقب ملك الفرس والنجاشي لقب ملك الحبشة
العدل اى من كل ملك وقوله الاكرم اى من كل ما سواه ناصب راياته
جمع راية وهي علم الجيش وهو الرمح الذي يحمل عليه ثوب من حرير مثلا ويحمل
امام الجيش والمراد بها الآثار اى مظهر آثار العدل الذي هو اعطاء كل ذي حق
حقه فتكون الرايات مستعارة للآثار والنصب ترشيح اما باق على حقيقته
او مستعار للاظهار فيكون شبه الاظهار بالنصب واستعار النصب للاظهار
واشتق من النصب ناصب بمعنى مظهر على طريق الاستعارة التبعية واثار
العدل انتظام الرعية واقامة الشريعة والانصاف عطف مرادف والانصاف
في الاصل اعطاء النصفة يقال فلان ينصف اخاه اى يجعل الامر بينهما
نصفين والمراد به ان يعطي كل احد حقه على الوجه الشرعي وهو عين
العدل قامع اى مذل والمراد به المزيل فعنيه استعارة لا تخفى عليك او
انه شبه اثار الظلم وهو الجور بمرجال تجاذبوا على طريق المكنية والتبعية
قامع تخييل والاعتساف عطف مرادف والاعتساف في الاصل اسم للمشي على غير
الطريق المعبى اطلق هنا على الظلم وهو المشي على غير الطريق الشرعي وهو مجاز
علاقته الاطلاق والتقييد محيي مآثر اى مكارم والسنة الطريقة والمراد
بالمآثر الاحكام الشرعية فهي مستعارة لها ثم شبهت تلك المآثر بمعنى الاحكام

www.alukah.net

الشرعية من حيث خفاؤها قبل وجود هذا الممدوح بموتى على طريق المكنية واثبات
محيي تخييل اما باق على حقيقته او مستعار لمظهر منفذ لاحكام الملة الاضافة
للبيان وقوله المصطفوية نسبة المصطفى صلى الله عليه وسلم ومنفذ اما بالفاء
وهو ظاهر واما بالقاف اى مخلص لها وعليه فشبه الاحكام من حيث عدم
العمل بها قبل وجود هذا الممدوح برجال اخذوا عليهم ظالم واضطروا الى ينقذهم
منه تشبيها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الانقاذ تخييل
اى انه مخلص لها من الضياع والترك باظهارها والعمل بمقتضاها هواى السلطان
بعزاى يقوى الدين وهو الاحكام الشرعية والمراد بتقويته بسط اظهارها وتنفيذها
والجرى على مقتضاها بحيث لا يتعطل حكم منها بالسيف اى بالقتل به فى الجهاد
والسنان اى الرماح اى فكان يجاهد فى سبيل الله وينصره تخ اى فكان يقرر
ذلك بحجج ذلك السلطان بين العلم والجهاد بالحجة اى الدليل وعطف البرهان
من عطف الخاص على العام تلالات اى اضاء واشرق وهو مستعار للظهور
استعارة تصريحية تبعية وصفحات الايام اى جوانب ايامه قال فى الايام عرض
عن المضاف اليه فشبه ايامه بقصور لها صفحات اى جوانب على طريق المكنية
وصفحات تخييل اثار معدلته اى عدله والمراد باثاره انتظام حال الرعية
وسلطانه اى قهره اى للكفار ولا يخفى ما فى الكلام من الاستعارة بالكناية
حيث شبه انتظام احوال الرعية الذى هو اثر العدل والسلطنة بنور يضىء
ويشرق على طريق المكنية واثبات التلالا تخييل وتهللت عطف مرادف
على تلالات على وجنات الايام جمع وجنة وهى ما ارتفع من الوجه وقوله انوار
مكرمته اى عدله فقوله واحسانه عطف مغاير او ان المراد بمكرمته كرمه
فالعطف تفسيرى ولا يخفى ما فى الكلام من الاستعارة حيث شبه المكارم
والاحسان باشياء ذات انوار على طريق المكنية واثبات الانوار تخييل والتهلل
ترشيح المطاع اى الذى تطيعه الانام فيعملون بمقتضى قوله وقوله المطيع
للشرع ان اريد به الاحكام الشرعية فالمراد باطاعته له العمل بمقتضاه وان كان
المراد بالشرع الشارع فالمراد باطاعته له الامتثال لاوامره ونواهيه
بالفعل والترك عيانا اى مغيث ومنقذ الحق من اخفائه والحق مطابقة
الواقع للنسبة غلاف الصدق فانه مطابقة النسبة للواقع فالمطابقة فى الاول

مقتبرة

مقتبرة من جانب الواقع وفى الثانى من جانب النسبة وقوله عيانا الحق يحتمل ان
المراد الكلام الحق الشامل للقرآن والسنة وقضايا العلوم الشرعية او مغيبت
اهل الحق وعلى الاول فشبه الكلام الحق بمظلوم وقع فى يد ظالم فانقذه منه على
طريق المكنية وعيانا تخييل وكذا يقال فيما بعده لكن بجعل لشبه اهل الحق
خلد اللهم ملكه هذا هو الدعا الذى وشح سرحه به اى اللهم اجعل ملكه اى تصرفه
فى الرعية بالامر والنهى مخلدا اى دائما لا انقضاء له وسلطانه اى قهره
للاعدا واعلى اى نفذ كلمته وشانه اى قدره ومرتبته جيشه اى طوائفه
واعوانه اى معينيه كانت طائفة ام لا فى دولة اى جماعة او سلطنة
متعلق بخلد او حال من ضمير ملكه دائمة اى مستمرة وقوله قائمة اى دائمة
منيع اى مانع من دخول النقص فيه وشان رفيع اى قدر مرتفع عن وقوع النقص
فيه فالفقرتان بمعنى وسمته عطف على قوله سرحته بالتذهيب هو اطلاء
الفضة بالذهب وقوله فى سرح اى سرح اى لكشف وايضاح ففى بمعنى اللام
او انها باقية على حالها وفى الكلام حينئذ استعارة تبعية وعلى كلا الاحتمالين
وهو متعلق بمجد وفى صفة للتذهيب وقوله التهذيب اى التخليص من الحشو
والتطويل والمراد المهذب والمخلص مما ذكر وفى كلام التباشاى الى ان الحسن كانه
فضة خالصة وهذا السرح طلاء له ويحتمل ان قوله فى سرح حال من فاعل سمى
اى فى حال سرحى التهذيب وهذا كله بالنظر لهذا التركيب فى حد ذاته قيل
جعل على هذا السرح اما بمعنى جعله علما له فتلك الكلمات لا معنى لها لانها
حينئذ بمنزلة حروف زيد واما حال من فاعل سمى انه يكتسى اى هذا السرح
من ميامن اى بركات جمع يمن اى بركة قبوله اى قبول ذلك السلطان
وقبول الشيء الرضا به يمنة الاقبال اى يمنة هى الاقبال اى اقبال السلطان
عليه والاقبال على الشيء التوجه اليه وهذا بعض ثمرات قبوله له ويرتدى
اى هذا السرح من ملامح جمع ملمح بمعنى لمح وهو النظر بطرف خفى نظره اى
نظر السلطان ومن فى قوله من ملامح للتعليل او ابتدائية وفيها معنى
التبعيض وقوله برد الغزاى بالغزو والجهاد الشبيهين بالرداء ان الله
اى انما رجوت من الله دون غيره قبول السلطان له لان الله ولى اى مولى اى
معطى وبتحقيق اى اثبات وتحصيل والجار والمجرور متعلق بتحقيق

والامنية ما تتمناه الانسان اى وتحقيق بالبيان وتحصيل امنيتى اى ما تتمنيته من
قبول السلطان له وها انا اخ ادخال ها التنبيه على خبر الرفع المخبر عنه بغير
اسم الاشارة شاذ والغالب دخولها عليه ان كان خبره اسم اشارة نحو هذا انا ذا
او على اسم اشارة نحو هذا بعون اى اعانة والباء للملابسة اى حالة كونى ملتبسا
باعانة فى المقصود اى من الكتاب كان مقصودا بالذات كمباحث التصورات
والتصديقات او بالتبع كالمقدمة فاول عطف على اشرع جرت عادة اصحاب
التصانيف اى جروا على عادتهم واعتبروا عليها هذا هو الحقيقة واما اسناده
الجرى للعادة فهو مجاز مثل ربحت تجارتهم الحقيقة فاربحوا فى تجارتهم اذ حق
الربح ان يسند لهم لا للتجارة فاسناده اليها مجاز عقلى بان ضمن جرت
وقوله قبل الشروع فى المقصد اى بالذات فالمقدمة ليست منه بل مقصودة تبعا
بخلاف قوله او لا وهو انا اشرع فى المقصد فان المراد منه ما يشمل المقصد تبعا
وهو المقدمة فاندفع ما يقال ان اول الكلام يفيد ان المقدمة من المقصد واخره
يفيد انها ليست منه وهذا تناقض وسموه اى ذلك البعض اى متعلق مدلوله
فاندفع ما يقال مقدمة العلم ليست الفاظا بل ادراكات ثلاثة كما ياتى مقدمة
الشروع فى العلم اى مقدمة العلم المشروع فيه واضافة المقدمة للشروع لانه يتوقف
عليها بالمرة بالنسبة للتعريف وعلى جهة الكمال بالنسبة للباقى كتعريف اى كذكر
تعريف العلم المفيد ذلك التعريف لتصور العلم الذى هو الادراك الاول فقوله كتعريف
تمثيل لذكر البعض الذى جرت العادة بتقديمه على الشروع فى المقصد لانه مثال
البعض كما لا يخفى وتعريف هذا الفن انه قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن
الخطا فى الفكر على ما هو معلوم وبيان الحاجة اى وتبيين اى ذكر ما يفيد
التصديق بان هذا العلم محتاج اليه فى كذا اى قصة الذهن عن الخطا فى الفكر فانه
محتاج فيها الى المنطق فالتصديق بالقصة المذكورة التى هى تابعة المنطق هو
الادراك الثانى ان قلت لم اسقط لفظ بيان من التعريف واضافه لما عداه
قلت لعله لما قاله بعضهم من ان البيان شائع فى ذكر ما يفيد التصديق وذلك
ظاهر فى الموضوع والحاجة دون التعريف لان ذكر التعريف انما يفيد التصور
وموضوعه اى وتبيين ذكر ما يفيد التصديق بموضوعه وهذا التصديق
هو الادراك الثانى وموضوع هذا الفن المعلوم ان التصورية والتصديقية

فقوله

هذه الكتابة تناسب
المقصد الثانى للاول
كما تعلم من ابن سعيد هـ

الحاجة هـ

فقوله وموضوعه عطف على الحاجة اليه اى وبيان موضوعه ان قلت المراد بالبيان
التصديق والشروع فى العلم لا يتوقف على التصديق بموضوعه ولا على التصديق
بالحاجة اليه وانما يتوقف على التصديق بان موضوعه كذا وانه يحتاج اليه فى
كذا قلت فى كلام المتن حذف مضاف اى وبيان حاجية الحاجة اليه فى كذا وبيان
موضوعية موضوعه اى بيان كونه محتاجا له فى كذا وبيان كون موضوعه كذا
فتحصل ان مقدمة العلم مجموع ادراكات ثلاثة تصوره بتعريفه والتصديق بان
موضوعه كذا والتصديق بانه محتاج له فى كذا واما مقدمة الكتاب وهى عبارة
عن الفاظ قدمت امام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه سواء كانت
تلك الالفاظ دالة على متعلق الادراكات الثلاثة المخبر عنها بمقدمة العلم
فقط او على غيرها من المعانى فقط او عليها وعلى غيرها من المعانى فمدلول
مقدمة الكتاب اعم من متعلق مقدمة العلم وظاهر من هذا ان مقدمة الكتاب
مباينة لمقدمة العلم اذ الاولى الفاظ والثانية مجموع الادراكات الثلاثة السابقة
وان النسبة بين مدلول مقدمة الكتاب وبين دال متعلق مقدمة العلم التباين
وان النسبة بين مقدمة الكتاب ودال متعلق مقدمة العلم العموم والخصوص
الوجهى فيجتمعان فى الفاظ دالة على المعانى الثلاثة قدمت امام المقصد
وتنفرد مقدمة الكتاب فى الفاظ دالة على غير المعانى الثلاثة قدمت امام
المقصد وينفرد دال متعلق العلم فى الفاظ دالة على المعانى الثلاثة اخرت عن
المقصد وكذلك النسبة بين مدلول مقدمة الكتاب وبين متعلق مقدمة العلم
واذا علمت هذا ظهر لك ان هذا البعض الذى جرت العادة بذكره قبل الشروع
فى المقصد مقدمة كتاب لا مقدمة علم وان قوله وسموه اى وسموا متعلق
مدلوله مقدمة الشروع فى العلم اذا كان ذلك البعض متعلق الادراكات
الثلاثة فقط او وسموا متعلق بعض مدلوله حيث كان مدلول ذلك
البعض متعلق الادراكات الثلاثة وغيره فظهر لك ان مقدمة العلم مجموع
الادراكات الثلاثة لا ذلك البعض ولا متعلق الادراكات المذكورة تامل
فمن اجل ذلك اى الجريان صدر بها اى بالمقدمة المذكورة فى قوله وسموه
مقدمة الشروع فى العلم وقضيته ان المقدمة المصدر بها هذا المتن مقدمة
علم مع انها مقدمة كتاب كما هو ظاهر مما سبق فلو قال صدر به اى بذلك البعض

مدلوله هـ

www.alukah.net

الذى جرت العادة بتقديمه كان اولى بعد الفراغ من الخطبة اعلم ان المصنف
كتابه هذا فى المنطق وفى الكلام فاخذت العلما القطعة المحتوية على المنطق وشرحوها
فهذا المتن الذى كتب عليه شارحنا قطعة من الكتاب الذى الفه المصنف لا متن مستقل
كما يتوهم افاده بعض شيوخنا مقدمة هى فى الاصل صفة ثم نقلت للاسمية فاما
ان تجعل اسما للطائفة المتقدمة من الجيش ثم تنقل منها على وجه الحقيقة او
المجاز الى اول كل شئ وبتعيين المراد بالاضافة فيقال مقدمة الكتاب ومقدمة
العلم واما ان تنقل من الوصفية الى اسم اول كل شئ وبتعيين المراد بالاضافة فعلى
الاول النقل الى مقدمة الكتاب او العلم بواسطة وعلى الثانى بلا واسطة وبهذا
تعلم ان التاء وفيها للنقل من الوصفية للاسمية بمعنى ان اللفظ لما صار اسما بقلبة
الاستقبال بعد ان كان وصفا وصارت اسميته فرع وصفيته جعلت التا علامة على
هذه الفرعية ثم ان هذه المقدمة فى تقسيم العلم الى التصور والتصديق وتقسيمهما
الى البديهى والنظرى وتعريف النظر وبيان الحاجة الى المنطق وتعيين موضوعه
اى هذه مقدمة اشار بهذا الى ان لفظ مقدمة مخبر به لا موقوف مبنى لعدم
التركيب كما قيل وانما كان مخبرا به لوجود التركيب تقديرا والى انه خبر مبتدا محذوف
وهو غير متعين لجواز نصبه بفعل محذوف اى اقرا مقدمة وجره بعامل محذوف
اى انظر فى مقدمة ماخوذة من قدم عبر ماخوذة دون مشتقة الذى هو
اخص اذ الاخذ اعم من الاشتقاق ليوافق عجب ظاهر مذهب البصريين
ان الاشتقاق من المصدر وهو الراجح ولو عبر بمشتقة لوافق عجب ظاهر
مذهب الكوفيين دون مذهب البصريين وان كان يمكن تنبيه على مذهبهم
بان يقال مشتق من مصدر قدم لازما حال من قدم ولا يقال صاحب الحال
لا يكون الا اسما لانا نقول قدم قصد لفظه والكلام اذا قصد لفظ كان اسما
بنفسه وقولنا قدم لازما احترز به من قدم المتعدى وقوله بمعنى تقدم اى
وهو بمعنى مقدمة متقدمة اى انها متقدمة بنفسها لا بجعل جاعل ولم
يقيد تقدم بكونه لازما لانه لا يكون الا كذلك ولا يرد زيد تقدمه عمرو لانه
من باب الحذف والايصال اى تقدم عليه فحذف الجار واتصل الضمير بالفعل
وحذف الجار المتعدى للفاعل لا يخرجه عن كونه لازما كما يقال لهذا التنظير
لكون مقدمة هنا بكسر الدال بمعنى متقدمة اى كالقول الذى قالوه فى مقدمة
الجيش

الجيش وقوله للجماعة اى الموضوعة للجماعة لا متعلق بيقال وقوله منه الضمير للجيش
وقيل من قدم اى قيل انها ماخوذة من قدم حال كونه متعديا وحم بمعنى
مقدمة مقدمة الشارح الامور الثلاثة وهى التعريف وبيان الحاجة والموضوع
المشتملة عليها اى من اشتمال الدال على المدلول وقوله ببصيرة متعلق بالبصر
وعلى عين فى القلب بها تدرك المعانى والمراد هنا الاول فكانها محسوسة والمقدم
فى الحقيقة فرعها وهو تفريع على قوله تجعل وضميرها لمعرفة الامور المشتملة
عليها المقدمة والمراد بالتقديم المسلط عليه الكائنة التقديم الحسى اى
فكانك تقدمه تقديما حسيا وفى الحقيقة لا تقدمه تقديما حسيا وانما تقدمه
تقديما معنويا وليس المراد التقديم المعنوى لانه محقق فلا يصح تسلط الكائنة
عليه وفيه تكلف اى فى هذا القيل تكلف ولعل وجهه ما اشار اليه بقوله لان
معرفة الخ المفيد ان المقدم للشارح فى الحقيقة انما هو معرفة ما اشتملت عليه
المقدمة من الامور لا نفس المقدمة كما يفيده اخذها من قدم المتعدى وفيه ان هذا
التقدم كان اى تقديرى لا حقيقى وقيل هى بفتح الدال هذا مقابل لما سبق من انها
بكسر الدال الجارى فيه القولان السابقان من المتعدى اى ماخوذة من الفعل
المتعدى لا اللازم وقوله فان توجيهه لكونها بفتح الدال اسم مفعول المباحث
جمع مبحث بمعنى محل البحث والبحث لغة التفتيش واصطلاحا اثبات المحمول للموضوع
والمراد بجعل البحث القضية اى فان هذه القضايا التى هى مدلول لفظ مقدمة
المترجم بها لا نفس اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة جعلت
مقدمة اى جعلها الغير كما لو لف مقدمة على غيرها من المباحث كالمباحث
الآتية فى الفصول وفيه اى فى هذا القيل وهو كونها بفتح الدال ايهام خلاف المقصد
اى ايقاع خلاف المقصد فى الوهم اى الذهن اى انه يوهم عدم استحقاق التقدم
بذاتها مع ان المقصد انها مستحقة للمقدم بذاتها وانما عبر بايهام لانه يحتمل ان
يكون تقديم الغير لها لكونها مستحقة للمقدم بذاتها لتادية فتح الدال اى
لتادية تلك الفتحة اطلاق فى موضع الاضمار الى ان اى الى ايهام ان يخرج ان
يوافق اول الكلام بجعل جاعل اى بدون ان تكون مستحقة له بالذات وقوله
لذاته لا لاستحقاق اى لا باستحقاق التقديم بذاتها وقوله وهو اى كون التقديم
بجعل جاعل وبالجملة اى واقول قولا ملتبسا بالاجمال بقطع النظر عن كون

www.alukah.net

المقدمة بالكسر والفتح وقوله المراد بالمقدمة هنا اى بمدلول المقدمة وهو الالفاظ
المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة لان المقدمة هنا وقعت ترجمة فتكون
اسما للالفاظ المذكورة وحرفتكون المقدمة هنا مقدمة كتاب وما يتوقف عليه
الشروع مقدمة علم وحد فيكون ما يتوقف عليه الشروع مرادا من مدلول المقدمة
وقيد بقوله هنا اى فى هذا الموضوع عن المقدمة فى باب القياس فانها تطلق على
قضية حملت جزء قياس وتطلق على ما يتوقف عليه صحة الدليل لتناول
مقدمات الادلة وشرائطها كايجاب الصغرى وكلية الكبرى ما يتوقف الشروع
فى مسائل العلم عليه الضمير رجع لما وذكر باعتبار لفظها اى امور ثلاثة يتوقف الخ
وهى تصوره برسمه والتصديق بغايته والتصديق بموضوعه موضوعه فى
مسائل العلم المراد بالعلم القواعد الكلية والمسائل اما الشبه التامة فتكون
الاضافة من اضافة المدلول للدال واما القضايا الكلية المفصلة فتكون الاضافة
من اضافة الجزء الكلها واما القضايا الجزئية فتكون الاضافة من اضافة
الجزئيات لكلياتها وهى اى المقدمة مشتملة اى والمقدمة هنا اى مدلولها
وهو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة والواو هنا للتفصيل اى
وانما قلنا المراد بالمقدمة هنا ما ذكر لان المقدمة هنا مشتملة الخ على بيان
الحاجة اى على متعلق بيان ما يفيد التصديق بالحاجة الى المنطق وقوله
وتعريفه عطف على الحاجة اى وعلى متعلق بيان تعريف المنطق المفيد
لتصوره وقوله وموضوعه عطف على الحاجة ايضا اى وعلى متعلق بيان ما
يفيد التصديق بموضوعية موضوع المنطق وبهذا ظهر لك ان الاشتمال من
اشتمال الكل على اجزائه وان البيان مستعمل فيما يشاع فيه من ذكر ما يفيد
التصديق بالنسبة للحاجة والموضوع وفى غيره من ذكر ما يفيد التصور بالنسبة
للتعريف وستعرف الخ اى وهذه الامور الثلاثة التى اشتملت عليها المقدمة
متوقف عليها الشروع فى مسائل العلم وستعرف الخ وحد يكون المراد بالمقدمة
هنا ما ذكر وما كان الخ جواب عما يقال المقدمة معقودة لبيان الحاجة
والتعريف والموضوع فلاى شئ ذكر فيها تقسيم العلم وقدمه وحاصل الجواب ان
بيان الحاجة الذى هو من جملة ما يتوقف عليه الشروع يتوقف على التقسيم
فيكون الشروع متوقفا عليه ايضا لان الموقوف على الموقوف على شئ متوقف على

ذلك

ذلك الشئ فلذا ذكره وانما قدمه على تلك الامور لان بيان الحاجة متوقف عليه
وبيان الحاجة يورى للتعريف وبيان التعريف مقدم على الموضوع فلزم من ذلك
تقديمه على جميعها فلذا قدمه عليها فان قلت بيان الحاجة لا يتوقف على تقسيم
العلم الى التصور والتصديق بل يكفى ان يقال العلم اما ضرورى او نظرى والنظرى
قد يقع فيه الخطا فاحتيج الى قانون يعصم الفكر عن الخطا فيه وهو المنطق والجواب
ان المراد ببيان الحاجة بيانها على وجه يشعر بالاحتياج الى قسمى المنطق وهما
الموصل الى التصور والموصل الى التصديق فاحتيج حد الى تقسيم العلم الى تصور
والى تصديق اذ لو لم يقسم العلم اولا لهما ولم يبين ان فى كل منهما ضروريا
ونظريا تمكن اكتساب من الضرورى لجاز ان يكون التصور ان كلها ضرورية فلا
حاجة اذن الى مباحث الموصل للتصور وان يكون التصديقات كلها ضرورية
فلا حاجة اذن الى مباحث الموصل للتصديق فلم يثبت الاحتياج الى جزاى
المنطق معا وقد علمت ان المراد ببيان الحاجة ما ذكر وبالتقسيم المذكور تجد
المقسم المذكور وما كان التقسيم الى التصور والتصديق اوليا والتقسيم الى الضرورى
والنظرى ثانويا قدم ذاك على هذا اطلاق صفة لبيان اى المؤدى الى تعريف
علم المنطق بالرسم لان بيان الحاجة يستلزم تعريفه بالرسم لا بالحد لان
فائدته عصمة الفكر عن الخطا وهذا يستلزم تعريفه وهو الرسم القانونية تعصم
الذهن عن الخطا فى الفكر كما سبق موقوفا اى متوقفا شروع فى التقسيم
اطلق وفى محل الاضمار العلم اى الحادث لانه المنقسم للاقسام المذكورة
وهو الادراك مطلقا اى من غير تقييد له بكونه ادراك مفرد او ادراك وقوع
النسبة اولا ووقوعها فالمراد مطلق الادراك وانما قيده بالاطلاق ليصح تقسيمه
بما ياتى اذ لو كان المراد بخصوص ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
كما قال بعض الاصوليين او ادراك المفرد كان التقسيم باطلا لانه تقسيم الشئ
لنفسه ولغيره واعلم ان العلم يطلق على القواعد والضوابط وعلى الملكة
الحاصلة من مزاولة القواعد ويطلق على الادراك وهو حقيقة فى الثالث
لان العلم مصدر واطلاقه على الاولين مجاز ولا يصح ارادة واحد منهما هنا
لان العلم المنقسم للاقسام الآتية انما هو العلم بمعنى الادراك ثم ان العلم بمعنى
الادراك قيل انه من مقولة الكيف وهو عرض لا يتوقف تعقله على تعقل غيره

www.alukah.net

ولا يقتضي القسم والاقسم في العلم كالسواد والبياض وعلى هذا فيكون الادراك
عبارة عن صورة الشيء الحاصلة في الذهن وقيل انه من مقولة الفعل وهو تأثير
الشيء في غيره ما دام موثرا كتسخين النار للماء ما دام مسخنا وعلى هذا
فيفسر الادراك بتحصيل صورة الشيء في الذهن وقيل من مقولة الانفعال وهو
تأثر الشيء من غيره ما دام متاثرا كتسخين الماء من النار ما دام الماء مسخنا
وعلى هذا فيفسر الادراك بقبول الشيء لحصول صورة الشيء فيه وقيل من مقولة
الاضافة وهي نسبة يتوقف تعقلها على تعقل نسبة اخرى كالابوة والبنوة
فان كلا منهما نسبة يتوقف تعقلها على تعقل الاخرى هذا هو المراد بالاضافة
المقابلة للفعل والانفعال والمراد بها هنا في جانب العلم النسبة اي انه نسبة
بين امرين يتوقف تعقلها على تعقل كل منهما وعلى هذا فيفسر الادراك بانه
حصول صورة الشيء في الذهن والذي عليه المحققون انه من قبيل الكيف وعليه
فالعلم عين المعلوم ذاتا وانما يختلفان اعتبارا فصورة الشيء باعتبار كونها
مرتسمة في الذهن علم وباعتبار ارتسامها بالشيء في الخارج معلوم ولا يقال
ان من افراد العلم النظري وهو يتوقف تعقله على تعقل الفكر كما لدليل فلا يصدق
عليه تعريف الكيف السابق من انه عرض لا يتوقف تعقله على تعقل الغير بل قد
يتوقف تعقله على تعقل الفكر وقد لا يتوقف كما ذكر ذلك السيد
السليدي في شرح المقولات ان كان اذعانا للنسبة اي ادراكا على وجه الجزم
او الظن اي ان كان ادراكا لوقوعها اولا ووقوعها واللام في قوله للنسبة زائدة
للتقوية اي ان كان اذعان نسبة اي ادراكا لها من حيث انها واقعة او ليست
بواقعة سواء كان ذلك الادراك راجحا وهو الظن او جازما غير مطابق
للواقع وهو الجهل او مطابقا للواقع ولا يقبل التغير وهو اليقين او يقبل
التغير بتشكيك متشكك وهو التقليد فكل من الظن والجهل المركب واليقين
والتقليد تصديق عند المناطقة لان ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها على
وجه الجزم او الظن وهو تأمل لما ذكر وانما ادراك وقوعها اولا ووقوعها على
وجه الوهم او الشك فلا يسمى تصديقا لان الجزم والظن عند الشاك و
المتوهم وانما المتكلمون فلا يجعلون الظن والجهل والتقليد والشك
والوهم من العلم بل لهي مقابلة له لان العلم عندهم الاعتقاد الجازم المطابق
للواقع

الغير لا ما تحصل المتعلق
لزوم التوقف اي
لا يلزم توقف
تعقل على تعقل ح

وجه الجواب على الفتوى تطبق النسبة الحكمية على النسبة الكلامية وهي تعلق المحمول بالموضوع ايجابا او سلبا وعلى وقوع هذه النسبة وعدم وقوعها اي مطابقتها لنفس الامر وعدم مطابقتها فالنسبة الحكمية في كلام المصنف والشارح وبديع النسبة الكلامية كان العلم على تعريفه صادق اي ان كان اذعانا للوقوع نسبة حكمية اي ادعاء وان اريد بها الوقوع واللاوقوع فلا حاجة للتقدير اه

11

الواقع عنه وليل والعلم عندهم غير المعلوم فالتصديق عندهم مقابل التصديق
عند المناطقة لان التصديق عند المناطقة من قبيل العلم والمعرفة وعند المتكلمين
كلام نفساني يرجع لقول نفسي المصدق امنت وصدقت فلذا يعرفونه بانه
حديث النفس التابع للمعرفة النسبة الحكمية كنبوت الخبر للمبتدا اي ادراكا
لكون النسبة واقعة اولا والحكمية نسبة للحكم لكونها متعلقة فخرج مورد الايجاب
والسلب المعبر عنهما بالايقاع وهو ادراك الوقوع والانتزاع وهو ادراك
عدم الوقوع وبعبارة قوله النسبة الحكمية اي المنسوبة الحكم لتعلقه بها
لان الحكم ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ولا تتصف النسبة حقيقة
بكونها حكمية الا بعد تعلق الحكم بها لا قبله فلو قال الخ للنسبة الخبرية بدل
الحكمية كان اولى والنسبة الحكمية هي ثبوت المحمول للموضوع في كل من القضية
الموجبة والسالبة عند المحققين وقيل انها ثبوت المحمول للموضوع في الموجبة
وانتفاء المحمول عن الموضوع في السالبة وعليه مشى الشارح فيما ياتي في قوله ولا
شك ان من ادرك نحو انما كان التحقيق الاول لان مورد الايجاب والسلب
والايقاع والانتزاع هو النسبة والايجاب والايقاع عين ادراك عدم ووقوعها عبارة ح
اي عدم مطابقتها للواقع ونفس الامر ولا تكون النسبة مورد الخ اذكر الا
اذا كانت بمعنى ثبوت المحمول للموضوع فذلك الثبوت تدرك مطابقته للواقع
في القضية الموجبة ويدرك عدم مطابقته للواقع في القضية السالبة ولذا
قال السيد في حواشي التجريد ان النسبة الحكمية في الموجبة والسالبة على نهج
واحد فيلاحظ الربط فيها لا عدم الربط ثم تذعن في الموجبة ان الربط
ثابت وفي السالبة انه غير ثابت هـ وقد علم مما ذكرنا ان الايجاب والايقاع
بمعنى والسلب والانتزاع بمعنى وان الاذعان اعم منهما على وجه نحو هو ان
يكون الادراك المتعلق بها متعلقا من حيث انها واقعة اوليست بواقعة لا
متعلقا بها من حيث ذاتها يطلق عليه نحو اي فالاذعان للنسبة وتسليمها
وقبولها عندهم ادراك انها واقعة اوليست بواقعة واما عند المتكلمين فهو قول
النفس آمنت وصدقت اسم التسليم الاضافة للبيان والقبول عطف تفسير
المذكور هو الذي يطلق عليه اسم التسليم وقوله يسمى حكما اي كما يسمى تصديقا
فالتصديق نحو تفريع على ما تضمنه الكلام السابق من ان التصديق هو

www.alukah.net

ادراك ان النسبة واقعة نح على تقريفر اى على تقريف المصنف له والمراد بتقريف المصنف
لانه يستفاد من تقسيمه المذكور تعريف التصديق بانه الاذعان للنسبة الحكمية اى
ادراك وقوعها اولا وقوعها كما هو مذهب الحكما اى وهو الراجح لكن بشرط
فى وجوده نح اى لان الحكم على الشى وكذا الحكم به فرع عن تصوره والنسبة
الحكمية اى ادراك تعلق الخبر بالمبتدا وانما قلنا الادراك على الوجه المذكور
اى الذى يطلق عليه اسم التسليم واقعة اى مطابقة للواقع ونفس الامر وقوله
اوليست بواقعة اى ليست مطابقة لما فى الواقع ونفس الامر الايجابية وهى
ثبوت الخبر للمبتدا والايجابية نسبة للايجاب من نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق
بالكسر وقد علمت المراد بالايجاب فقد ادرك انها واقعة اى واذا كان كذلك
فيكون ادراك النسبة على الوجه المذكور هو ادراكه انها واقعة وادراكه انها
واقعة هو الحكم فيكون ادراك النسبة على الوجه المذكور هو الحكم وهو المدعى
وبهذا وبما يقال فيما بعد النسبة السلبية هى انتفاء القيام عن زيد فى زيد
ليس بقائم والسلبية نسبة للسلب من حيث انها متعلقة وهو من نسبة المتعلق
بالفتح للمتعلق بالكسر وقد علمت المراد بالسلب فيما مر ولا تتصف النسبة بكونها
ايجابية او سلبية الا بعد تعلق الايجاب او السلب بها لا قبل ذلك كما هو ظاهر
فلو حذف كلا من الايجابية والسلبية وعبر بدلها بالخبرية كان اولى ولما
كان نح جوابا عن مخالفة المصنف القوم فى التعبير حيث عبر هو بالاذعان وهم
عبروا بادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة ما ذكره القوم اى فى تعريف
الحكم من انه ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة راجعا للاذعان اى
لانه كما سبق ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة على سبيل الجزم او الظن
فقوله راجعا للاذعان اى بطريق اللزوم عبر عنه اى عن محصل ما ذكره
القوم اى عن ملزومه بين ادراك النسبة اى الذى هو تصور تعلق المحمول
بالموضوع اذعان النسبة اى ادراك انها واقعة اوليست بواقعة باوضح وجه
متعلق بالفرق وقوله واجزه اى احكمه ومصدوق ذلك الوجه الاوضح ان
ادراك النسبة تصور واذعانها تصديق وقوله باوضح وجه نح اى وايضا يلزم
من اذعان النسبة ادراكها ولا عكس لان متعلق الاذعان كونها واقعة او
ليست بواقعة وهو اخص من متعلق ادراك النسبة وهو ثبوت المحمول للموضوع

اى

اى تعلقه به والحاصل ان كل اذعان ادراك وليس كل ادراك اذعانا تامل فان
ادراك نح اى انما عبر المص بالاذعان اثباتا للفرق لان ادراك النسبة نح وهو علة
للعلم هو علة او انما اثبت الفرق بينهما لان نح فيكون علة للعلة فتدبر لا على
هذا الوجه تغيير لقوله فقط سيما اى خصوصا التغاير فى الجملة الخبرية المشكوكة
فيما كلمة يؤتى بها للتنبيه على اولوية ما بعده بالحكم المشكوكة اى المشكوك فى
نسبتها هل هى واقعة ام لا فان المغايرة اى بين ادراك النسبة واذعانها
وهو علة لسيما هنا اى فى الجملة المذكورة وقضيته ان فيها ادراكا واذعانا وان
التغاير بينهما فيها واضح مع انه ليس فيها اذعان كما قال الشارح بعد لكن المراد ان
الاذعان لم يوجد فيها مع وجود الادراك فيها فقد بلغ التغاير فى الوضوح
غايته بلغت مبلغ اى غاية الوضوح وقوله لوجود علة لبلغت فيها اى
فى الجملة المذكورة لم يحصل له اذعانا اى ادراك انها واقعة اوليست واقعة
على سبيل الجزم او الظن اذ الشاك لا جزم ولا ظن عنده وعند متاخرى نح
الحق ان التصديق بسيط وذلك لانه مستفاد من الحجة والمستفاد منها
انما هو ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة واما تصور المحكوم عليه وبه
والنسبة فانما هو مستفاد من القول الشارح وان التحقيق ان الحكم ادراك كما
قاله الشيخ يس وقوله وعند متاخرى نح معطوف على مقتضى ما تقدم اى ان
ما تقدم من ان التصديق هو الحكم فقط عند الحكما وعند نح ولا فائدة للخلاف
الا انه على الاول اذا اختل شرط فانه يسمى بالتصديق غاية الامر انه يقال
له تصديق فاسد وعلى الثانى اذا اختل شئ من الشطور فلا يقال له
تصديق اصلا نظير الصلاة بغير وضوء فانه يقال لها صلاة غاية الامر
انها فاسدة واذا اختل ركن منها فلا يقال ان هناك صلاة وجدت هكذا
ذكر بعض شيوخ شيخنا وهو سيدى محمد الصفير وبعبارة قوله وعند نح
اى الامام الرازى ومن تبعه والفرق بين المذهبين من وجوه احدها
ان التصديق بسيط عند الحكما ومركب عند المتاخرين فانها ان الصور الثلاث
وهى تصور الطرفين والنسبة شروط فى وجوده وحجته خارجة عنه
عند الحكما وشطور داخلة فيه عند المتاخرين ثانيها ان الحكم نفس التصديق
عند الحكما وجزوه على مذهب المتاخرين فتحصل ان المذهبين يتفقان على

www.alukah.net

ان التصورات الثلاثة محتاج اليها في التصديق لكن الاحتياج اليها على انها شروط
عند الحكما وشطور عند المتاخرين واعلم ان فائدة الخلاف التي تنبني عليه ان
التصديق عند المتاخرين لايكون بديهيا الا اذا كانت اجزاوه كلها بديهية
وعند الحكما يكفي في بداهته كون الحكم فقط بديهيا وان كانت الاطراف نظرية
وذكر بعض الاشياخ فائدة اخرى وهي انه على مذهب الحكما يقال له تصديق
وان اختلت بعض الشروط غاية الامر انه عند الاختلال يقال له تصديق
فاسد وعلى مذهب المتاخرين لايقال له تصديق الا اذا وجدت التصورات
اخل شيء منها فلا يقال له تصديق نظير تلك الصلاة فانه يقال لها صلاة عند
فقد شرط كالطهارة غاية الامر انه يقال لها صلاة فاسدة لفقد شرط الصحة ولا
يقال لها صلاة عند فقد شطر من شطورها اي ركن من اركانها لعدم وجودها
اذ وجودها لا يتحقق الا بتحقق جميع اجزائها كذا قيل وفيه انه انما يصح كونه
تصديقا فاسدا عند الحكما عند فقد الشروط الا لو كانت التصورات شروطا
في صحته كما في الصلاة مع انها شروط لوجوده فلا يتأتى وجوده بدونها حتى
يقال انه تصديق فاسد لان الحكم بالشيء او على الشيء فرع عن تصوره فلا يتأتى
ادراك ان النسبة التي بين الشيئين واقعة او غير واقعة الا بعد تصور الشيئين
وملاحظة النسبة بينهما كما فتامل والحكم اما ادراك او فعل اعلم ان
المتاخرين قالوا ان الحكم فعل من افعال النفس الصادرة عنها بالاختيار بدليل
ان الالفاظ التي يعبر عنه تدل على ذلك كالايجاب والسلب والايقاع
والانتزاع وعليه فهو تحصيل صورة الشيء في الذهن وقال المتقدمون انه
ادراك وما يعبر به من الالفاظ السابقة فليس المراد ظاهرها لانا اذا راجعنا
لوجدنا انا علمنا انه بعد ادراك النسبة الحكمية لم يحصل لنا سوى ادراك ان
تلك النسبة واقعة او ليست بواقعة ثم ان فسر الادراك بانتقاش صورة الشيء في
النفس كان انفعالا وان فسر بالصورة الحاصلة في النفس كان كيفا وهو الحق
كما مر وقد علمت معنى الفعل والانفعال فيما مر اذا علمت هذا فقوله اي الحكم
اما ادراكه اي وهو ما قاله المتقدمون وقوله او فعل اي وهو قول المتاخرين
اي لانهم قالوا ان الحكم هو الايقاع والانتزاع والايجاب والسلب وهذه
افعال فليس الخلاف في كون الحكم فعلا او ادراكا بين المتاخرين فقط كما قد
يتوهم

يتوهم من عبم اي بل الخلاف فيما بينهم وبين المتقدمين واجيب بان قول اي والحكم
ادراك استئناف فكانه قال ثم ان قلنا بقول المتاخرين من ان الحكم فعل فالتصديق مركب
من ثلاث تصورات وفعل وان قلنا بقول المتقدمين من انه ادراك كان مركبا من اربع
ادراكات اما ادراك او فعل ينبني على ان الحكم فعل ان الايمان الذي هو ورد من
افراد الحكم وهو التصديق المخصوص مكلف به ومثاب عليه باعتبار ذاته وعلى انه
ادراك فلا ايمان ليس مكلفا به ومثابا عليه باعتبار ذاته بل باعتبار اسبابه كالاخذ
في المقدمات من تصورات اربعة اراد بالتصور مطلق صورة الشيء الحاصلة في
العقل فيشمل للحكم ولكن كان الاولى ان يقول من ادراكات اربعة لان التصور اذا
اطلق لا ينصرف الا لما قابل الحكم بخلاف الادراك فانه يتناول الحكم وما قابله من
التصورات الثلاثة كذا قيل وفيه ان كون التصور اذا اطلق انما ينصرف لما قابل الحكم
انما هو على قول الحكما ان التصديق هو الحكم وان التصورات الثلاثة شروط لوجوده
اما على القول بان التصديق مركب من التصورات الثلاثة والحكم وقلنا ان الحكم
ادراك فيتعين ان يكون الحكم وقواد راك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
تصورا كما قال اي اذ لا يجوز ان يكون تصديقا لانه جزوه ولا يجوز ان يكون
واسطة بين التصور والتصديق اذ لا قائل بها تصور المحكوم عليه في الحقيقة
اجزاء التصديق المتصورات من حيث انها متصورات فقولهم تصور المحكوم عليه
اي متصور هو المحكوم عليه فزيد من زيد قائم من اجزاء التصديق من حيث انه
متصور وكذا يقال في تصور المحكوم به والنسبة كذا قرر شيخنا العدوي نقلا عن
شيخه سيدي محمد الصغير والشيخ عبيد واذا تاملته تجده يرجع لما قلنا من ان
المراد بالتصور الصورة الحاصلة في العقل اذ المتصور من حيث انه متصور
هو الصورة المذكورة وحينئذ فقوله تصور المحكوم عليه اي صورة المحكوم عليه
والصورة التي هي للحكم بكذا موصوفا بالحكم اي في قوله والتصور الذي هو الحكم
فان الموصول صفة للتصور ومضافا اخ اي في قوله تصور المحكوم عليه وتصور
المحكوم به وتصور النسبة فقد وقع التصور مضافا للنسبة وما معها هو المحكوم
عليه اي لان المحكوم عليه المتصور اي الذات التي تصورت لا نفس التصور الذي
هو صورة الحاصلة في العقل وكذا يقال فيما بعد اي وما كان تصورا لمحكوم عليه
غيره اضيف له لوجوب مغايرة المضاف للمضاف اليه فلذا جعل للحكم صفة

www.alukah.net

له اى لان الصفة عين الموصوف فقيل عطف على جعل ثم اذا حصل هذا
الادراك الظاهر ان مراده بذلك بالادراك الادراك الحاصل بعد تصور الطرفين والنسبة
وقوله ولم يتوقف اى التصديق من حيث حصوله على تصور ذلك الادراك اى الذى
هو الحكم بحيث يصح ان يقال تصور الحكم بالاضافة وقد سبقنا الصدوى اذ الظاهر
ان مراده بالادراك ما يشمل التصورات الاربع وقوله ولم يتوقف اى التصديق
من حيث حصوله على تصور ذلك الادراك الشامل للتصورات الاربعة وذلك
لانه لو توقف على ذلك للزم التسلسل لان تصور تلك التصورات يحتاج ايضا الى
تصور وتصوره يحتاج لتصور اخر وهكذا فلا يحصل التصديق وحينئذ فتكون
التصورات الاربعة حاصلة غير متصورة ثم اذا حكم على تصور من تلك التصورات
بانه موجود مثلا توقف التصديق بانه موجود على تصور ذلك التصور ولا يحتاج
ذلك التصور الى ان يتصور وما يلزم عليه من التسلسل وان كان فعلا اى وان
كان الحكم فعلا وجواب ان قوله ثم وما بينهما جملة حالية او اعتراضية وهذا
مقابل لقوله سابقا فان كان ادراكا الخ فان قلت على القول بانه فعل كيف يتوقف
بالبداهة والكسب مع ان الافعال لا تتوقف بزمانين قلت اصحاب هذا القول يمنعون
كون جميع الافعال لا تتوقف بزمانين ويقولون ان بعض الافعال تتوقف بزمانين فان توقف
الفعل النفسى على امور معلومة وترتب عليها ويوسبى والافيدرى اذ الادراك
انفعال هذا انما يصح اذا فسر الادراك بانتقاش الصورة الحاصلة من الشيء في العقل
كما سبق واما اذا فسر بالصورة الحاصلة في العقل كان كيفا لا انفعالا وهذا هو
التحقيق وحينئذ فلا يكون الادراك انفعالا كما لا يكون فعلا من التصورات الثلاثة
والحكم اى الذى هو فعل على ما قال والحاصل ان التصديق مركب من التصورات
الثلاثة والحكم على هذا القول والذى قبله الا انه على القول المتقدم الحكم
ادراك كيف او انفعال وعلى هذا القول الحكم فعل واذا لم يكن الحكم نحو هذا بيان
لكون التصديق مركبا من تصورات ثلاثة والحكم لا من اربع تصورات قسم من
الادراك اى قسم من اقسام مطلق الادراك فيكون اخص منه وقوله وانتفاء
المقسم اى الذى هو مطلق الادراك الذى هو اعم من التصور يوجب انتفاء
الاقسام اى التى من جملتها التصور وانما اوجب ذلك لان انتفاء الاعم يوجب
انتفاء الاخص اذ لو وجد الاخص لوجد الاعم فى ضمنه والفرض انتفاؤه واعترض
بان

باقتضية هذا البيان ان صاحب هذا القول القائل ان الحكم فعل وان التصديق
مركب منه ومن التصورات الثلاثة يقول ان الادراك مقسم التصديق والتصور
مع ان الادراك ليس مقسما للتصديق عنده اذ لو كان مقسما عنده لزم انتفاء
كون المركب من الحكم الذى هو فعل عنده ومن التصورات الثلاثة تصديقا لان
المركب من الادراك وغيره ليس ادراكا واذا كان غير ادراك فلا يكون تصديقا
لان التصديق قسم من الادراك وانتفاء المقسم يوجب انتفاء الاقسام مع ان
الفرض ان ذلك المركب تصديق عنده ولك ان تقول ان هذا البيان لا يقتضى
ذلك لجواز ان يكون المراد ان الادراك مقسم لكل واحد من التصورات فقط دون
ان يكون هو مقسما لها وللتصديق وحينئذ فلا يلزم من كون المركب المذكور غير
ادراك ان لا يكون تصديقا وان لم يكن العلم ادعانا النسبة هذا صادق بان
لا يكون العلم ادراكا للنسبة اصلا بتصور الطرفين او كان ادراكا لها لا على
وجه الادعان اما لكون تلك النسبة لا تقبل تعلق الادعان بها كالنسبة
التقييدية والانتسابية او كانت قابلة له لكن لم يحصل الادعان لها لحصول
الشك والوهم والتخيل ويقال له اى للتصور المقابل للتصديق الناتج
اى الخالى عن الحكم وكذا ادراكها مقابلا بالنسبة اى بان يتصور فى ذهنه
معنى الموضوع بقطع النظر عن كونه محكوما عليه ومعنى المحمول بقطع النظر عن
كونه محكوما به وحينئذ فلا يلزم من حصول الموضوع والمحمول فى الذهن حصول
النسبة فيه لان ذلك اللزوم انما يكون اذا لوحظ الموضوع بوصف كونه محكوما
عليه والمحمول بوصف كونه محكوما به وبهذا اندفع ما يقال ان كلامه يقتضى
وجود المحكوم عليه وبه من غير نسبة مع ان النسبة التامة لازمة لوجودهما
فى الذهن اما تقييدية هى التى لا يمكن الكون عليها ويكون احد
الامرين فيها وهو الثانى قيدا للاول وهى قسمان توصيفية وهى التى يكون
الثانى فيها وصفا للاول كالنسبة فى الحيوان الناطق واضافية وهى التى يكون
الثانى فيها مضافا اليه كالنسبة فى غلام زيد كالحيوان الناطق اى فان
فيه نسبة تقييدية وهى نسبة النطق للحيوان لان الثانى وهو الناطق
مقيد للاول وهو الحيوان ثم ان ظاهر انه ان هذا المثال وما وجده فيه موضوع
ومحمول ونسبة غير تامة وليس كذلك فلو قال كالحيوان الناطق حادث مثلا

www.alukah.net

وغلام زيد فاضل كان اولى وقد يقال ان قصد المص التمثيل للنسبة التقييدية
بقطع النظر عن الطرفين وغلام زيد اى فان فيه نسبة تقييدية وهى نسبة
الغلامية لزيد لان الثانى فيها وهو زيد مقيد للاول وهو غلام واما تامة
اى وهى التى يحسن السكوت عليها كاضرب اى ففى اضرب نسبة طلب الضرب
الى المخاطب وهى نسبة تامة يحسن السكوت عليها ولكنها غير خبرية لان
الخبرية تتحقق بدون اللفظ الدال عليها وهذه لا تتحقق بدون لفظ اضرب
مسكوتة اى كما اذا قلت قام زيد وانت شاك فى وقوع نسبة القيام لزيد وعدمه
ومثل المسكوتة المتوهمة والمتخيلة فان كل ذلك اى المذكور من الادراكات
المتعلقة بتلك الاشياء وقوله السابقة اى الخالية عن الحكم وقوله لعدم اذعان
النسبة اى ادراك انها واقعة اوليست بواقعة وقوله فيه اى فى ذلك المذكور من
الادراكات وفى بمعنى مع متعلقة باذعان وقوله لعدم نخلة لكون كل ذلك
من التصورات السابقة والملحوظ فى التعليل ذلك الوصف اى فلو كان معها
اذعان لم يكن من التصورات السابقة بل كانت من التصورات المحكوم بالحكم
وهذا الايناف ما مشى عليه المص من ان التصديق هو الحكم فقط وليس الملحوظ
بالتعليل الموصوف حتى يأتى اعتراض الشيخ يس على عبارة المص بان ظاهرها
يقتضى ان كلا من هذه الادراكات لو كان معه اذعان يكون تصديقا وليس
كذلك لانه لا يوافق ما مشى عليه المص من ان التصديق بسيط وبعد اعتراضه
بذلك او لعبارة المص بقوله يعنى لعدم كونه اذعانا لاجل ان يوافق كلام المص
من ان التصديق بسيط فتامل مقدم نحو قال لكما تقدم النبى على غيره
مص منحصر فى خمسة اقسام احدها التقدم بالعلة كتقدم حركة الاصبع على حركة
الخاتم الثانى بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين الثالث بالزمان كتقدم
الاب على الابن الرابع بالرتبة اما حسا كتقدم الامام على المأموم او عقلا
كتقدم الجنس على الفصل الخامس بالشرف كتقدم العالم على المتعلم ومنع
المتكلمون الحصر فى الخمسة وزادوا عليها ما يرجع للخمسة عند التحقيق
طبعا اى بالطبع اى يتقدم عليه بحسب اقتضاء طبيعة التصور وحقيقته
والتقدم الطبعى كون المتقدم يحتاج اليه المتاخر من غير ان يكون المتقدم
علة فى المتاخر كتقدم الواحد على الاثنين والجزء على الكل والشرط على المشروط
والتصور

والتصور كذلك بالنسبة للتصديق لانه اما شرط فيه او شطر اى جزء منه ولا شك
ان تقدم الشرط على المشروط او الجزء على الكل تقدم طبعى واعلم ان التصور
علة فى التصديق لانه لو كان علة فيه لزم من حصول التصور حصول التصديق
ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلة ووجه كونه يحتاج اليه التصديق
ان كل تصديق لابد له من ثلاثة تصورات تصور المحكوم عليه اما بذاته او بامر
صادق عليه وتصور المحكوم به والنسبة فلم اخره وضعا اى فى الوضع اى الذكر مع
ان المناسب تقديمه ليوافق الوضع الطبع واعلم ان المراد بالوضع فى قولهم يقدم
التصور على التصديق فى الوضع الذكر والكتابة والتعلم والتعليم ان عنيت
اى قصدت بقولك التصور مقدم على التصديق ان ذاته اى ان افراده مقدمة
على افراد التصديق وقوله فسلم اى فسلم ان التصور بحسب ذاته مقدم على
التصديق بحسب ذاته فالمراد بالذات الافراد ويصح ان يراد بذاته نفسه اى ان
نفس مقدمة على نفس التصديق فى الوجود اى ان عنيت ان وجوده متقدم
على وجود التصديق فسلم لكنه اى التقديم المذكور هو تقديم التصور على
التصديق بحسب الذات غير مفيد اى لا يفيد السائل اى المعترض بان
الاولى للمص ان يقدم التصور على التصديق لان تقديم التصديق هنا فى
التعريف اى تعريف التصور والتصديق الضمنى الذى تضمنه التقسيم والتعريف
ليس بحسب الذات بل بحسب المفهوم المراد بالمفهوم ما يفهم من اللفظ وهو
المعنى الكلى الذى هو اذعان النسبة الخبرية بالنسبة للتصديق وعدم اذعانها
بالنسبة للتصور وحيث كان التعريف بحسب المفهوم فالمناسب ما ارتكبه المص
من تقديم التصديق على التصور القيود الاربعة التى تبطل معنى الجهية
فيصدق بالواحد المراد هنا وهو اذعان النسبة الحكمية على ان هذا لا يحتاج
اليه لان عندنا قيود الاول قوله الاذعان الثانى قوله النسبة الثالث قوله
الحكمية عدمية اى منسوبة للعدم والمراد العدم المضاف لا المطلق والقيود
العدمية هنا هى عدم اذعان النسبة الحكمية وتصور الوجود اى وجود شىء
على العدم اى على تصور عدم ذلك الشىء وقدم اى التصور فى الاقسام
اى فى طلب ذكرها حيث قالوا تصور الموضوع وتصور المحمول وتصور النسبة بخلاف
فالمراد اقسام الادراك والاحكام اى انا اذا احكمنا على شىء بشىء فانا نتصوره

الألوكة
www.alukah.net

اولا ثم نتكلم عليه هذا حاصل ما ارتضاه شيخنا سيدي محمد الصغير شيخنا لانها
اى الاقسام والاحكام وقوله بحسب الذات اى الافراد لا بحسب المفهوم الوصفية
اى كالنسبة في الحيوان الناطق والاضافية كالنسبة في غلام زيد وهي اى الالفاظ
المشتركة وقوله لا تستقل اى بدون قرينة معينة المراد من ذلك اللفظ المشترك
على ان نحو هذا الشارح الى جواب ان اى وان لم تراع الشهرة السابقة فالقرينة
موجودة وهي لفظ الادعاء ان لان الادعاء لا يتصور الا في النسبة الحكمية وحم فيها
قرينة لفظية معينة للمراد المشهور نح اى والشهرة مجوزة لاستعمال وهو قرينة
معنوية فالقرينة نح اى وحم فهناك قرينة معينة للمراد اما معنوية او لفظية
والقرينة مجوزة لاستعمال المشترك في التعريفين وينقسمان نح شروع فيما هو تمهيد
للحاجة والحاجة عصمة الذهن عن الخطأ في الفكر المشار له بقوله فاحتيج اى قانون
نح بالضرورة البا للملابسة اى انقساما ملتبسا بالضرورة ثم يحتمل ان يكون
المراد بالضرورة البداهة وان يكون المراد بها القطع والظاهر الاول وحم فقوله الخ
وانما كان تقسيم نح من باب التنبيه لان من باب الدليل لان الضروريات قد ينبه
عليها الخفاء على بعض الاذهان فلا يرد ان الضروريات لا يبرهن عليها والخ
قد برهن عليها اى اقام عليها دليلا وعلى الاحتمال الثاني فقوله الخ لانها نح
من باب البرهان وهذا بخلاف الضرورة التي هي احد اقسام العلم فان المراد بها
البداهة لا غير اى بحسب الضرورة اى بوجه وباء للملابسة واضافته
للضرورة للبيان الى الضروري اى الى ذي الضرورة وذي الاكتساب لان الانقسام
انما هو للموصوف بالضرورة وللموصوف بالاكتساب لا لنفس الضرورة والاكتساب
او اطلق الضروري واراد الضروري واطلق الاكتساب واراد المكتسب والا يسير
الخ بقوله وهي التي لا يتوقف نح وبقوله وهو ما يخالف الضروري نح اذ المتوقف
انما هو المكتسب لا الاكتساب والذي لا يتوقف على شيء انما هو الضروري لا الضرورة
وبقوله وانما كان تقسيم التصور والتصديق الى الضروري والنظري وهي
التي لا يتوقف اى والضروري بمعنى الضروري العلم الذي لا يتوقف اى الصورة
الحاصلة في العقل التي لا يتوقف حصولها فيه على نظر نح وانما الخ الصير وعبر
بالتي نظرا للفظ الضروري لا لمعناها المراد منها وهو الضروري اذ لو نظر
لذلك لذكر الضمير والموصول ان قلت الامور الضرورية لا تعرف فكيف عرف
الضرورة

الضروري بقوله وهي التي نح قلت معنى قولهم الامور الضرورية لا تعرف ان الافراد
الضرورية لا تعرف وهذا لا ينافي ان المفهوم الكلي الصادق على تلك الافراد يعرف
وما هنا تعريف للمفهوم الكلي لا للفرد من افراده وقوله ما لا يتوقف حصولها على نظر
هو ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول والمراد بالكسب الترتيب المذكور
وحم فالعطف مرادف ثم ان كلامه صادق بان لا يتوقف على شيء اصلا كادراك
ان الواحد نصف الاثنين وبما اذا توقف على حدس كادراك ان نور القمر مستفاد من
نور الشمس او تجربة كادراك ان السقمونيا مسهلة للصفرا وحم فيدخل في
الضروريات القضايا الاولية والحدسية والتجريبية والضروري بهذا المعنى
مرادف للبديهي وقد يطلق البديهي على ما لا يتوقف على شيء اصلا فيكون اخص
من الضروري بالمعنى المذكور لانفراد الضروري حم بالحدسيات والتجريبيات
واعلم ان الضرورة في التصورات ظاهرة واما التصديق فالمراد بالضروري منه
ان يكون الحكم بعد تصور الطرفين غير متوقف على نظر وان كان تصور كل من
الطرفين كسبيا والنظري يختلف فيه على ما مر فالتصديق بان الممكن يحتاج
للمؤثر ضروري لان من تصور الممكن بانه ما تساوى وجوده وعدمه بالنظر
لذاته والاحتياج بانه الافتقار الى من يرجح احدهما على الاخر جزم بثبوت
الاحتياج الى الممكن فكل من تصور الطرفين نظري والحكم بديهي وهذا على مذهب
الحكما من ان التصديق هو الحكم وانه بسيط واما على انه مركب فهو نظري كما مر
كتصور الحرارة اى بوجه ما كتصورها بانها كيفية تسخن الجسم وتصور البرودة بانها
كيفية تبرد الجسم لا بالحقيقة والكنه فانه نظري بان النفي اى بان انتفاء شيء عن
اخر كانتفاء العدم عن زيد وقوله والاثبات اى ثبوت ذلك الشيء للاخر اى ثبوت
العدم لزيد وقوله لا يجتمعان ولا يرتفعان اى لا يجتمعان في نفس الامر مواقعا
للواقع بل الحاصل احدهما وهو الواقع في نفس الامر كالقيام او عدمه ولين المراد
بالنفي ادراك ان النسبة ليست واقعة على وجه الجزم او الظن وبالاثبات ادراك
انها واقعة على الوجه المذكور لان بينهما تضادا باعتبار اتصاف النفس بهما
فيرتفعان في صورة الشك ومثل الخ بمثالين الاول للتصوري الضروري والثاني
للتصديق الضروري لا يجتمعان كالوجود والعدم والمراد بالاثبات في كلامه
مطلق الضد لا الاثبات بالعبادة المخصوصة لان اكثر العوام لا يعرفونها وهواى

www.alukah.net

الاكتساب بمعنى المكتسب ما يخالف اى علم يخالف الضرورة اى الضرورى وهو علم يتوقف حصوله على نظر وكسب اى الصورة التى يتوقف حصولها فى العقل على نظر وكسب كتصور العقل اى بانه قوة للنفس تستعد بها لادراك العلوم وقوله والانسان اى بانه حيوان ناطق بان نحو العالم اى جواهر واعراض وقوله حادث اى موجود بعد عدم فانه متوقف على اقامة دليل وهو العالم متغير وكل متغير حادث ومثل له بثلاثة امثلة الاولين للتصور النظرى والثالث للتصديق النظرى ضروريا اى بديهيا اولم نحو مقدم لكان الجميع نحو تالى وقوله لكان الجميع اى جميع افراد التصور وجميع افراد التصديق وقوله اما بديهى اى فقط واما كسبى فقط والتالى اى وهو كون الجميع اما بديهى او كسبى فكذلك المقدم اى فاما مقدم وهو عدم انقسام كل من التصور والتصديق الى الضرورى والكسبى مثل التالى فى البطلان لان بطلان اللازم يستلزم بطلان الملزوم اى واذا بطل المقدم ثبت نقيضه وهو انقسام كل من التصور والتصديق الى الضرورى والكسبى وهو المطلوب اما الملازمة اى بين المقدم والتالى فظاهرة اى لانه لا واسطة القسم الاول وهو كون الجميع بديهيا والقسم الثانى وهو كون الجميع كسبيا كما مر اى فى قوله كتصور العقل والانسان وكالتصديق بان العالم نحو فلبداهة بعض التصورات والتصديقات كما مر اى فى قوله كتصور الحرارة والبرودة وكالتصديق بان النفى والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان وهذا الدليل الذى ذكره الخ يسمى بدليل الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال النقيض فالمطلوب انقسامهما للقسمين ونقيضه عدم الانقسام ولا شك انه هو الذى ابطله وهو اى النظر لا الاكتساب خلافا للمص اذ المراد بالاكتساب فيما سبق المكتسب وهو ليس نفس الملاحظة اذ الملاحظة توجه النفس والتفاتها الى المعقول اى الى ما حصل صورته فى العقل لتحصيل اى لاجل تحصيل نحو حصل بالفعل ام لا وانما قيد بذلك لان النظر ليس الا الملاحظة لاجل التحصيل والحاصل ان الصواب جعل الضمير راجعا للنظر لا مرين الاول ان الاكتساب فيما مر المراد به المكتسب وهو غير الملاحظة فالاخبار عنه بالاصح الامر الثانى ان التعريف المذكور تعريف للنظر لا للاكتساب به نعم ان جعلت الباء فى قوله بالنظر للتصوير اى الاكتساب المصور بالنظر صح ما قاله الخ وعليه فيكون فى كلام المص استخدام حيث ذكر الاكتساب اولا بمعنى المكتسب ثم اعاد

اعاد الضمير عليه ثانيا بمعنى آخر وهو النظر وانما عدل المص فى تعريف النظر عما ذكر عن تعريفه الواقع فى عبارة القوم وهو ترتيب امور معلومة للتادى الى المجهول ليكون التعريف شاملا للتعريف بالمفرد وهو ما عليه المتقدمون وبعض المتاخرين كتعريف الانسان بناطق او ضاحك وذلك لان قوله ملاحظة المعقول اى توجه النفس والتفاتها للامر الذى حصلت صورته فى العقل سواء كان واحدا كما فى الحد بالفصل وحده والرسم بالخاصة وحدها او كان كثيرا وفى الكلام لف ونشر اى ملاحظة المعقول التصورى لتحصيل المجهول التصورى وملاحظة المعقول التصديقى لاجل تحصيل المجهول التصديقى واعلم ان النظر والفكر عندهم مترادفان فيفسران بما قاله المص وبما قاله القوم فيما تقدم وقوله لتحصيل المجهول اى تصوريا او تصديقيا وانما اعتبرت المعقولية فى الموصل والمجهولية فى المطلوب لانه لو كان الموصل مجهولا استحال تحصيل المطلوب المجهول به اذ يستحيل بالضرورة ان يستلزم مجهول العلم مجهول آخر ولو كان المطلوب معلوما استحال تحصيله لانه يستحيل تحصيل الحاصل ان قلت اذا كان المطلوب مجهولا يلزم ان تكون النفس طالبة للمجهول المطلق وهو محال والجواب انه قد تحقق انه لابد ان لا يكون المطلوب مجهولا من كل الوجوه بل لابد ان يكون معلوما بوجه لئلا يلزم طلب المجهول المطلق ومجهولا بوجه اخر لئلا يلزم تحصيل الحاصل المعقول عبر به دون المعلوم ليشمل ما كان معلوما او مظنونا او مجهولا جهلا مركبا وسواء كان المعقول تصورا او تصديقا مفردا او مركبا والمراد بالمعقول هاهنا اى فى تعريف النظر واحترز عن المعقول بمعنى ما قابل المنقول لان المعقول بهذا المعنى مشترك وهو لا يستعمل فى التعريف بدون قرينة معينة للمراد لان المقول القرينة هنا موجودة وهى مقابلته بالمجهول المعلوم لما كان يتوهم ان المعقول هنا ما يدركه العقل ابتداء اكالمعانى الكلية فيخرج ما يدرك بغيره كالصور المحسوسة والمعانى الجزئية المنتزعة منها فيكون التعريف غير جامع بين ان المراد مطلق ما يعلم سواء كان المدرك له العقل ابتداء او بغيره والحاصل ان المص انما عبر بالمعقول لاجل ان يشمل المظنون والمجهول جهلا مركبا ومع كونه عبر بالمعقول لذلك فالمراد به المعلوم ليشمل ما يدركه العقل ابتداء فان العلم بوجه يكون المراد بالمعقول هنا المعلوم فى هذا الفن اى فن المنطق واما فى غير هذا الفن كعلم الكلام فان العلم فيه الجزم المطابق

www.alukah.net

للواقع مفسر نحو اى وهو صورة الشئ الحاصلة فى العقل معلوم ومعقول واعلم انه
ان جعلت اضافة حصول من اضافة الصفة الموصوف اى صورة الشئ الحاصلة فى
العقل كانت تلك الصورة بمجموعها وهو مظنونة كانت مطابقة للواقع اولا
كانت تصورية او تصديقية كان مارا على القول بان العلم من قبيل الكيف وهو
الراجح وان جعلت الاضافة حقيقية وهو اصوب ورد من كلامه فان فسر حصول
الصورة بانتقاش فى العقل كان ما مرا على القول بان العلم انفعال وان فسر
بتحصيل الصورة فى العقل كان مارا على القول بانه من قبيل الفعل وان فسر
بالنسبة الحاصلة بين الحاصل والمحصول فيه كان مارا على القول بان العلم من
قبيل الاضافة الاكتساب اى النظرى العلم المكتسب به لان الفكر
الذى هو النظر المكتسب به لانه يكون به اكتساب العلوم النظرية تصورية كانت
او تصديقية وقوله ليس بصواب اى بمصيب دائما اى فى كل الاوقات وهذا قيد
فى المنفى لا فى النفى والا لاقتضى ان عدم الصواب دائم مع انه ليس مرادا والحاصل
ان قوله ليس بصواب دائما من باب سلب العموم وهو قد يصدق قضيتين
احداهما ان لا يكون فرد من افراد الفكر صوابا والاخرى ان يكون بعض افراده
ليس بصواب وبعضه الآخر صوابا وهذه الصورة هى المراد لانها المحقق واعلم
ان الصواب ضد للخطا ثم تارة يوصف بهما الحكم وحينئذ يكون المراد بالصواب
مطابقة الحكم للواقع وبالخطا عدم مطابقته للواقع وتارة يوصف بهما الفعل
كما هنا وحينئذ يكون المراد بالصواب موافقة الفعل للغرض وبالخطا عدم
مطابقته للغرض فمعنى كون الفكر صوابا انه موافق للغرض بان يكون مستجمعا
للشروط كان يقع الجنس مقدما على الفصل فى ترتيب القول الشارح الموصل
للتصور وكان تكون الصغرى موجبة والكبرى كلية فى ترتيب قياس من الشكل
موصل للتصديق ومعنى كونه ليس بصواب انه لم يكن حينئذ موافقا للغرض لكونه
لم يحتو على الشروط كلها كيف نحو المقصود من هذا الاستفهام التعجب من
توهم ان الفكر صواب دائما المنفى بقوله لان الفكر ليس بصواب دائما وحينئذ
فاستفهم عنه المتعجب منه بمجموع قوله وقد يناقض جملة حالية اى كيف
يتوهم ان الفكر صواب دائما والحال انه قد يناقض اى انه يتعجب فى التوهم المذكور
مع تلك الحالة اذ لو كان الفكر صوابا ما تناقض العقلاء لانهم تناقضوا

فتناقضهم

فتناقضهم يدل على ان الفكر ليس صوابا دائما والحاصل انه يتعجب من كون الفكر صوابا
دائما مع وجود ما يدل على انه ليس بصواب دائما وهو تناقض العقلاء وقد يناقض
العقلاء بعضهم بعضا اى فى مقتضى افكارهم فبعضهم كالسنى اداه فكره الى التصديق
بحدوث العالم وبعضهم كالفلسفى اداه فكره الى التصديق بقدم العالم وحينئذ فاحد
الفكرين غير صواب لانه لا يمكن ان يكون كلا الفكرين صوابا لما يلزم عليه من اجتماع
النقيضين ولا خطأ لما يلزم عليه من ارتفاع النقيضين وهو محال فتعين ان يكون
احدهما صوابا والآخر خطأ وحينئذ فلا يكون الفكر صوابا دائما بل الانسان الواحد
يخاطب بانتقالى اتى به لانه اظهر مما قبله فى افادة ان الفكر ليس بصواب دائما
لان مناقضة العقلاء بعضهم بعضا انما تفيد الظن بان الفكر ليس بصواب بخلاف
مناقضة العاقل نفسه فانها تفيد الجزم بذلك فتكون دلالتها اقوى واظهر من
دلالة مناقضة العقلاء وذلك لان مناقضة بعض العقلاء بعضا انما تعلم من
عباراتهم الدالة على ان مقتضيات افكارهم متناقضة وحينئذ فيحتمل انهم لم يعتقدوا
ما تدل عليه عباراتهم فلا يكون فى افكارهم خطأ وان كان ذلك الاحتمال بعيدا
بخلاف ما اذا رجع العاقل الفكر الى احواله وفتش فيها وجد انه يعتقد امورا
متناقضة بحيث لو قال مختلفة ولا يرتاب فى ذلك كان يفكر فى وقت فيؤديه فكره
الى التصديق بحدوث العالم ثم يفكر فى وقت اخر فيؤديه فكره الى التصديق
بقدم العالم وحينئذ فاحد الفكرين ليس بصواب لما سبق فلا يكون الفكر صوابا
دائما فاحتجنا الى قانون يخلصنا هو معنى قوله الحد الذى فاحتيج يخلصنا
اتى به هنا لاجل قوله والحاصل يخلصنا اتى بهذا الحاصل اشارة لربط كلام
المتن بعضه ببعض الى قانون اى ذى قانون او المراد به العلم نفسه مفيد
لطرق وهى الحجج وشرائطها والقول الشارح وشرائطها اى طرق التصديقات
والتصورات النظرية من الضروريات متعلق باكتساب بمعنى تحصيل وقوله
الضروريات اى ولو بحسب الانتهاء وحينئذ فيصدق باكتساب النظرى من نظرى
اخر والنظرى الاخر من نظرى ثالث وهكذا الى ان ينتهى الى ضرورى فلا بد من
الانتهاء للضرورى دفعا للدور او التسلسل ان الناسى الخ جواب ان الناس يخ
وهو عصمة الذهن عن الخطا فى الفكر اى علم مما سبق جواب هذا السؤال المصور
بقولنا فى اى شئ يحتاج الناس للمنطق وجوابه يحتاجون اليه فى العصمة المذكورة

الألوكة
www.alukah.net

وقوله في اي شيء متعلق بيحتاجون وقدم عليه لان ايا استفهامية فلها الصدارة ،

وذلك اي ما علم منه الجواب وهو قول المصنف العلم ان كان اذعانا للنسبة الى ،

نهاية قوله وقد يقع فيه الخطاء في قوله الخ فاحتيج الخ من هذا اي من هذا التقرير وهو قوله لان الفكر ليس بصواب دائما فاحتيج الخ كذا قرر بعضهم ولكن الاوفق بقوله الخ سابقا وما كان بيان الحاجة الخ لتعريف المنطق الخ ان يقال فعلم من هذا اي من مجموع قول المصنف العلم ان كان اذعانا للنسبة الى قوله وقد يقع فيه الخطاء في قول الخ فاحتيج القانون الخ وذلك بيان للحاجة اي وذكر ذلك منبهين او وذلك ذو بيان للحاجة وهي القضية المذكورة اي التصديق بانها غاية هذا العلم وفائدته

اذ يعلم علة لقوله المستلزم غاية العلم اذا كانت غاية العلم معلومة من ،

بيان الحاجة لان الغاية والحاجة متحدان ذاتا وانما يختلفان اعتبارا فالقضية المذكورة من حيث كونها نهاية هذا العلم يقال لها حكم غاية ومن حيث انه يحتاج اليها يقال لها حاجة رسم اي لان غاية الشيء خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم فلذا اي فلاجل ان بيان الحاجة مستلزم للتعريف كما سيجيء اي التنبيه على الادراج المذكور حيث قال الخ فيما سيأتي هذا تعريف للمنطق ،

المندرج في بيان الحاجة والحاصل اي حاصل بيان الحاجة الذي اشار اليه المصنف بقوله العلم ان كان اذعانا الخ والكسبي اي سواء كان تصورا او تصديقا وقوله مستفاد من الضروري اي تصورا او تصديقا وهذه المقدمة لم يذكرها المصنف وانما هي معلومة من خارج وقوله بطريق الاكتساب الاضافة بيانية اي بطريق هي الاكتساب وهو الفكر والنظر وهو القول الشارح بالنسبة للتصور والقياس بالنسبة للتصديق وقوله وقد يقع في الاكتساب يعني المكتسب من التصور ،

والتصديق وقوله لان الفكر اي المؤدي اليه فاحتيج الى قانون القانون لفظ يوناني معناه في الاصل القاعدة وهي قضية كلية يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها والمراد بالقانون هنا مجموع قواعد هذا الفن وتسمية هذا المجموع قانونا من باب تسمية الشيء باسم بعض اجزائه وانما قيل لهذا الفن قانون ،

مع انه قوانين متعددة لكونها كالقانون واحد من حيث انها مشتركة في جهة واحدة تجمعها وهي كونها تعصم الذهن عن الخطا في الفكر لا يقال كما يمكن التباعد عن الخطا في الفكر وحده فلا يحتاج القانون المذكور لانا نقول ان ذلك الخطا غير معين

حتى

حتى يتباعد عنه وحده فيحتاج القانون المذكور يعصم عنه اي يعصم الذهن عن الخطا وهو اي القانون الذي يعصم عن الخطا المنطق وانما سمي ذلك القانون بالمنطق لانه يطلق في الاصل على الادراكات الكلية وهو نطق باطني وعلى التلفظ بالالفاظ تلك الادراكات وهو نطق ظاهري وعلى القوة العاقلة التي هي محل صدور تلك الادراكات والقانون المذكور به تصيب الادراكات الكلية وبه تكون القدرة على ،

التلفظ بالالفاظ المستلزم الادراكات الكلية وبه اي بتقوى القوة العاقلة وتكمل هذا التعريف للمنطق المشار اليه بقوله وهو المنطق اي قوله تعريف اي دال تعريف ،

المنطق وهو قانون الخ اي تعصم مراعاته الذهن عن الخطا في الفكر وقوله في بيان الحاجة اي في تنبيهين ما يفيد التصديق بالحاجة المندرج صفة لتعريف في بيان الحاجة اي بقوله العلم ان كان اذعانا الى قوله وقد يقع فلو اندرجه لم يأت به المصنف استقلالا بل اكتفى باندراجه في بيان الحاجة لان مسائله اي قضاياه والاضافة من اضافة الاجزاء للكل قوانين اي قواعد وقوله كلية وصف كاشف وهذا الوصف باعتبار كلية موضوعها منطبقة اي مشتملة اشتمالا بالقوة القريبة من الفعل لاشتمالا بالفعل لان الحاصل بالفعل الحكم المتعلق بالامر الكلي الذي هو موضوع القانون لا الاحكام المتعلقة بجزئياته الموضوع على الجزئيات اي على جزئيات موضوعها لان القانون نفس الجزئيات لا لان الجزئيات افراد المفهوم الكلي وفي الكلام حذف مضاف اي على احكام الجزئيات مما اذا علم اي لانه اذا علم فالكاف ،

للتعليل وما زائدة وهو علة لقوله منطبقة ان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية هذا هو القانون اي القاعدة الكلية علم ان كل انسان حيوان اي ،

الذي هو جزئي من جزئيات موضوع القانون وقوله ينعكس عن هذا الحكم ذلك الجزئي وطريق العلم بذلك انك تاخذ جزئيا من جزئيات موضوع القانون كالجزئي ،

المذكور وتحمل عليه موضوع القانون وتجعل المجموع مقدمة صغرى وتجعل القانون مقدمة كبرى فيحصل قياس من الشكل الاول فتنتج لبوته حكم الموضوع القانون لذلك الجزئي فيحصل العلم المذكور كان يقال كل انسان حيوان موجبة كلية ،

والموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية ينتج كل انسان حيوان تنعكس موجبة جزئية وهي بعض الحيوان انسان فتقول الله علم ان كل انسان حيوان الخ اي

www.alukah.net

بعد اقامة القياس المذكور اذ مجرد العلم بالقاعدة المذكورة لا يحصل العلم المذكور
وانما يحصل التمكن منه لكن لما كان هذا التمكن قويا عبر عنه بالعلم اى صح كان
العلم بالقاعدة يستلزم ما ذكر كانت القوانين منطبقة على احكام الجزئيات
اذ لولا الانطباق المذكور ما حصل هذا العلم عند العلم بالقاعدة وكذا نظائره
يحتمل ان المراد نظائر الجزئى المذكور من نحو كل فرس حيوان ويحتمل ان المراد نظائر
القاعدة المذكورة من ان الموجبة الجزئية تنعكس كنفسها والسالبة الجزئية تنعكس
كنفسها فاذا علم ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها علم ان لا شئ من الانسان بحجر
ينعكس الى لا شئ من الحجر بانسان المنطق نفسه اى القواعد المخصوصة بل
العاصم مراعاته اى بل العاصم بحسب الظاهر مراعاته اى ملاحظته فلا ينافى ان العاصم
فى نفس الامر هو الله جل وعز فكيف يطلق الكتاب فكيف يسند العصمة اليه
قلت هذا الاطلاق مجازى ظاهره انه مجاز لغوى مع انه مجاز عقلى وهو اسناد
الفعل او ما فى معناه لغير من هو له فحق العصمة ان تسند للمراعاة لا للمنطق
فالمناسب لذلك ان يقول قلت هذا الاسناد مجازى وفيه اى فى هذا الاطلاق
المجازى من التاكيد اى لان اسناد العصمة للمنطق فيه اشارة الى الحث على تعلمه
وتعليمه وملاحظته والمبالغة اى من حيث انه اسند العصمة اليه مع ان حقه
ان تسند لمراعاته لو لم يعلم اى لو لم يصدق وهذا اشارة الى قياس الخلف وهو
اثبات المطلوب ببطلان نقيضه فالمطلوب يعلم كل ما يتاتى الغرض من العلم ونقيضه
عدم علم لكن التالى باطل لان حذف الاستثنائية منعقد لو صل لكان عبثا اى واللازم باطل
فكذا الملزوم الغرض اى الحاجة عبثا اى من حيث انه يحتمل ان ذلك الفن
لا فائدة له اوله فائدة مضرة اوله فائدة لا تفى بتعبه فى ذلك العلم وقوله لكان
طلبه عبثا اى لكن التالى باطل لان العبث لا يليق بالعاقل فبطل المقدم فثبت
ان الشارع لا يحصل منه الشروع فى العلم الا اذا علم الغرض من العلم فيكون الشروع
فيه متوقفا على العلم بالغرض والحاصل ان الشروع فى العلم فعل اختيارى
والفعل الاختيارى لا يصدر من الفاعل المختار الا بعد ان يصدق ان فائدته
كذا فانها لا يفعل سريرا الا بعد علم انه يجلس عليه وحينئذ لا بد ان يصدق
الشارع فى العلم قبل شروعه ان لذلك العلم فائدة والا كان شروعه عبثا ولا بد
ان

وجود الجزئية صوابه الكلية ح

ان تكون تلك الفائدة معتدا بها عنده بالنظر للمشقة الحاصلة للمشتغل بذلك
العلم كان معتدا بها فى الواقع اولا والا كان شروعه فيه بعد عبثا فلانه لو لم
يتصور ذلك العلم اى فلان الشارع لو لم يتصور ذلك العلم برسمه اى رسم كان
وقوله اولا اى قبل الشروع فيه وقوله لما كان على بصيرة اى تبصر ومعرفة فى طلبه
وحينئذ فيكون شروعه على وجه البصيرة متوقفا على تصوره برسمه واما اصل
الشروع فلا يتوقف على ذلك بل على تصوره بوجه ما لكونه علما من العلوم
واذا تصور بوجه ما هذا زيادة فائدة لا بيان لوجه التوجه حصل له العلم الاجمالى
اى وذلك لان من تصور المنطق بانه الة قانونية تعصم الذهن عن الخطا فى الفكر
وعرف ان هذا تعريفه حصل عنده مقدمة كلية وهى ان كل مسالة من مسائل
المنطق لها دخل فى العصمة المذكورة وهذه المقدمة يلزم مقدمة اخرى وهى ان
كل مسئلة لها دخل فى العصمة المذكورة فهى من المنطق وبذلك يتمكن من ان يعلم
كل مسالة ورد عليه انها من المنطق او ليست منه تمكنا تاما لانه اذا كان
لتلك المسالة الواردة عليه دخل فى تلك العصمة قال هذه المسالة لها دخل
فى العصمة المذكورة ثم ياخذ المقدمة اللازمة للمقدمة الحاصلة عنده من تصور
المنطق برسمه ومعرفة ان هذا الرسم تعريفه فتحصل له الكبرى بان تقول هذه
المسالة لها دخل فى تلك العصمة وكل مسالة لها دخل فى العصمة المذكورة فهى من
المنطق ينتج ان هذه المسالة من المنطق وانما تكون المسالة الواردة عليك لها
دخل فى العصمة المذكورة قلت هذه المسالة ليس لها دخل فى العصمة المذكورة
وكل مسالة كذلك فليست من المنطق ينتج هذه المسالة ليست من المنطق اذا
علمت هذا فقول الشارح واذا تصور برسمه اى بان تصور بانه الة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطا والحال انه عارف ان ذلك تعريف للمنطق
وقوله حصل له العلم بخواهو العلم بالمقدمة الحاصلة من تصور العلم برسمه ومعرفة
انه تعريفه وهى القائلة كل مسالة من مسائل المنطق لها دخل فى العصمة
المذكورة وقوله حتى ان بخ غاية لقوله حصل له العلم بخ وقوله علم انها اى تلك
المسالة الواردة عليه منه اى من ذلك العلم والمراد بقوله علم انها منه
تمكن من علم انها منه تمكنا تاما بان يأتى بالقياس السابق المنتج لذلك منه ويعلم
حينئذ انها منه وما كان هذا التمكن تاما قوى يا عبر عنه بالعلم ولكن المراد انه

www.alukah.net

بمجرد ورود تلك المسألة عليه يعلم بالفعل انها منه بدون تامل وقياس لان هذا
خلاف الواقع ولما فرغ من بيان الحاجة اى من تبيين ما يفيد التصديق بالحاجة
اى التصديق بانها كذا وقوله المساق صفة لبيان وقوله لتعريف العلم اى المفيد
للتصور وقوله برسم متعلق بتعريف وقوله شرع فى بيان موضوع العلم اى فى
تبيين ما يفيد التصديق بموضوعية العلم اى التصديق بان المعلوم التصورى
والتصديقى موضوع هذا العلم وموضوعه اى علم اذ موضوع العلم هو ما يبحث
فيه عن عوارضه الذاتية وذلك بان تجعل موضوع العلم موضوعا لمسائله وتحمل
عليه عوارضه الذاتية فاذا اخذت موضوع علم وحملت عليه عارضا من عوارضه
الذاتية حصلت مسألة من مسائل ذلك العلم فالمراد بالبحث فى ذلك العلم عن
العوارض انبائها موضوعات المسائل مثلا علم الفقه موضوعه فعل المكلف
فكل مسألة من مسائله فعل المكلف ومحمولها عارض ذاتى من عوارضه كالصحة
والفساد والوجوب والحرمة والندب والكراهة والاباحة كما فى قولك صلاة الظهر
واجبة وصلاة النفل عند طلوع الشمس حرام وقبل العصر مندوبة وبعده مكروهة
والبيع لاجل مجهول فاسد وهكذا المعلوم التصورى اى مطلق المعلوم
التصورى ومطلق المعلوم التصديقى لكن بقيد الحيثية الآتية لان موضوع الفن
امر كلى لا جزئياته ذلك الامر الكلى وقول الله كالحيوان وقولنا العالم متغير
فمثيل للامر الكلى بجزئى من جزئياته لتحقق الامر الكلى فيه واعلم ان المعلوم
التصورى الموصل للمطلوب التصورى قريب وهو القول الشارح وبعيد وهو
الكليات الخمس وذلك لان القول الشارح يوصل للمطلوب التصورى مباشرة
والكليات الخمس توصل اليه بواسطة تركب القول الشارح منها وان المعلوم
التصديقى الموصل للمطلوب التصديقى قريب كالقياس وبعيد كالقضية لان
القياس موصل للمطلوب مباشرة والقضية موصلة اليه بواسطة
تركب القياس منها الموصل للمطلوب مباشرة فتحصل ان الموصل للمطلوب
التصورى اما قريب او بعيد والموصل للمطلوب التصديقى اما قريب او
بعيد او ابعد اذا علمت هذا فقول الشارح المعلوم التصورى اى مطلق المعلوم
التصورى الموصل للمطلوب تصوريا كان المطلوب او تصديقيا فيصدق
بالموصل القريب للمطلوب التصورى كالحد وبالموصل البعيد له كالكليات
الخمس

الخمس وبالموصل الابعد للمطلوب التصديقى ككون ذلك الموصل موضوعا ومحمولا
لانه يبحث فى هذا الفن عن الاول بانه حد مثلا وعن الثانى بانه جنس او فصل
وعن الثالث بانه موضوع او محمول وحينئذ فيكون قول الشارح من حيث انه يوصل
الى مطلوب تصورى اى او تصديقى ويكون قول الله كالحيوان اى ومثله غيره
من الاجناس وقوله والناطق اى ومثله غيره من الفصول وقوله مثلا ومثل
ذلك الموصل القريب كالحد للمطلوب التصورى والموصل الابعد للمطلوب
التصديقى ككونه موضوعا ومحمولا وبهذا تعلم ان المناسب الاتيان بالواو
الداخلة على الناطق لاحد فردى كما قيل وان قوله مثلا له فائدة فلا يستغنى عنه
بالكاف كما قيل والمعلوم التصديقى اى ومطلق المعلوم التصديقى الموصل
للمطلوب التصديقى فيصدق بالموصل القريب كالقياس وبالموصل البعيد
كالقضية وقول الله كقولنا العالم متغير اى ومثله غيره من الاقيسة وقوله مثلا
اى ومثله الموصل البعيد كالقضية وبهذا ظهر لك ان الشارح صرح فى جانب
المعلوم التصورى بالموصل البعيد وادخل تحت مثلا الموصل القريب وصرح
فى جانب المعلوم التصديقى بالموصل القريب وادخل تحت مثلا الموصل البعيد
لا مطلقا لان من حيث ذاتها كانت موصلة كما ذكرنا لا والا لزم كون جميع
مسائل العلوم من المنطق لانه يبحث فى كل علم عن حال احد المعلومين المذكورين
وانما الله يقول لا مطلقا الا ان الحيثية فى كلام الشارح للتقييد فكانه قال
بقيد انه يوصل المعلوم التصورى الى مطلوب تصورى او تصديقى وبقيد ان
يوصل المعلوم التصديقى الى مطلوب تصديقى وهى كالحيثية فى قولهم الانسان
من حيث انه يضحك ويمرض موضوع علم الطب لا للتقليل كالحيثية فى قولهم
النار من حيث انها حارة تسخن ولا للاطلاق كالحيثية فى قولهم الانسان
من حيث هو انسان نجسم من حيث يوصل اى بطريق النظر السابق
وضمير يوصل عائد الى المعلوم التصورى كما قال الله وقوله الى مطلوب
تصورى اى او تصديقى كما علمت مما مر ففى الكلام حذف او مع ما عطفت
مثلا لاحاجة له مع الكاف الا ان يكون احد هى لادخال الحد الافراد
الخارجية والاخرى لادخال الافراد الذهنية فيصح مفرقا ضمير يسمى
عائدا على المعلوم التصورى الموصل لكن لا بالمعنى السابق وهو مطلق الموصل

www.alukah.net

الصادق بالقريب والبعيد والابعد بل بمعنى الموصل القريب كالحد فيكون في كلامه
استخدام لا شبهة كما قيل معرفا انما سمي معرفا لتعريفه الخاطب الماهية
وقولا شارحا انما سمي قولا لانه في الغالب مركب والقول يرادفه واما تسميته
شارحا فلشرحه الماهية اما بالكنه او بالوجه قيل ان تسميته قولا شارحا من
تسمية الشيء باسم بعض افراده لانه لا يشرح الماهية الا ذاتيا تاما فلا يكون
القول الشارح الا حدا باعتبار الاصل لكن اطلقوا على جميع التعاريف انه قول
شارح لهذه العلاقة وهذا ان اريد بشرح الماهية بيان اجزائها الخاصة بها
واما ان اريد به ما يشمل تمييزها عن غيرها لم يكن هذا من باب تسمية الشيء
باسم بعض افراده او من حيث ان او بمعنى الواو متلازمان ماهر فيسمى
حجة ضمير يسمى عائدا على المعلوم التصديقي الموصل لكن لا بالمعنى السابق وهو
مطلق الموصل الصادق بالقريب والبعيد بل بمعنى الموصل القريب ففي كلامه
استخدام ايضا حجة انما سمي حجة لان من تمسك به في الاستدلال على مطلوبه
حج خصمه اي غلبه ودليلا انما سمي بذلك لانه يستدل به على المطلوب
فانحصر تقريفه على ما سبق من ان موضوعه المعلوم التصوري والتصديقي
من حيث ان المقصود الاصلي احترز به عن المقصود التبعي كبحث الالفاظ
والدلالات فانها ليست مقصودين بالذات من فن المنطق وانما هي مقصودات
بالتبع لتركب المعرف والقياس منها في الموصل اي في بيانه من كونه حدا
او رسما او تقريفا او دليلا وفي بيان كيفية تركيبه وقوله في الموصل الى التصور
اي كان ذلك قريبا او بعيدا وقوله والتصديق اي والموصل الى التصديق كان
ذلك الموصل قريبا او بعيدا او ابعد وانما انحصر المقصد الاصلي فيما ذكر لان
الغرض من المنطق تحصيل المجهولات والمجهول اما تصوري او تصديقي فنظر
المنطقي اما في الموصل الى التصور واما في الموصل للتصديق لانه يبحث
حاصله قياس من الشكل الاول نظم ان يقال المعلوم التصوري والتصديقي
يبحث في فن المنطق عن اعراضهما الذاتية وما يبحث في الفن عن اعراضه
الذاتية وهو موضوع الفن ينتج ان المعلوم التصوري والتصديقي موضوع الفن
وهو المدعى وكان الاولى للمتن ان يقول في المنطق بدل قوله في العلم لاجل ان يكون
الحد الوسط مكررا فينتج القياس اذ ما ذكره غير منتج لعدم تكرر الحد الوسط

الموصل ح

الان

الان تجعل ال في العلم للعهد الذكري فتامل عن اعراضها اي احوالها ومعنى البحث
فيه عن احوالها ان موضوع يجعل موضوعا لمسائله ويحمل عليه تلك العوارض كان
يقال الحيوان الناطق تعريف او الحيوان جنس او الناطق فصل او الانسان نوع وعليه
فالمراد بالاعراض الذاتية الجنسية والنوعية والفصلية وهكذا فتامله
عن اعراضه الذاتية الحاصل ان العرض اما ذاتي واما غريب فالعرض الذاتي ما
يلحق الشيء لذاته اي بلا واسطة وذلك كالتعجب اي ادراك الامور الغريبة التحفي
سبب اللاحق لذات الانسان بواسطة انه ناطق او يلحقه بواسطة امر خارج
عنه مساو له وذلك كالضحك اللاحق للانسان بواسطة التعجب والتعجب مساو
للانسان وانما سميت هذه الاعراض ذاتية لاستنادها للذات وان تفاوت
الاستناد للذات في القوة اما الاستناد للذات في القسم الاول فظاهر واما في
الثاني فلان العارض مستند للجزء والجزء داخل في الذات فيكون مستندا
الى ما في الذات والمستند لما في الذات مستند للذات واما في الثالث فلان
العارض اللاحق بواسطة امر ما وهو مستند لذلك الامر الماوي والماوي
مستند الذات والمستند الى المستند الى شيء مستند لذلك الشيء والعرض الغريب
ما يكون لحوقه للمعروض بواسطة امر اخص كالضحك اللاحق للحيوان بواسطة
كونه انسانا وهو اخص او اعم كالتحرك اللاحق للانسان بواسطة كونه حيوانا
او مباينا له كاللون العارض للجسم بواسطة السطح وكالحرارة اللاحقة للماء
بواسطة النار وبين الماء والنار تباين وانما سميت غريبة لانها وان كانت
عارضة للمعروض ليست مستندة لذاته وفي غريبة وبعيدة عن ذاته وانما
كان يبحث في الفن عن الاعراض الذاتية للشيء دون اعراضه الغريبة لان
اعراضه الذاتية احوال له في الحقيقة فلذا يبحث في الفن المتعلق به عنها
بخلاف اعراضه الغريبة فانها في الحقيقة ليست احوالا له وانما هي احوال للغير
الذي نسبت لذلك الشيء بسببه فلا يبحث عنها في الفن المتعلق بذلك
الشيء وانما يبحث عنها في الفن المتعلق بذلك الغير لان المقصد في كل علم انما
هو البحث عن احوال موضوعه الحقيقية المعلوم متعلق بحذوف صفة لاعراض
اي عن الاعراض الذاتية الكائنة للمعلوم وانما قلنا نحن قصده بهذا بيان
كون المعلوم ان التصورية والتصديقية يبحث عن عوارضها الذاتية لان

او يلحقه بواسطة
جزء المساوي له
كالتكلم اللاحق
للانسان ف ع

المنطقي يبحث عنهما اي عن المعلومين المذكورين من حيث الايصال ح قال في ش
المطالع البحث عن التصورات من حيث الايصال للمجهول اما ان يكون من حيث
الايصال القريب اي الايصال بلا واسطة ضمية كالحد والرسم او بعيد والبحث
عن التصديق من حيث الايصال للمجهول اما من حيث يوصل الى تصديق مجهول
ايصالا قريبا كالقياس والاستقرا والتمثيل او بعيد اكونها قضية وعكس قضية
ونقيض قضية فانها لما لم ينضم اليها قضية لا توصل الى تصديق ويبحث عن
التصورات من حيث انها توصل الى تصديق ايصالا بعيدا كونها موضوعات
او محمولات فانها انما توصل اليه اذا انضم اليه امر آخر يحصل منهما قضية ثم
انضم اليهما ضمية اخرى حتى يحصل القياس والاستقرا او التمثيل ثم لا يخفى
ان معنى البحث عن المعلومين من حيث الايصال المذكور اثبات الايصال لهما
بحمل عليهما فيقتضي ان الايصال يحمل عليهما كما ان يقال الحيوان الناطق
موصل لمطلوب تصوري والعالم متغير وكل متغير حادث موصل لمطلوب تصديقي
مع ان الذي يقع محمولا في المسائل غير الايصال المذكور كالمحمول في قولنا الحيوان
جنس والناطق فصل والحيوان الناطق حد والحيوان الضاحك رسم والعالم
موضوع ومتغير محمول والعالم متغير قضية والعالم متغير وكل متغير حادث
قياس وهكذا اجيب بانه اذا احكم على المعلوم التصوري بانه حد او رسم كان
معناه انه موصل للمطلوب التصوري بلا واسطة واذا احكم عليه بانه كلي او
جنس او فصل او خاصة كان معناه انه موصل للمطلوب التصوري بواسطة
واذا احكم عليه بانه موضوع او محمول كان معناه انه موصل للمطلوب التصديقي
بواسطتين وهذه الاحوال الثلاثة الثانية للمعلوم التصوري هي المعبر عنها
باعراضه الذاتية واذا احكم على معلوم تصديقي بانه قياس او استقرا او تمثيل
كان معناه انه موصل للمطلوب التصديقي بلا واسطة واذا احكم عليه بانه
قضية او عكس قضية او نقيض قضية كان انه موصل للمطلوب التصديقي
بواسطة واذا احكم على المعلوم التصديقي بانه مقدم او تالي كان معناه انه
موصل للمطلوب التصديقي بواسطتين وهذه الاحوال الثلاثة الثانية
للمعلوم التصديقي هي المعبر عنها باعراضه الذاتية فقول الشارح لان المنطقي
يبحث عنهما من حيث الايصال اي من حيث ما هو معنى الايصال اي من

حيث

معناه م

حيث الشي الذي معناه الايصال كالحدية والجنسية والفصلية الخ وقد يقال لا
داعي لذلك السوال والجواب عنه بما ذكر لان جعل الاضافة في قوله من حيث الايصال
بيانية وليس بمتعين لجواز جعلها حقيقية اي الامن جهة الايصال اي الامن
الجهة التي تكون ربا الايصال للمطلوب كالجنسية والحدية الخ والحاصل ان قوله
من حيث الايصال اي من الجهة التي توصل للمطلوب ككون المعلوم التصوري
جنسا او فصلا او عرضا او حدا او رسما وكون المعلوم التصديقي قضية او
عكس قضية او نقيض قضية فالعوارض تلك الجهة لانفس الايصال كما مر
اي من انه يبحث عنهما من حيث الايصال الى مجهول تصوري او تصديقي وفيه
ان ذلك لم يعرف في كلامه ولا في كلام المصنف لا يقال انه مر في قول المصنف من حيث
يوصل الى مطلوب تصوري او تصديقي لان الايصال الواقع من المصنف هو الذي
جعل قيدا في الموضوع وهو غير الايصال الذي الكلام فيه لانا نقول الكلام في الايصال
الذي يجعل محمولا في المسائل وهو غير الذي جعل قيدا في الموضوع اللهم الا ان
يقال قصده كما مر في قوله والحصر المفهم من هذا الفن في الموصل للتصور والتصديق
لكونه يبحث في هذا الفن عن الموصل ما ذكر من حيث الايصال اليه فتامل

وتلك الجنسية اي الجهة المذكورة على موضوع العلم اي على التصديق بانه
موضوع العلم الشي الفلاني زيادة تعبير اي واما اصل التميز فهو حاصل بتصور
العلم بالتعريف الاتي تميز الموضوعات اي بان كانت متغايرة ذاتا واعتبارا
كموضوع علم الفقه وموضوع علم النحو او كانت متحدة ذاتا فتختلف اعتبارا
كموضوع النحو والصرف فانه الكلمات العربية لكنها من حيث الاعراب والبناء
موضوع النحو ومن حيث الاعلال والصحة موضوع علم الصرف وذلك لان
المهم من العلوم بيان احوال الاشيا ومعرفة احكامها فاذا كانت طائفة
من الاحوال والاحكام متعلقة بشي واحد او اشيا متناسبة وطائفة اخرى
منها متعلقة بشي آخر او باشيا متناسبة اخرى كانت كل واحدة من
الطائفتين علما برأسه ممتازا عن الاخرى ولو كانت الطائفتان
متعلقتين بشي واحد لكانتا علما واحدا ولم يتحقق عدد كل واحدة منهما
علما على حدة فلو لم يعلم اي يصدق بجواب ان موضوع العلم الشي الفلاني
الشارع اي في علم فصل في تعريف الدلالات

الألوكة
www.alukah.net

زيادة بصيرة اى واما اصل البصيرة وهو حاصل بتصور العلم من التعريف
والحكم بها وهى لزوم المطابقة للتضمنية والالتزامية من غير عكس وعدم استلزام
التضمنية للالتزامية والعكس فالاحكام ثلاثة وهو اى هذا الفصل حقيق
فى مفهوم الموصل الاضافة بيانية اى الى المجهول تصورى او تصديقى كان ذلك الموصل
تصوريا او تصديقيا وتوقف افادة المعانى التى من جملتها المفهوم الموصل اى افادتها
للغير وقوله واستفادتها اى من الغير وقوله وتوقف عطف على انحصار وكذا قوله
وكون الالفاظ ومجموع المعطوفين والمعطوف عليه علة واحدة لاعلل متعددة اذ
كل واحد من المعطوفين والمعطوف عليه لاينتج المدعى كما يظهر بالتامل ومعنى فالمعنى
على الهيئة اى للانحصار المذكور مع التوقف والكونية المذكورتين والمراد بالمعانى
الصور الذهنية سواء كانت مفاهيم موصلة اولا فالمنطقى مثلا اذا اراد ان
يعلم غيره مجهولا تصوريا او تصديقيا بالقول الشارح او بالقياس فلا بد له
فى التعليم من الالفاظ لاجل ان يمكنه التعليم وانما قال وتوقف افادة المعانى
ولم يقل وتوقف فهم المعانى وتحصيلها على الالفاظ لان الشخص اذا اراد
تحصيلها فى نفسه لايتوقف تحصيلها على الالفاظ فالمنطقى اذا اراد ان يحصل
لنفسه احد المجهولين باحد الطريقين لم تكن الالفاظ فى هذا التحصيل امرا
ضروريا اذ يمكنه تعقل المعانى مجردة عن الالفاظ لكنه غير مجد او ذلك لان
النفس تعودت بملاحظة المعانى من الالفاظ بحيث اذا اراد ان تتعقل
المعانى وتلاحظها تخيل الالفاظ وتنتقل منها للمعانى ولو اراد ان تتعقل
المعانى خالصة من الالفاظ المخيلة والمخيلة صعب عليها ذلك صعوبة تامة
كما يشهد بذلك الرجوع للوجدان على الالفاظ اى فاحتيج لمجيء الالفاظ
وكون الالفاظ اى الموقف عليها افادة المعانى واستفادتها منظورا فيها
من حيث انها دلائل المعانى اى لا من حيث انها مفردة او مركبة ولا من حيث انها
عرض ولا من حيث انها موجودة خارجا او ذهنا وبهذه الحيثية اندفع ما يقال
ان الدلالة وصف للالفاظ ومرتبة الموصوف مقدمة على مرتبة الوصف فكان
اللائق ذكر مباحث اللفظ قبل مباحث الدلالة وحاصل الدفع ان اللفظ منظور
له من حيث انه يدل على المعنى فالملفت له فى الحقيقة انما هو دلالته على المعنى
لا غيرها فكان تقديم الدلالة هو اللائق دلائل المعانى اى امور دالة على المعانى

قوله فلذا ١

فلذا اى فلاجل ان هذا الفصل حقيق بالتقدم لاجل ما ذكر قدم الكلام عن
اى قدمه بالفعل فلا يقال انه كان التكرار مع قوله وهو حقيق بـ دلالة اللفظ اى
الوضعية فتخرج باضافة دلالة الى اللفظ دلالة غير اللفظ باقسامها الثلاثة
وبتقدير الوضعية دلالة اللفظ العقلية والطبيعية واعلم ان الدال اما لفظ او غيره
ودلالة كل منهما اما وضعية او عقلية او طبيعية ويقال لها ايضا عادية فالمجموع
ستة فدلالة اللفظ الوضعية كدلالة لفظ رجل على الذكر الانسانى ودلالته
العقلية كدلالة اللفظ على لافظه لان اللفظ عرض لابد له عقلا من جرم
يقوم به وهو الملفوظ به ودلالته الطبيعية كدلالة اح على الوجع فان الطبع
عند عروض الوجع يجىء الى النطق بذلك واما دلالة غير اللفظ الوضعية كدلالة
الانتاج المخصوصة كالارتماع بالراس مثلا على معنى نعم وهو الاجابة او على
معنى لا وهو عدم الاجابة والعقلية كدلالة ملازمة الاعراض الحادثة للجرم
على حدوثه لان العقل يحيل قدم ملازمة الحادث والطبيعية كدلالة صفرة
الوجه على الوجل اى الخوف ودلالة حمرته على الخجل اى الحيا فان من طبع الشخص
ان تحدث له صفرة فى وجهه عند الوجل وحمرة فى وجهه عند الخجل ووجه
انقسام الدلالة له ما ذكر ان الدلالة اما ان يكون للوضع مدخل فيها او لا
فان كان له مدخل فيها فهى الوضعية فى اللفظ وغيره وان لم يكن للوضع مدخل
فيها فان امكن تغيرها فى نفس الامر فهى الطبيعية فى اللفظ وغيره وان
لم يمكن تغيرها فهى العقلية فى اللفظ وغيره فهذه ستة اقسام والمعتبر منها
عند المناطقة قسم واحد وهو الدلالة اللفظية الوضعية ثم قسموها ثلاثة
اقسام مطابقية وتضمنية والتزامية وانما اعتبروها دون غيرها لهورها
وانضباطها وسهولة تناولها بخلاف الطبيعية فانها مخصوصة ببعض الامور
مع عدم الوثوق بانضباطها لاختلاف الطباع وتناولها يتوقف على البحث
عن مقتضى الطبع وقد يصعب وكذا العقلية فانها تختص بما بين ملزوم عقلى
والعقول تتناقض ولا تنضبط افرادها باعتبار الفاضلين وهى متوقفة على
ادراك اللزوم وقد يكون صعب التناول بخلاف اللفظية الوضعية فانها انما
تتوقف على الاطلاع على الوضع وهو سهل فلما عرف الوضع انضبط
فى افراد الموضوع له تم ذكر لرعاية مقابله وهو قوله على جزئه وزيادة

www.alukah.net

هن اللفظة تخرج من التعريف دلالة اللفظ على المعنى البسيط كدلالة لفظ نقطة
على نهاية الخط فيكون التعريف غير جامع واجيب بان تمام الانتشار بالتركيب
لجميع حتى يخرج دلالة اللفظ على المعنى البسيط لانه في مقابلة النقص بخلاف
جميع فانه في مقابلة البعض وفيه انه ذكرها في مقابلة الجزء وهو فيكون دالا
على التركيب فالاولى حذفه او ابداله بعين اللفظ الاولى ان يأتي باداة التفسير
لانه تفسير لنائب الفاعل لانه نائب فاعل كما هو ظاهر وفيه اشارة الى ان
الصفة او الصلة جرت على غير من هي له فكان الواجب ابراز الضمير الا ان يقال
انه مبني على طريقة من يقول انه لا يجب الابراز اذا كان الجاري على غير من هو له
فعلا وانما يجب في الوصف مطابقة اي تسمى مطابقة اي دلالة مطابقة وقوله
لتطابق اي توافق وهو علة التسمية بالمطابقة كدلالة الانسان اي لفظ
انسان اي وكدلالة اسد على الرجل الشجاع وكدلالة عين على الباصرة مثلا
وكدلالة النقطة على نهاية الخط على تمام ما وضعله اي على المعنى الذي وضع
له بتمامه وعنى بحيث لا يخرج شيء مما اعتبره الواضع في مقابلة وسواء كان
اللفظ مشتركا او لا كان حقيقة او مجازا فهو دلالة المشترك على كل من
معانيه مطابق وكذا دلالة اللفظ على معناه المجازي كدلالة اسد على الرجل
الشجاع فالدلالة اي فاذا اخطر ببالك انسان يلزم منه العلم بحدوله الذي
هو الحيوان الناطق اي فمطلق الدلالة سواء كانت لفظية او غير لفظية كانت
عقلية او طبيعية او وضعية مطابقية او تضمنية او التزامية فالتعريف مطلق
الدلالة لا بخصوص المطابقية التي هي قسم من اللفظية الوضعية كما توهمه
التفريع بالفاء فكان المناسب ان يقول والدلالة بالواو وقوله وكون الشيء اي الدال
لفظا كان او غيره يلزم من العلم به تصور الحالة وهذا التعريف للمتاخرين
وعرفه المتقدمون بفهم امر من امر وبنبني على التعريفين ان الدال قبل حصول
الفهم منه بالفعل لا يسمى دالا على تعريف المتقدمين ويسمى دالا على تعريف
المتاخرين واعترض مذهب المتقدمين بان الدلالة وصف للدال والفهم صفة
للفاهم وهم فيلزم على تفسيرهم تفسير ما هو وصف لامر بما هو وصف لغيره
ولذا فسرها المتاخرون بما علمت واجيب بان هذا الاعتراض غلط نشأ من
الاقتصار على جزء المركب حيث اقتصر على فهم وترك الجزء الاخر وهو من امر

فان

فان الفهم الذي فسرت به الدلالة فهم مقيد بالمجرور وهو من الذي هو الامر الدال بمعنى
ان الدلالة هي كون امر يفهم منه بالفعل امر اخر ولا شك ان الذي فهم منه امر هو
الامر الدال لا غيره والذي اتصف به غيره انما هو الفهم لا مر اي كونه فاهما له لا
الفهم منه اي كونه مفهوما منه فالتخصص فاهم لا مفهوم منه بحالة البا للملابسة
اي كون الشيء ملتبسا بحالة وهي العلاقة التي بين الدال والمدلول بحيث ينتقل منه
اليه بسببها كالوضع في الوضعية واقتضاء الطبع في الطبيعية والعلة في العقلية
وقوله يلزم خبر كون وانما اشترط في دلالة شيء على اخر ان يكون بسبب ما علاقة
تقتضي ان ينتقل منه اليه لانه لولا ذلك لدل على جميع ما عداه لان الانتقال
الى شيء دون اخر ترجيح من غير مرجح يلزم اي بعد العلم بتلك الحالة
وبعد العلم بالقرينة تشمل دلالة الالفاظ على معانيها الحقيقية والمجازية والمراد اللزوم
الكلي اي يلزم من العلم به في جميع اوقات ذلك العلم شيء اخر فلا ينفك عنه
في وقت من اوقاته والمراد بالعلم الاول والثاني الادراك اعم من ان يكون تصوريا
او تصديقا يقينيا او غيره لكن ان كان العلم بالشيء يفيد العلم التصوري سمي
ذلك الشيء دالا وان كان مفيدا للعلم اليقيني سمي ذلك الشيء دليلا وان كان
مفيدا للظني سمي ذلك الشيء دليلا اقناعيا واماريا واعلم ان العلم غير اليقيني لا يفيد
علما يقينا من العلم به اي بذلك الشيء وقوله بشيء اخر هو المدلول والوضع اي
ومطلق الوضع كان وضع لفظ او وضع غيره وهو تعريف لمطلق الوضع لا لوضع اللفظ
او هو جعل اللفظ بازاء المعنى فقوله جعل الشيء اي لفظا كان او غيره وقوله بازاء
اي مقابلة اخر وهو الموضوع له وقوله بحيث اذا فهم الاول اي بحيث اذا ادرك
الاول وهو الموضوع اي وعلم وضعه للشيء الذي جعل بازائه وقوله فهم الثاني اي
وهو الموضوع له واعترض بانا اذا استعملنا اللفظ فتكون القضية معتبرة في حكم الخبرية
فمقتضى انه اذا فهم الاول تارة يفهم الثاني وتارة لا يفهم انه لا بد في الوضع
من فهم الثاني عند فهم الاول في جميع الاحوال والاوقات فكان المناسب ابدال
اذا بكلما التي هي من سور الايجاب الكلي فتامل اذا فهم الاول فهم الثاني اي
مع العلم بالوضع ودلالته على جزئه اي في حال دلالته على الكل لا في حالة
اخرى فالمقتضى فهم الجزء في ضمن الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه
معه فليس في دلالة المقتضى انتقال من اللفظ الى المعنى ومن المعنى الى الجزء بل

المناسب والعلقة والمعلولية او

هو فهم واحد يسمى بالقياس الى تمام المعنى مطابقة وبالقياس الى جزئه تضمنا
بخلاف دلالة الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من اللفظ للمعنى ومن المعنى
الى اللازم ضرورة ان اللازم لا دخل له فى الوضع اصلا وهذا اصح من يقول ان التضمنية
وصفية والالتزامية عقلية وذهب بعضهم الى ان فى دلالة التضمن انتقالا من اللفظ
للمعنى اجمالا ثم الى اجزائه تفصيلا وبحث فيه بانه يستلزم تقدم وجود الكل على
وجود الجزء فى الذهن مع اتفاقهم على تقدم الجزء على الكل فى الوجود بن الذهنى
والخارجى وبانه يستلزم فهم الجزء مرتين مرة فى ضمن المركب واخرى منفردا
والوجدان يكذبه قال ويمكن ما ذهب اليه بعضهم من ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل
لا بعد فهم وقد يجاب عن البحث الاول بان تقدم الجزء على الكل فى الوجود بن
محله اذا اعتبر فهم الكل بوجه لا من اللفظ واما اذا اعتبر فهم من اللفظ الذى
وضع للكل ولم يوضع للجزء فلا نسلم تقدم الجزء كيف وهو مخالف لوضع اللفظ للكل
وايضا فهم الكل من اللفظ انما هو فهم اجمالى والجزء لا يتقدم الا على الفهم التفصيلى
ولذا قالوا ان النوع قد يحضر فى الذهن ولا يحضر الجنس بدون حضور النوع
الحضور الاجمالى لا التفصيلى ودلالة على جزئه تضمن تحاصله انك اذا قلت
انسان فدلالته على الحيوان الناطق مطابقة ودلالته على احدهما تضمن
اى جزء المعنى الموضوع له اى حيث كان المعنى الموضوع له مركبا كالحيوان الناطق الذى
وضع له انسان فدلالة التضمن انما تكون فيما له جزء وهو المعنى المركب بخلاف
الدلالة المطابقية فانها تكون فى ذلك وفيما لا جزء له كالنقطة والجوهر الفرد
فتكون المطابقة اعم من التضمنية عموما مطلقا وقوله تضمن اى تسمى تضمنا اى
دلالة تضمن لكون الجزء محللة لتسميتها تضمنية وقوله كدلالة الانسان اى
كدلالة لفظ الانسان الموضوع للحيوان الناطق فى حال اطلاقه على ذلك
ودلالته على الخارج اى على الخارج عن الموضوع له اللازم له لان اللزوم شرط
فى تحقق الالتزامية وقوله التزام اى تسمى التزاما اى دلالة التزام لكون
الخارج محللة لتسميتها دلالة التزامية فان القابلية المذكورة اى القابلية
لصفة العلم والكتابة اى الكون قابلا لهما وقوله خارجة عن المعنى الموضوع له
اى خارج عن المعنى الذى وضع له لفظ انسان وهو حيوان ناطق هكذا
وقع بخاى وقع التمثيل للدلالة الالتزامية فى كتب القوم كهذا اى كهذا التمثيل
الصادر

الصادر منه وهو التمثيل بدلالة الانسان على قابل لصفة العلم والكتابة
وفيه بحث اى فيما وقع فى كتب القوم من التمثيل لدلالة الالتزام بقابلية العلم
والكتابة اذ لا يلزم بخاى وذلك لانه قد يتصور معنى الانسان وهو حيوان
ناطق ويغفل عن كونه قابلا لصفة العلم والكتابة مع انه لابد فى دلالة الالتزام
من تصور المدلول الالتزامى لتصور المدلول المطابقى وحينئذ فلا ملازمة بينهما فلا
يصح التمثيل بما ذكر ويمكن ان يجاب عنه اى عن هذا البحث بان اللزوم بخ
وحاصل هذا الجواب انا لا نسلم انه لا ملازمة بينهما بل القابلية المذكورة لازمة
لمعنى الانسان لزوما بينا بالمعنى الاعم وحينئذ فيتجه ان يكون مثالا للمدلول
الالتزامى بهذا الاعتبار وقضية كلام الشيخ ان بين اللزوم البين بالمعنى الاعم
واللزوم البين بالمعنى الاخص تباينا وهو طريقة وهناك طريقة اخرى وهى
ان اللزوم البين بالمعنى الاعم هو الذى اذا تصور الملزوم واللازم جزم العقل
باللزوم اعم من كون الجزم باللزوم متوقفا على تصور اللازم ام لا وان اللزوم
البين بالمعنى الاخص كما ذكر الشيخ وعلى هذا فبينهما عموم وخصوص مطلق
وعلى الطريقة الاولى التى مشى عليها الشيخ صاحب الشمسية وعليها
فالتسمية باللزوم البين بالمعنى الاعم وباللزوم البين الاخص تسمية اصطلاحية
وليس المراد بالاعم والاخص الاعم والاخص بالمعنى المصطلح عليه عند الاصوليين
والحاصل ان اللزوم اما غير بين واما بين واللزوم البين بحسب
فرد ان لزوم بين بالمعنى الاعم ولزوم بين بالمعنى الاخص بان اللزوم
بين الانسان اى بين معنى الانسان وهو اى اللزوم البين بالمعنى الاعم ان
لا يكون بخاى وهو ان لا يكون بخاو اللزوم المذكور هو الموصوف بعدم كون
تصور الملزوم فقط كما فيما فى جزم العقل به لنفس عدم الكونية المذكورة كما هو
ظاهر ولو قال ما لا يكون تصور الملزوم كما فيما فى جزم العقل به بل لا بد بخ كان
اظهر واخصر بين ظرف لقوله اللزوم بل لا بد بخ وذلك بخ كلزوم مغايرة
الانسان للفرس فان تصور الانسان والمغايرة المذكورة جزم العقل بلزومها
له ولا يكفى فى جزم العقل بلزومها تصور الانسان فقط لجواز الغفلة عن الغير
وعن مغايرة الانسان لها فلا يحصل الجزم باللزوم بهذا المعنى اى الملبس
بهذا المعنى وهو البين بالمعنى الاعم المعنى الموضوع له اى الذى وضع له لفظ

انسان وهو الحيوان الناطق القابلية المذكورة اى قابلية الانسان للكتابة والعلم
وقوله لاستترة فيه اى لاخفاء فيه تاكيد لقوله ظاهر ظاهر خبر عن قوله واللزوم
وحيث كان ظاهر الاخفاء فيه فيكون قوله فان العقل تحت تنبيه لدليل فان قلت
انه لا يشبه الاعلى ما كان فيه نوع خفاء وقد نفاه بقوله ظاهر والجواب ان المراد
بقوله ظاهر يعني ظهورا غير تام فلذا نبه عليه لا يتوقف في اللزوم بينهما اى
بل يجزم العقل باللزوم بينهما هذا وما اقتضاه كلامه من ان اللزوم الكائن
بين كل من قبول العلم والكتابة وبين الانسان ليس بينا بالمعنى الاخص بل
بالمعنى الاعم وهو مسلم بالنسبة لقبول الكتابة لا بالنسبة لقبول العلم اذ هو لازم
بين بالمعنى الاخص وذلك لان الانسان معناه حيوان ناطق والناطق معناه
المتفكر بالقوة فاذا لاحظت الانسان بهذا المعنى جزم العقل بلزوم قبوله
للعلم لزوما بينا بالمعنى الاخص واذا لاحظت الانسان بهذا المعنى فلا يجزم
العقل بلزوم قبول الكتابة له بل لابد من تصورك زيادة على ذلك الكتابة
بالقوة الحركة المخصوصة المبنية على التامل والروية حتى اى لانه يدفع البحث
المذكور الا انه يوجب اعتبار اللزوم بحيث يكون كافيا فيها وقوله لكنه
اى اعتبار اللزوم البين بالمعنى الاعم في الدلالة الالتزامية مختلف فيه
فبعضهم قال به وبعضهم قال بعدمه وان المعتبر فيها انما هو البين بالمعنى
الاخص ودفع انه بالاستدراك المذكور توهم انها اقتضاه الجواب المذكور من
ان اعتبار اللزوم بالمعنى الاعم في الدلالة الالتزامية امر متفق عليه بالمعنى
الاعم اى الملتبس بالمعنى الاعم من التباس الكلي بجزئيه بالمعنى الاخص اى
كلزوم البصر للعمى فانه لازم له متى تصور العمى الذي هو الملزوم تصور اللازم
الذي هو البصر لانه ماخوذ في تعريفه ولا بد من معرفة كل جزء من اجزاء التعريف
حتى يعلم المعرف يكفي فيه اى في جزم العقل باللزوم وهذا الجار متعلق بقوله
يكفي وكذلك قوله في جزم لكن الثاني تعلق به بعد التقييد والاول تعلق به
مطلقا فلا يرد انه تعلق حرف جر متحد بن معنى به بعامل واحد والعلم اليجلي
ما ذكر في تعريف الاخص والاعم لا يتأتى لا خصوص ولا عموم بل عليه يكون فان
مبنيا بينين واما ما ذكرناه فالخصوص والعموم عليه ظاهر كما علم فالاعمية في
الافراد لا في المفهوم فاذا كان تصور الاثنينية كافيا في جزم العقل باللزوم

بين الاثنين والزوجية على ما قال ممن باب اولى في الكفاية اذا تصورهما لكن حتم يكون
اللزوم اعم واما في القابلية فلا بد في جزم العقل باللزوم في تصور الامرين ولا يكفي
تصور الملزوم في اللزوم فقد وجد الاعم بدون الاخص بل المحققون اصر انتقالي
بالمعنى الاعم اى الملتبس بالمعنى الاعم من التباس الكلي بجزئيه فالصواب بحذ
تفريع على قوله بل المحققون بزوجية الاثنين اى لانا اذا تصورنا الاثنين
تصور الزوجية ولكن قد يقال لا يلزم من تصور الاثنين تصور الزوجية فضلا
عن جزم العقل باللزوم بينهما هذا وقد يفضل البال عن تصور الزوجية لذا اورده بحج
وحم فالاولى التمثيل بدلالة العمى على البصر لانه يلزم من تصور العمى تصور
البصر واتيانه بدل التفريع بالعطف وهذا البحث وان نحو جوابا عما يقال ان
هذا البحث مختص في المثال وهو ليس من باب المحصلين وقوله وان كان الواو للحال
بدا بذا اى بعبارة الطلا بجم طالب اذ يكفي في التمثيل بحملة لقوله وهو ليس
بحد وقوله الفحص اى التقدير اى تقدير الجهة ارادة اى البحث التنبيه على ان
المعتبر اى على جواب ان نحو جوابه المعتبر هو اللزوم البين بالمعنى الاخص
اى لزوم مبتدا موخر وقوله المعتبر خبر مقدم وهذه الجملة خبر ان واسمها
ضمير محذوف في تنبيه او رد على حصر الدلالة اللفظية الوضعية في الدلالات
الثلاث التي ذكرها المحقق دلالة التزام على بعض افراده كدلالة عبيدي من قولك جاء
عبيدي على زيد فانها ليست مطابقية لان زيدا ليس تمام المعنى الموضوع له
اللفظ ولا تضمنية لان زيدا جزئي لا جزء ولا التزامية لانه ليس خارجا عن
الموضوع له واجاب بعضهم بانها مطابقية لان جا عبيدي في قوة قضايا بعدد
افراده اى جاء زيد وجاء عمرو ونحو الحق انها تضمنية لان زيدا وان كان جزئيا
بالاعتبار دلالته الا انه جزء من الهيئة المجتمعة من الافراد الدال عليها اللفظ ولا
يلزم من كون الشيء في قوة الشيء ان يدل دلالته لكن حتم عرضنا بحو واقع موقع
خبر المبتدا الذي هو قوله وهذا البحث واصل الكلام وهذا البحث وان كان مناقشة
في المثال لا باس به وانما يكون به باس اذا لم يكن عرضنا به شيء لكن عرضنا به التنبيه
بحو ونظيره هذا قولك زيد وان كان غبيا لكنه بخيل اى زيد وان كان غبيا لا يقتضي
شيئا فيجب له وانما يقتضي شيئا اذا لم يكن بخيلا لكنه بخيل لما كانت دلالة
اللفظ على الخارج اى على المعنى الخارج عن الموضوع له سواء كان ذلك الخارج وجوديا

كالحياة اللازمة للعلم او عدمها كعدم الفرس اللازم للانسان او اعتباريا كالابوة
اللازمة للبنوة والفظ اى والحال ان اللفظ لا يدل على كل خارج عن المعنى الموضوع
له والالزم نحو اى والا بان دل اللفظ الموضوع لمعنى على كل امر خارج والحال ان
الالفاظ الموضوعة متساوية فى كونها موضوعة لزم ان يكون كل لفظ موضوع دالا
على معان غير متناهية لشمول المعانى الموجودة والمعدومات وهو باطل اى
ان هذا اللازم باطل وهو دلالة اللفظ على معان غير متناهية واذا بطل اللازم
بطل الملزوم وهو دلالة اللفظ على كل خارج واذا بطل هذا ثبت نقيضه وهو انه
لا يدل على كل خارج بل لا بد من شرط فقوله فلا بد نحو تفريع على بطلان اللازم
يترتب عليه بطلان الملزوم الذى يترتب عليه يثبت نقيض المقدم اى لانه لما علمنا
لفظ يدل على معان غير متناهية اى لعدم الاستقلال عند اطلاق لفظ منها
الى المعانى الغير المتناهية لا اجمالا ولا تفصيلا فلا بد نحو تفريع على قوله وهو
باطل اى فعلم انه لا بد للدلالة على الخارج من شرط اى من امر يتعلق به ثم ان
المناسب لقوله ثم الدلالة الالتزامية ما كانت نحو ان يقول فلا بد للدلالة الالتزامية
من شرط وهو اللزوم الذهنى اى كون الامر الخارجى لازما للمعنى الموضوع له اللفظ
فى الذهن بحيث يلزم من ادراك المسمى ادراكه وانما اشترط هذا الشرط فى
دلالة الالتزام لانه لو لم يوجد هذا الشرط امتنع فهم الامر الخارجى من اللفظ
فلم يكن اللفظ دالا عليه اذ لو كان دالا عليه لفهم والفرض امتناع الفهم اشار
بجواب لما عقلا اى لزوم عقلى فيكون عقلا مفعولا مطلقا او لزوما عقليا
فيكون حالا او من جهة العقل فيكون تمييزا وكذا يقال فى عرفا والملزوم العقلى
هو اللزوم الذهنى وهو اللزوم البين بالمعنى الاخص فى اصطلاح بعض المناطقة
وبعضهم يطلق اللزوم الذهنى على ما عدا الخارجى فيشمل البين بقسميه
وغير البين بين الاثنين والزوجية اى فمتى تعقل الاثنين تعقل الزوجية
كما اشار له بقوله فانه اى اللزوم بين الاثنين والزوجية بحسب العقل وفيه ما
سبق عن عج فلا تغفل ولا يشترط اللزوم الخارجى اى لا يشترط فى الدلالة
الالتزامية زيادة على اشتراط اللزوم العقلى فيها كون اللزوم اللازم بحيث
يلزم من تحقق المسمى فى الخارج تحققه فيه بل تارة يوجد كما فى الملزوم بين
الاثنين والزوجية اذ لا تنفك الاثنين عن الزوجية لا فى الذهن ولا فى الخارج
وتارة

وتارة لا يوجد كما فى اللزوم بين العمى والبصر والحاصل انه لا يشترط اللزوم
الخارجى زيادة على الذهنى وانما اللزوم الخارجى فقط فعدم كفاية مستفادة من
اشتراط اللزوم الذهنى وحينئذ فلو يقال ان غراب يدل على السواد التزاما لانه واذا لزم
خارجا فلا يلزم عقلا لان العقل يجوز ان يكون الغراب احمر او ابيض مثلا
وليس كذلك اهـ ليس عدم تحققه بدونه مما تالى للواقع بل الواقع تحققه بدونه
فاسم ليس ضمير عائد على عدم التحقق المستفاد من قوله لم تحقق والتاء التى الواقع
وهذا فى قوة قوله واللازم باطل وقوله فان العمى بيان لبطلان اللازم يدل على
البصر التزاما فيه ان البصر جزء من ماهية العمى فيكون دلالته عليه تضمنا واجيب
بانا لا نسلم ان البصر جزء من ماهية العمى فيكون دلالته لان ماهية العدم
المقيد بالبصر فالبصر قيد والقيد خارج عن المقيد لان عدم البصر اى العدم
المضاف للبصر لا مطلق العدم وهو مفهوم العمى مركب من جزءين جزء مادى وهو
العدم وجزء صورى وهو الاضافة ويكون البصر خارجا عن مفهوم العمى لان
المضاف اذا اخذ فى المفهوم من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة فيه
والمضاف اليه خارجا واذا اخذ من حيث ذاته كانت الاضافة خارجة عن
المفهوم كالمضاف اليه وقد علمت ان مفهوم العمى هو العدم المضاف للبصر من
انه مضاف فتكون الاضافة للبصر داخلة فى مفهوم العمى والبصر خارجا عنه
وعلى هذا فدلالة العمى على كل من العدم والاضافة تضمنية وعلى البصر التزامية
عما من شأنه كراى شأن شخصه فدخل فيه زيد الاعمى وزيد الاكمه والعقرب
فيتصف جميعهم بالعمى لان شأنا شخصيا ان تكون بصيرة وخرج الحائط
مثلا فلا يتصف بالعمى لانه ليس شأن شخصه ان يكون بصيرا وبهذا تعلم
انه لا حاجة لما قيل فى قوله عما من شأنه من ان المراد شأن شخصه او نوعه او
جنسه فيدخل فيه زيد الاعمى باعتبار الشخص وزيد الاكمه باعتبار نوعه
والعقرب باعتبار جنسه المعاندة اى المنافاة بينهما فى الخارج وحينئذ فلا
ملازمة بينهما فيه او عرفا اى بان يمتنع فى مجرى العادة تصور الملزوم
بدون تصور اللازم بين الفيت اى المطر والنبت فالفيت يلزمه النبت عرفا
فمتى تصور الفيت تصور النبت وامتنع بحسب العرف تصور الفيت بدون تصور
النبت وقوله فانه اى اللازم بين الفيت والنبت لتحقق التخلف اى تخلف النبت

www.alukah.net

عن الفن وخرج فلا يكون اللزوم بينهما عقليا خرج عن الفن اى عن مصطلح
الفن وقولنا كما ذكرنا اى فى قولنا سابقا بل المحققون نحو هو اللزوم البين بالمعنى
الاخص اى وهو لا يكون الا عقليا فضلا هو منصوب على انه مفعول مطلق
من فضل بمعنى زاد وتستعمل بين كلامين مختلفين بالايجاب والسلب ويقع
بعد انتفاء الادنى ليلزم انتفاء الاعلى بالطريق الاولى فالمعنى وعدم اعتبار
اللزوم بالمعنى الاعم اخر زائد على عدم اعتبار اللزوم العرفى ولا يخفى انه اذا
انتفى اعتبار اللزوم اللازم بالمعنى الاعم انتفى اعتبار اللزوم العرفى بطريق
الاولى اعتبار مسند اخبره قوله عند علماء المعانى نحو عند علماء المعانى اى
فهم يعتبرون كما يعتبرون اللزوم العقلى اذ لو لم يعتبر اللزوم العرفى لخرج كثير
كثير من المجاز ان والكنايات المعتبرة فى المخاطبات وهو ما كان اللزوم فيه عرفيا
كرعينا الفيث اى النبات فى المجاز وزيد كثير الرماد اى كريم فى الكناية فكان
المصنف يتوهم وفيه ان فى تبعيته لهم خلط اصطلاح باصطلاح وكيف يحمل المصنف
على تبعيتهم فالاولى ان يقال ان هذا الفن فى الاصل للفلاسفة واللزوم العرفى
عندهم راجع للعقلى لان الامور العادية موثرة عندهم فيكون المصنف ماشيا على
هذا واذ قد اى حين قد فرغ عن تحديد اى تعريف الدلالات ولزومها
المطابقة اى تحقيقا ازمتى تحققت التضمنية او الالتزامية تحققت المطابقية
فيكون ان مستلزمين لها وهذا اما قبل المبالغة ولو تقديرا اى تلزومها ولو
تقديرا اى حيث لم يستعمل اللفظ فى معناه المطابقى بالفعل وانما استعمل فى
جزئه اولازمه فانه دال عليه بالمطابقة بتقدير اراداته منه وهذا مبنى على ان
الدلالة الوضعية تتوقف على الارادة وهذا مرجوح عند اهل الفن والمعتبر
عندهم ان اللفظ يدل على معناه الموضوع له سواء حصلت ارادة ذلك ام لا فقوله
ولو تقديرا القصد بهذا الايماء لبيان استلزام التضمنية والالتزامية
للمطابقة على مذهب من يشترط الارادة فى الدلالة الوضعية وحاصل ما فى
المقام انه اختلف فى الدلالة الوضعية هل يشترط فيها الارادة فلا يدل اللفظ
على المعنى الا اذا اريد ذلك المعنى منه والحق عدم الاشتراط وهو ان يدل اللفظ
على ما وضع له وان لم ترد فيه ثم ان كلا من القائل بالاشتراط والقائل بعدمه
يقول باستلزام كل من التضمنية والالتزامية المطابقية الكن الاستلزام ظاهر
على

على القول بعدم الاشتراط اذ لا يوجد التضمن والالتزام فى صورة الا ويوجده
فيها المطابقة وغيرهم على القول بالاشتراط لانه اذا اريد من اللفظ جزء المعنى
او لازمه كما فى يجعلون اصابعهم فى آذانهم اى بعضها بقرينة استحالة دخول كلها
وطلقت الحال اى دلت فقد وجد التضمن والالتزام ولم توجد المطابقة لعدم
ارادة الموضوع له فتنفك المطابقة عنهما ووجه لهم الاستلزام على هذا القول
بان الاستلزام تقديرى بمعنى ان كل لفظ له دلالة تضمنية او التزامية ونحو على
تقدير لو اريد منه الموضوع له كان له دلالة مطابقة اذا علمت هذا فاعلم ان قول
المصنف ويلزمها المطابقة اى تحقيقا على القول بعدم الاشتراط وقوله ولو تقديرا
اى تقديرا لارادة الموضوع له على القول بالاشتراط فيكون المصنف بين استلزامها
للمطابقة على القولين وحينئذ فلا يلزم من قوله ولو تقديرا الخ ما ذهب القائل
بالاشتراط مع انه ابطله فى بعض كتبه وبهذا التقدير اندفع ما اعترض به على
الغاية من ان الدلالة لا تنفك عن الوضوح وحينئذ فلا حاجة للغاية اذ لا توجد
صورة يتحقق فيها التضمن والالتزام دون المطابقة حتى تقدر لان كلا منهما تابعان
لمحفوظ من النقل الاول وكل من حيث انه تابع يقيد للمجهول لا للموضوع لئلا يرد
عدم اتحاد الحد الوسط والتابع من حيث هو كالحرارة فانها لازمة للنار من حيث
كونها تابعة والا لانتقض الكلام بهذا المثال لانها قد توجد من غير النار كالشمس
بدون متعلق بتحقق موضوعا لمعنى بسيط كالنقطة واللفظ بياض الدال
على العرض البسيط اذ البياض لا يتجزى وقوله بدون التضمن متعلق بتحققها
وفيما اذا نحو اى وليتحققها فيما اذا نحو لازم بحيث لو اى لازم ملتبس بهذه
الحالة اى لازم بين بالمعنى الاخص لا يستلزم الالتزام اى فى العقل واما فى
الواقع فلا بد لكل شئ من لازم لانه اما ان يكون واجب الوجود ويلزمه صفاته
من قدرة ونحوها او مخلوق وهو اما عرض ويلزمه القيام بالغير او جوهر ويلزمه
التحيز او امر اعتبارى ويلزمه مغايرة لغيره من الاشياء وهذا بناء على ان اللزوم
الاعم معتبر والا فقد لا يكون شئ لازم اخص فلجواز نحو عبر بالجواز اشارة
الى ان هذا امر ممكن عقلا وان لم يوجد له مثال لان فرض مجرد الامكان لا يستلزم
الوجود وقول الخزر لديانى وجود المطابقة بدون الالتزامية لان معنى كل
لفظ يلزمه المغايرة لغيره ففيه ان المغايرة المذكورة لازم بين بالمعنى الاعم

www.alukah.net

وهو غير معتبر في دلالة الالتزام نعم على القول باعتباره يتم ما قاله

فصل في مباحث الالفاظ

فصل في مباحث الالفاظ

واللفظ الموضوع قد يراد اللفظ دون الدال لانه هو الذي يوصف بالمركب والمفرد ولان الكلام في دلالة الالفاظ وقوله الموضوع اي وضعا شخصيا او نوعيا كالمجاز والموضوع ان قصد تجوز هنا على ذلك وانت خبير بانه لا حاجة الى اعتبار القصد هنا بعد اعتباره في اصل الدلالة فان قلت من اين اعتبره في اصل الدلالة قلت في قوله ولو تقديرا على ما بيناه للمعنى متعلق بالموضوع بالمطابقة الباء للملابسة اي وضعا ملتبسا بالمطابقة او المعنى ليدل بالمطابقة ان قصد بجزء منه اي الترتيب في السمع فخرج نحو ضرب لانه ليس له جزء لذلك اذ لا ترتيب بين اطاء والباء لا زمانيا مسموعان معا فالفعل وحده ليس من قبيل المركب بل من قبيل المفرد وان كان له جزآن احدهما قصد به الدلالة على الحدث والآخر قصد به الدلالة على الزمان وقولهم ان قصد تجوز اي قصد اجاريا على قانون الوضع فخرج ما اذا قصد بالزاي من زيد الدلالة على عضو من اعضائه كراس فلا يكون مركبا بهذا القصد لانه مخالف لقانون الوضع المقصد اخذه من تعريف المعنى اي قصد بوضع اللفظ له ان صح اي استحسن الكون والمراد بالصحة الصحة اللغوية وهي الاستحسان لا الشرعية وهي المقابلة للفساد لان اللفظ لا يوصف بهما ولا بضدهما وقوله بان لا يكون تجوز الباسببية او التصوير اي وصحة الكون عليه مصوربان لا يكون ذلك اللفظ المركب مستدعيا تجوز وهو العودة اي ما يتعمد عليه وقوله في باب التصديقات اي في باب الموصل للتصديقات لان المفيد للتصديقات انما هو الجزء كما ان الموصل للتصورات المركب التقييدي او انشاء وهو ما قارن معناه لفظه كبعت وانت حر واضرب ان لم يحتمل ذلك اي باعتبار مدلوله المطابقي واما بالنظر لمدلوله الالتزامي فيحتمل ذلك لان اضرب يستلزم انا طالب لاضرب وذلك محتمل واما ناقص الاولى واما مركب ناقص لانه اسم الاسم لا مجرد النقصان وكذا يقال في قولنا تام ان كان الثاني قيدا للاول وصفا كان او مضافا اليه او غيرها كقولك ضرب في الدار من قولك ضرب في الدار زيد كراس الحجارة اي فان الراسي قصد به الدلالة على رمي منسوب الى موضوع ما والحجارة قصد به الدلالة على الجرم المعلوم وكذا حيوان قصد به الدلالة على الجرم النامي

الحساس

الحساس المتحرك بالارادة وناطق وقصد به الدلالة على المتفكر بالقوة كالمركب من اسم واداة او حرف واسم نحو في الدار وقوله او كلمة اي فعل واداة نحو قام فظهر ان المراد بالاداة الحرف وبالكلمة الفعل وان لم يقصد بجزء دلالة تصدق بنفي الموضوع اي تصدق به نفيه والموضوع هنا المجاز وفهم جملة ما دخل تحت كلام النحاة عدم التجوز بالمرة وكذا يدخل ما اذا كان له جزء ولم يدل اولا جزء ويدل على جزء المعنى المقصود لكن لم يقصد دلالته اولا جزء ويدل على غير المعنى المقصد كما في عبد الله علما فان احد جزأيه يدل لكن لا على جزء المعنى المقصد كما هو الاستقراء اخذ هذا من تعلق النفي بقوله بجزء وزيد اخذ من تعلق النفي بقوله الدلالة فان جزاءه لا يدل اي دلالة تجارية على قانون واضع اللغة فحينئذ اذا قصدت انت بالزاي الشخص مثلا لا يعتبر قصدك وعبد اسم اخذ من تعلق النفي بالمعنى والحيوان الناطق اخذ من تعلق النفي بيقصد على بين حال من عبد الله والحيوان الناطق فان لم يكونا علمين كانا من قبيل المركب الناقص وهذا اصطلاح المناطقة واما النحاة فيجعلون عبد الله والحيوان الناطق من قبيل المركب سواء كانا غير علمين او كانا علمين لان المفرد عندهم ما لفظ به مرة واحدة والمركب ما لفظ به مرتين لان النحاة انما ينظرون للالفاظ والمناطقة انما ينظرون للمعاني فالمفرد اربعة اقسام ما لا جزء له اصلا وما لا جزء له لا دلالة له وما لجزء يدل على غير جزء المعنى المقصد وما له جزء يدل على جزء المعنى المقصد لكن دلالته عليه غير مقصودة ان قلت لا نسلم ان جزء زيد لا دلالة له اصلا لان الزاي تدل على سبعة بالجمل والياء تدل على عشر والدال تدل على اربعة قلت المعتبر الدلالة التجارية على قانون واضع اللغة ودلالة الحروف على العدد المذكور اصطلاح لعلماء الحرف لا اصل اللغة وقد يقال الظاهر ان المفرد قسمان فقط ما لا جزء له اصلا وما له جزء ولا دلالة له واما دلالة جزء نحو عبد الله علما وجزء نحو الحيوان الناطق علما وفي جعلهما علمين ولا كلام فيه وجه ففي كلامه بحث والله اعلم اشار الى هذا البحث بقوله بعد تامل لا يدل جزء لفظه على جزء المعنى المقصد اي وان دل جزؤه على غير جزء المعنى المقصد بيانه اي بيان لكون الحيوان الناطق علما يدل جزؤه على جزء المعنى المقصد دلالة غير مقصودة دال على معزومه وهو جسم حساس نام متحرك

www.alukah.net

بالارادة ومفهومه اى مفهوم حيوان السابق جزء الماهية اى الذى هى
الحيوانية والناطقية وقوله الانسانية اى لانها مركبة منه ومن غيره وهو الناطق
الشخصى الانسانى اى المنسوب الانسان لكونه جزئيه لان الشخصى الماهية مع
المشخصات على جزء المعنى المقصود اى والحق الجزء الاخر الشخصى هذا مراده
وفيه نظر لان الشخص خارج عن الموضوع له كما سيأتى فى بحث النوع ليس وهذا
وجه امره بالتامل ولعل وجهه ايضا ان الحيوان الناطق اذا كان على لابد ل
جزء على جزء المعنى اصلا وفى كلام ليس نظر لانا لانسلم ان الشخص خارج عن
الموضوع له نعم هو خارج عن الماهية الانسانية كما سيأتى وهذا لا ينافى انه
جزء من الموضوع له وهو الشخص الانسانى لان جزء وهو حيوان وقوله الجزء
اى الماهية الانسانية وقوله جزء اى للمعنى المقصد تامل اى فى الفرق المذكور
وتاملناه فوجدناه غير صحيح اذ الحق انه لا فرق بينهما لان الجزء من كل منهما
حال كونهما علمين بمنزلة زاى زيد فى عدم الدلالة على شئ ودلالة الجزء من كل منهما
انما هى قبل جعلهما علمين ولا كلام فيه فالحق ان المفرد قسمان فقط كما تقدم
اذ استقل اى بالمفهومية اى بافادة المفهوم بنفسه من غير احتياج لشئ
آخر وهو فيلزم الاخبار به وحده فما فر به الا استقلال تفسير بالاعم
وهذا بخلاف الجزء فان فهم معناه يتوقف على ذكر المتعلق فمعنى الحرف
موجود فيه لكن لا يفهم بدون ذكر المتعلق وقيل ان معنى الحرف موجود فى كل
من الحرف والمتعلق فلا يقبل الا مجموع الامرين وانما قيد بوحده لان الحصر
الحرف يخبر به مع غيره نحو زيد فى الدار ان قلت الفعل لا يخبر به وحده بل
مع فاعله قلت هذا مذهب النحاة لانهم ينظرون للالفاظ فلا بد من ضمير فى
الخبر اذا كان فعلا يعود على المبتدا الاجل ربط الكلام او ما يقوم مقام
الضمير واما المناطقة فالخبر عندهم نفس الفعل لانهم انما يلتفتون للمعانى
والمبتدا هو معنى الفعل تامل فان قلت ما نكتة قول الشارح استقل بالاخبار
به وحده ولم يقل عنه قلت لان المصحح لجعل المفرد مقسما لما يخبر به لا ما يخبر
عنه فهو الدلالة اى بسبب الوضع والا لخرجت الاسماء الملحقة عن
الزمان كبعت واشتريت وصيغته عطف تفسير اى صيغته الحاصلة
للحروف بسبب الحركة والسكون وتقديم بعض الحروف على بعض وتاخير

بعض

بعض الحروف على بعض وقال ق والمراد بالهيئة والصيغة الهيئة الحاصلة
للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها وحركاتها وسكناتها وهى صورة الكلمة
كلمة يدخل فيها اسما الافعال باعتبار ان الدلالة على الزمان بهيئتها اعم من ان
يكون بواسطة ام لا وهو ما فى شرح المطالع وكذا قال السيد ولكنه يخالف قول
النحاة وعند النحاة فعل وسمى ذلك المفرد المستقل بالمفهومية الدال على احد
الازمنة بهيئة كلمة لان الكلم هو الجرح وهى لتاثيرها فى الفواد بسبب
تغيير الزمان كما انها جرحته وانما قدم الفعل فى التقسيم على الاسم مع ان الاسم اشرف
لان مفهوم الفعل وجودى والوجود مقدم على العدم محل من الضمير نحو فيه ان
العامل فى الحال هو العامل فى صاحبها والعامل فى صاحبها استقل والفاء تمنع
من عمل ما قبلها فيما بعدها ويجاب بان محل المنع حيثما اذا كانت الفاء واقعة
موقعها وهذا ليس كذلك فزيد مقدمة من تاخير والاصل ان استقل مع الدلالة
بهيئة على احد الازمنة فهو كلمة وفيه ان الاعراب انما ينظر له من جهة اللفظ
لا من جهة المعنى وهو حال كونه نحو قضيته انه حال من المبتدا وهو بناء فى
ما قدمه من انه حال من ضمير استقل ويجاب بان هذا محل معنى لا محل اعراب
او يقال ان المبتدا المقدر وهو ضمير استقر تخرج الاداة اى لا نها غير
مستقلة بالمفهومية بتوقف فهم معناها على الغير وهو المتعلق يخرج
الاسم الذى لا يدل على الزمان اصلا نحو زيد وعمرو كالزمان والامس نحو
اعلم انه لا يريد ان ما ذكر انما يدل على الزمان بجوهره حتى يرد انه يلزم من
ذلك ان يكون تقاليبه باسمر دالة على ما يدل عليه بلفظه الخاص وليس كذلك
بل المراد ان الجوهر له مدخل فى الدلالة لان الدلالة فيها ذكر على الزمان
بجوهرها وهيئة بخلاف الكلمة فان الهيئة مستقلة لا يقال اسم الفاعل يدل
على الزمان بهيئته فهو لم يخرج لانه يدل على الزمن الحال لقولهم اسم الفاعل
حقيقة فى الحال لانا نقول هو لا يدل على زمان اصلا وقولهم انه حقيقة فى
الحال معناه انه حقيقة فى الحدث الواقع فى الزمن الحال فهو انما يدل على
مجرد الحدث والزمان انما تفيده القرينة وكل حدث يستلزم زمانا ما يقع
فيه فدلالته على الزمان المعين بالقرينة بالالتزام وقوله كالزمان والامس
والصبوح والغبوق بالفين وقد يقال ان التقييد بقوله على احد الازمنة

www.alukah.net

يخرج بخروج هذا الآن هذا يدل على مطلق الزمن لا على احدها الا امس فانه يدل على
الزمان المخصوص وهو اليوم الذي قبل يومك وهو قامس خارج بقوله بهيئته
دون الصوم والغبوق والزمن فانه خارج بقوله على احد الازمنة فكان الاولى
حذف هذه المسئلة الثلاثة ويقول كما لامس واليوم والغد لان هذه لا تدل على
مطلق زمن والحاصل ان تقييد الدلالة على احد الازمنة بالهيئة يخرج الامس
والغد واليوم فان كل واحد منها يدل على احد الازمنة بالمادة والهيئة معا
وتقييد الدلالة بالهيئة يكون خارجا على احد الازمنة يخرج الزمان والصوم والغبوق
لانها تدل على مطلق الزمان بالمادة والهيئة فتامل كالزمان اي كهذا اللفظ
فانه يدل على مطلق زمن وكذا يقال في امس والصوم هو شرب اللبن وقت الصباح
ونهوض على مطلق صباح الغبوق هو شرب اللبن وقت العشاء ونهوض على مطلق مساء
او ادها اي مع ملاحظة هيئتها ان وجد الوضع فان لم يوجد الوضع لم تدل عليه
الواو عبرت لم تدل على زمن وحوا هرها عطف تفسير ولذا اي ولاجل ان دلالة
الكلم على الزمن بحسب الهيئة اختلف الزمن بهذا يقتضي ان الزمان انما
يختلف عند اختلاف الهيئة واما عند اتحادها فلا يختلف واعترض عليه بان
صيغ الماضي في التكلم كتمت والخطاب كتمت والغيبة كتمت مختلفة قطعا
والزمان فيها واحد وبان صيغة الماضي المجهول مختلفة لصيغة الماضي المعلوم
والزمان فيهما واحد وبان الصيغة من الثلاثي المجرد كضرب والمزيد كاكرم والرباعي
المجرد والمزيد مختلفة بلا اشتباه وليس هناك اختلاف زمان فليس اختلاف
الصيغة مستلزما لاختلاف الزمان واجيب بان المراد باتحاد الهيئة المقتضي
لعدم اختلاف الزمان اتحاد نوعها وهي متحدة فيما ورد النقض به نوعا وان
اختلف افرادها والمراد بنوع الهيئة هنا هيئة الماضي واتحد الزمان عند
اتحاد الهيئة اورد عليه يضرب فانه يدل على الحال وعلى الاستقبال فقد
اختلف الزمن مع اتحاد الهيئة واجيب بان اتحاد الهيئة يدل على اتحاد الزمن حيث
اتحد الوضع والمضارع وضع للحال بوضع وللاستقبال بوضع آخر فمع الدلالة على احد
الازمنة يرد عليه المضارع فانه لا يدل على احدها وانما يدل على الحال والاستقبال
واجيب بان قوله في الدلالة اي باصل الوضع والمضارع باصل الوضع
الوضع انما يدل على احدها لانه وضع للحال بوضع وللاستقبال بوضع وبهذا الجواب
دخل

دخل في الكلمة الافعال الانشائية المستلزمة عن الزمان كبعت وبشت وعسى وليس
وان كان بدون تلك الدلالة اي فان كان ملتبسا بعدم فهم تلك الدلالة اي بعدم
الدلالة وقفا بهيئته على احد الازمنة الثلاثة بان كان لدلالة على الزمان اصلا
كزيد او يدل عليه من حيث اللزوم لا من حيث الوضع كاسم الفاعل او كان يدل على احد
الازمنة لا بهيئته بل بمادته كالامس والغد واليوم او كان يدل بمادته وهيئته
على مطلق الزمان لا على احد الازمنة الثلاثة كزمان وصباح وغبوق فهو اسم سمي
بتلك لسموه وعلوه على اخويه اي او لم فسر لا بلم اشار الى ان هذه الاحكام
استمرت ومضت فلا تاتي لنفي المستقبل ليست على ظاهرها فاداة سمي بذلك لانه
يودى به معنى كلمة لاخرى وقضية ان الغير اداة وذلك لانه لا يستقل بالاخبار
به لعدم استقلاله بافادة معناه بل يفتقر في افادته لشيء اخر كالتكلم والخطاب
والمرجع مع انه ليس باداة نعم ما يقوم مقامه وهو الظاهر مستقل بالاخبار به
فالمراد مستقل بنفسه او ما يقوم مقامه وعند النحاة حرف ظاهر كلام المصنف
الاداة شاملة عند المناطقة مرادفة للحرف عند النحاة وليس كذلك لان
الاداة شاملة للحرف وبعض الاسماء كاسماء الشروط وقد يجاب عن الثاني بانه نظر
للغالب تامل حرف اعلم ان الحرف لا يستقل فلا يحكم عليه بكلية ولا جزئية وحينئذ
فلا يتصف بتواطي ولا تشكيك ولا عليه لانها عوارض الكلية والجزئية
وقد انتضا كما صوح السيد وزاد ان الاشتراك والنقل والحقيقة والمجاز يجري
في الفعل كما يجري في الاسم وايضا اي كما انقسم المفرد الى ما سبق وقوله ينقسم اي
باعتبار معناه وقوله الى اقسام اي سبعة وجعل هذا التقسيم للمفرد لا للاسم
ولا للمستقل ما خوذ من قول المص ايضا لان فيه تنبيها على ان هذا التقسيم قائم
والذي قسم اولا المفرد لا الاسم ولا المستقل واعلم ان الاشتراك والنقل والحقيقة
والمجاز كما يجري في الاسم يجري في الفعل والحرف فالفعل يكون مشتركا كخلق بمعنى
اوجد واقترى وعسعس لمعنى اقبل وادبر وقد يكون منقولا كصلى وقد يكون
حقيقة كقتل اذا استعمل في ازهاق النفس وقد يكون مجازا اذا استعمل قتل
بمعنى ضرب ضربا شديدا وكذلك الحرف يكون مشتركا كاين بين الابتداء
والتبعيض ويكون حقيقة كفي اذا استعمل في الظرفية وقد يكون مجازا
كفي اذا استعمل بمعنى على واما التواطي والتشكيك فلا يجريان لان الاسم

www.alukah.net

وكذلك العلم فظهر ان كل واحد من اقسام المفرد سواء كان اسما او فعلا او اداة ينقسم الى هذه الاقسام السبعة وليس كذلك فكان الاولى للمص جعل المقسم الاسم خاصة كما فعل الكاتبي وان كان يمكن الجواب عن المص بان المراد بالمفرد الذي يجعل مقسما لهذه الاقسام السبعة المفرد من حيث تحققه في الاسم لا المفرد من حيث هو فتامل شخصه اي في تعيين ذلك المعنى خارجا لا في الذهن والا فالشخص الذهني موجود في الجميع واعلم ان المراد بتشخص المعنى ان لا يكون صالحا لان يقال على كثيرين ويعدم تشخص معناه ان يكون صالحا لان يقال على كثيرين وضعا تمييزا اي من جهة الوضع خرج الضمير واسم الاشارة واسم الموصول فانها جزئية وضعا كلية استعمالا على مذهب المص وهم فتشخص معناها عارض بواسطة الاستعمال مثلا الذي وضع للمفرد المذكر وهذا كلي وتقييده عارض لانه انما جاء من الصلة لانا قبل ما تاتي الصلة لم نعلم الذي من هو فتقرير الاعتراض ان يقول لا عروضا علم اي تشخص الشخص مدلوله واما علم الجنس فهو من الكلي المتواطي والاولى ان يعبر بتعين بدل علم لانه هو وظيفة المنطقي واما التعبير بعلم فهو وظيفة النحوي وان كان بدون تشخص اي بان كان معنى ذلك المفرد كليا اما متواطي وصف اللفظ بالتواطي بها لافراد معناه اذ هي التي توصف بالتواطي ان تساوت افراده الذهنية اي الفرضية التي لا وجود لها خارجا وقوله والخارجية اي الموجودة في الخارج وقوله في حصوله اي في حصول ذلك المعنى فيها اي في تلك الافراد وصدقه اي صدق ذلك المعنى اي تحققه وقوله عليها اي فيها اي في تلك الافراد اي ان استوت الافراد في تحقق معناه فيها من غير تفاوت باولية او اولوية او شدة وضعف فقوله وصدقه عليها عطف تفسير بحسب المراد وظهر لك ان المراد بالصدق هنا التحقق لا الحمل لان المعنى لا يحمل وكان الاولى حذفه كالانسان مثال للمتواطي الذي افراده خارجية والشمس مثال لما افراده ذهنية فان صدقها اي فان صدق معناها اي تحقق معناها وقوله على افرادها اي في افرادها ففي بمعنى في وليس بعض الافراد اولى من بعض اي بذلك المفهوم لا باولية ولا باولوية ولا شدة ولا غير ذلك لتوافق الافراد في معناه اي في معنى ذلك اللفظ المفرد ومعناه هو الامر الكلي كلفظ زيد من الانسانية كخط عمرو منها والقدر الحاصل منها في العالم كالحاصل منها في الجاهل والحاصل منها في الاديب كالحاصل منها في غيره والاختلاف انما هو بعوارض

خارجة

خارجة عن الانسانية كالعلم والجهل والنبوة والصلاح وغير ذلك واما مشكك قال ابن التلمساني لا حقيقة للمشكك وكذا السيد في حواشي المطالع والعلامة البوسنوي في الانتصار ولم وحاصله انه ما به التفاوت ان كان داخلا فيما وضع له اللفظ فمشترك والا بان كان داخلا فيما وضع له اللفظ بل اللفظ انما وضع للقدر المشترك بين الافراد فمتواطي وقد اجيب عنه باختيار الشق الثاني وهو ان اللفظ موضوع للقدر المشترك وان ما به التفاوت ليس داخلا فيما وضع له اللفظ لكنه غير متواطي لان ما تفاوتت فيه الافراد من جنس مفهوم اللفظ الموضوع له والمتواطي انما تفاوتت افراده في امور ليست من جنس المفهوم والحاصل ان ما به التفاوت ان كان من جنس الماهية كان مشككا وان كان خارجا عنها كان متواطئا واما مشكك واما ان يكون ذلك المفرد الذي اتحد معناه وكان غير متشخص في الخارج مشككا وقوله ان تفاوتت الافراد اي افراد ذلك المعنى الغير المتشخص وقوله في حصوله اي ذلك المعنى في تلك الافراد وقوله وصدقه عليها اي وتحققه فيها وهذا تفسير طما قبله فالمراد بحصول ذلك المعنى في الافراد تحققه فيها وقوله بان كان الباء فيه للمصوبر اي وتفاوت الافراد في حصول المعنى فيها مصور بكون حصول المعنى في بعض الافراد اولى من حصوله في بعض آخر وذلك اي التفاوت اي المصور بكون حصول المعنى في بعض الافراد اولى من حصوله في بعض اخر باولية الباء سببية او اولوية اي خاصة بمعنى الاتمية والاكملية بخلاف الاولوية السابقة في التارح فانها اعم فليس فيه اتحاد السبب والمسبب وقوله اولية اي اوكدة وضعفه كما قال غيره ومثاله الوجود فانه في الواجب اشد اي لا يقبل الزوال وفي الممكن ضعيف اي يقبل الزوال وان كان مثاله بعضهم بالبياض فانه في الثلج ابيض منه في العاج وبالنور فانه في الشمس اشد منه في القمر والسراج هو نف اتم اي لكونه لا يقبل الانتفا بخلافه في الممكن فانه يقبل الانتفا واولى اي اكمل عطف تفسير لان النظر فيه مشكك بكسر الكاف اسم فاعل اي لان النظر فيه يوقع الناظر في الشك هل هو متواطي او مشترك ويصح قراءته بفتح الكاف على انه اسم مفعول اي لان النظر فيه واقع عليه الشك وعليه فالاسناد مجازي لان الشك حاصل لصاحب النظر لا للنظر وفي بعض النسخ لان الناظر فيه مشكك وعليه فمشكك بفتح الكاف اسم مفعول اوغيرها كالاولية والشدة

www.alukah.net

وان كثر معناه اى وان تعدد معناه اى ما عنى منه وقصد سواء كانت تلك المعانى كلها موضوعا لها اللفظ او كان موضوعا لواحد منها وحده وان كثر اى تعدد وهذا معنى الكثرة المقابلة للوحدة فالمراد بالكثرة ما فوق الواحد فان وضع لكل من المعانى اى فان وضع كل واحد منها بوضع شخصى وليس المراد الاعم من الشخصى والنوعى والا لم يصح فاشتركت الاصل فاشترك فيه بحذف الجار وايصل الضمير بالوصف فهو من الحذف والايصال كما ان متواطئ ومتفق كذلك وذلك لان المتصف بالتواطئ اى التوافق والتفق والاشتراك الافراد لا اللفظ المفرد الدال على المفهوم الكلى وهو فوصف المفرد بما ذكر من وصف الدال بوصف افراد المدلول فاشترك اى لفظى بنسبة للفظ لاشتراك المعانى فى اللفظ الموضوع له او يدخل فيه العلم اذا تعدد واما المشترك المعنوى وهو المعنى الكلى الصادق على جزئياته كالمتواطئ والمشترك فمعنى اللفظ فيهما مشترك معنى لاشتراك الافراد فى المعنى الموضوع له اللفظ بل وضع لمعنى اى وضعا شخصيا وقوله ثم استعمل فى معنى اخر مناسبة اى من غير وضع له ولا يقال هذا يفيد ان المنقول والمجاز غير موضوعين فذكرهما هنا استطرادا لان الكلام فى اللفظ الموضوع لانا نقول كل منهما موضوع بالنظر لغير ما استعمل فيه فالشهرة اى استعمال فى المعنى الثانى وقوله وترك اى عند الناقل استعمالا فى المعنى الاول ينسب الى الناقل اشارة الى تقسيم المنقول الى الشرعى ان كان الناقل للفظ اهل الشرع والعرف ان كان الناقل اهل عرف عام والاصطلاحى ان كان الناقل اهل اصطلاح وعرف خاص وفيه نظر وذلك لان النسبة ليست الى الناقل بل الى ما عليه الناقل من الشرع والعرف والاصطلاح واجيب بان الكلام على حذف مضاف اى ينسب ذلك المنقول الى ما عليه الناقل وفيه انه لا ينسب الى ما عليه الناقل مطلقا حتى يقال نحوى او منطقى بل على الوجوه الثلاثة المذكورة والمفهوم من قوله ينسب الى الناقل اعم من التقسيم المشار اليه واجيب بان كيفية النسبة مفهوم فاحمد على اشتراكها كالصلاة اى فانها لغة الدعاء نقلها الشارع للعبادة المعلومة لاشتمالها على الدعاء والصوم اى فانه لغة الامساك مطلقا نقله الشارع الى الامساك من طلوع الفجر للغروب عن شهوتى البطن والفرج وما يقوم مقامهما شرعيا اى ذا شرع او شارعا وان كان اصطلاحيا اى اهل اصطلاح وعرف خاص وافرد الشرعى عن غيره وان كان من الاصطلاحيا لشرفه

قوله كالفاعل

كالفاعل اى فانه فى اللغة من اوجد الفعل اى المحدث ثم نقله النحاة الى الاسم المرفوع الذى اسند له فعل او شبهه على جهة قيامه به او وقوعه منه والمفعول فانه لغة من وقع عليه الفعل ثم نقله النحاة الى الاسم المنصوب بالفعل وشبهه وان كان عرفا اى وان كان الناقل عرفيا اى اهل عرف عام بان كانوا غير معينين كالدابة اى فانها لغة كل ما دب على الارض آدميا او غيره فنقل فى عرف الناس لذات القوائم الاربع فقوله لذات القوائم الاربع اى المنقول من صفاتها اللغوى لذات القوائم الاربع لحقيقة او مجاز ثم المراد انه وضع لكل من المعانى من غير ملاحظة مناسبة وسواء كان الوضع للمعانى فى زمن واحد او ازمنة متعددة

فصل

المفهوم لما فرغ من مقدمات الشروع فى العلم شرع فى المقصد وقدم مباحث الموصل الى التصور على مباحث الموصل الى التصديق لتقدم كل تصور على كل تصديق طبقا من غير عكس وقدم فصل الكليات التى هى فى الاغلب اجزاء المعرف على فصل ذلك او لنفعه معرفتها فى معرفته وهو الحاصل اى وهو المعنى الحاصل فى العقل من اللفظ اى الموجود فى العقل والمدرك له سواء كان مباشرة او بواسطة وذلك لان العقل يدرك الكليات بلا واسطة واما الجزئيات فان كانت محسوسة ادركها بواسطة الحس المشترك وان كانت غير محسوسة ادركها بواسطة الواهمة واعلم ان الشيء الحاصل عند العقل من حيث حصوله فيه يسمى حاصلا فى العقل ومدركا ومن حيث انه يدرك من اللفظ يقال له مفهوم ومن حيث انه يعنى من اللفظ ويقصد يقال له معنى ومن حيث دلالة اللفظ عليه يقال له مدلول فالحيثيات متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار وقوله وهو الحاصل فى العقل اى سواء دل عليها اللفظ فى محل النطق وهو المسمى بالمفهوم عند الاصوليين او دل عليه اللفظ لا فى محل النطق وهو المسمى بالمفهوم عندهم فهذا اصطلاح منطقى فالمراد عندهم ما يفهم من اللفظ مجرد حصوله الباء متعلقة بامتنع واضافة مجرد لما بعده من اضافة الصفة للموصوف اى لانه ان امتنع صدقه على كثيرين بالنظر لحصوله فى العقل المجرد عن ملاحظة الادلة وانما قيد بذلك لانه لو لوحظ مع حصوله فى العقل البرهان لصار الكلى جزئيا الا ترى ان واجب الوجود لو لوحظ مع حصوله فى العقل برهان الوحدانية كان ممتنعا صدقه على كثيرين فيكون جزئيا اما جزئى او كلى فيه اشارة الى ان الكلية والجزئية من عوارض المعانى وهو فوصف

www.alukah.net

اللفظ المفرد الدال على المعنى الكلى بالكلية والدال على المعنى الجزئى بالجزئية من
وصف الدال بوصف المدلول ثم ان بحث المناطقة عن الجزئى ليس مقصودا بالذات بل
على سبيل الاستطراد وذلك لانهم يبحثون وقصد اعن الكلى لانه مبادى التصورات
والجزئى ضده له والضد اقرب مخطورا بالبال عند ذكر ضده فلذا بحثوا عنه
امتنع اى استحال فرض صدقه المراد بالفرض الوقوعى الراجع للحكم فالمعنى
ان استحال ان يحكم العقل بصدقه على كثيرين وليس المراد بالفرض هنا التقدير
لان العقل يفرض المحال ويقدره اى لاجل ان يتصوره ولا يحكم به اصلا وحاصله
ان الجزئى ما يمتنع اى يستحيل ان يحكم العقل بصدقه اى يحمله على كثيرين وفيه ان
هذا صادق بان يكون امتناع العقل من ذلك بالنظر لمجرد تصور مفهومه بقطع
النظر عن غيره وصادق بان يكون امتناع العقل من ذلك بالنظر غيره انظر
كما النظر فى الدليل وهذا يوجب الخلل فى تعريف الجزئى والكلى لان تعريف الجزئى
يكون غير مانع من دخول واجب الوجود ونحوه فيه ويصير تعريف الكلى غير
جامع لذلك والجواب ان قيد الحيثية مراعى اى من حيث تصوره فقط اى لا من
حيث تصوره مع ملاحظة الدليل فجزئى نسبة للجزء وهو كليه كما ان الكلى
نسبة للكل وهو جزئيه فزيد مثلا جزئى نسبة لجزئه وهو انسان الذى هو
كليه وانسان كلى نسبة للكل وهو زيد مثلا الذى هو جزئى من جزئيات الانسان
حقيقى خرج الجزئى الاضافى فالجزئى الحقيقى مالم يندرج تحته شئ واندرج
هو تحت غيره كزيد والجزئى الاضافى ما اندرج تحت غيره كالانسان فانه جزئى
اضافى لاندراجه تحت الحيوان فكل جزئى حقيقى جزئى اضافى ولا عكس واعلم
ان الجزئى متى اطلق انصرف للحقيقى وتعريف المصنف للجزئى المراد عند الاطلاق ومن
فلا يرد عليه الاضافى فانه اى وان زيد وذكر ضميرها اما باعتبارها شيا
او ارباما مفهوم وقوله استحال فرضه اى امتنع حكم العقل بصدقه على كثيرين
اى وان لم يمتنع بذاى وان لم يمتنع حكم العقل بصدقه على كثيرين بالنظر لحصوله
فى العقل المجرد عن ملاحظة الدليل فقط وهو الذى يتركب منه طريق التصور
الموصلة اليه وقدمها واخويها على الطريق الموصلة للتصديق لتقدم التصور
على التصديق طبعا كما تقدم فالكلية اى التى هى وصف الكلى والجزئية اى التى
هى وصف الجزئى المذكورين فى كلام المصنف وقوله امكان فرض الاشتراك اى امكان
حكم

حكم العقل على المعنى بانه مشترك بين كثيرين واورد عليه ان كلا جزئى اذا تصور
طابقه الصورة الحاصلة فى ذهن زيد مثلا مطابقة الصورة الحاصلة فى ذهن
الاخرين فيجب ان يكون كليا والجواب ان معنى شركة الكثيرون ان يكون الكثيرون
افراده ويعتبر هو مطابقا لها صادقا عليها والصورتان الحاصلتان فى ذهن زيد
وعمرو ان اخذتا مع قطع النظر عن الاضافة الى المحلين فهما متحدتان بالذات
والمفهوم ولا اثنينية اى لا تعدد بينهما حتى يتحقق المطابقة وان اخذتا مع
اعتبار الاضافة الى المحلين فلا تتم المطابقة والتصادق بينهما طابق تلك الصور
من التباين قلت المراد بحاصله ان اردت بالجزئى الذى لا يمتنع فرض صدقه
على كثيرين زيد او عمرا فلا نسلم الحصر الصغرى وان كان المراد لفظ الجزئى فلا
نسلم استحالة النتيجة اذ يصدق على زيد انه جزئى وعلى بكر انه جزئى وهكذا
لا يمتنع لمجرد حصوله فى العقل بحاى لانه يصدق على زيد انه جزئى وعلى بكر انه
جزئى وهكذا ما صدق عليه بحاى وهى افراده والحاصل ان الما صدق غير
المفهوم كالانسان فان ما صدقه زيد وعمرو ومفهومه حيوان ناطق وهو
محال اى لانه يلزم عليه اتصاف الشئ بنقيضه وهو جمع بين النقيضين
فان قلت بحذا معارضة واردة على جعل الجزئى قسيما للكلى ومحاصلها انا نسلم
ان الجزئى قسيم للكلى بل الجزئى كلى وهو فرد من افراده لا قسيم له لفظ الجزئى
اى من حيث معناه ولو قال وان كان المراد مفهوم لفظ الجزئى كان اولى لانه
اسبب بما قبله ولان الكلى انما يلزم مفهوم هذا اللفظ لا نفسه ويمكن ان يقال انه
على حذف مضاف اى وان كان المراد مفهوم لفظ الجزئى فلا نسلم استحالة النتيجة
اى لان لفظ جزئى كلى من حيث مفهومه لان تصور مفهومه لا يمنع من وقوع الشركة
فيه والحاصل ان الجزئى اذا لوحظ من حيث مفهومه كان كليا وان لوحظ من
حيث ما صدقه كان جزئيا ان قلت انه اذا لوحظ مفهومه وكان كليا يلزم عليه
حمل الشئ على ضده فى قولنا الجزئى كلى وهو لا يصح قلت لا مانع من حمل الشئ على
نقيضه والممنوع انما هو حمل الشئ على افراد نقيضه فلا نقول زيد كلى واما
الجزئى كلى فلا مانع منه تامل لانه ان امتنعت بحا لا يخفى ما فى كلام الشح
من تغييره لعبارة المتن لان جملة امتنعت فى كلام المص صفة لكلى وقد جعلها
الشح شرطا لاداة محذوفة وقد رذلك جوابا ولا يخفى ما فيه من التكلف

www.alukah.net

في الخارج اي في خارج الاعيان لا في الذهن لان جميع الاقسام موجودة فيه
وهو القسم الاول المناسب ان يقول وهو القسم الاول ليكون جواب الشرط الذي
قدره ولا يصح ان يكون قوله فانه كلي هو الجواب لانه لا ارتباط بين الشرط والجواب
حينئذ الا ان يقال ان قوله وهو كلي على حذف مضاف اي مسمى بذلك وبهذا التاويل
صح كونه جوابا كشريك الباري اي وكالجمع بين الضدين ممتنع الافراد في الخارج
واما في الذهن فلا يمتنع او امكنت افراده المراد به الامكان العام المعتبر عدمه في
طرف الوجود لا في طرف العدم والا دخل الممتنع فلا تصح المقابلة ثم نقول ان المراد
بافراده الجنس ليصح عطف قوله او وجد الواحد بخ على قوله ولم توجد وهو القسم
الثاني من الاولى وهو القسم الثاني لان الشرط مقدر فيكون هذا جواب الشرط
وهكذا يقال فيما سياتي كالعنقا هي طائر له اربعون راسا يخطف الصغار ولا
شك ان هذا كلي قيل ان عدم وجودها انما هو في اخر الزمان وانها كانت موجودة
في زمن سيدنا سليمان وانها كانت تكذب بالقضا والقدر فدعى عليها سليمان
فقطع الله نسلها وقيل انها اضرت باصحاب الرس فشكوا منها لنبيهم فدعى عليها
فقطع الله نسلها وانظر هل تكذب بالقضا والقدر كان ينطق منها او انكارها
لذلك كان باخبار من معصوم عن محالها ومثل العنقا في كونه لا وجود لفرد من
افراده مع امكانها بحر من زئبق وجبل من ياقوت وبحر من سمن او عسل او
وجد الظاهر انه معطوف على امكنت او امتنعت واما عطفه على لم توجد كما هو
المستفاد من التحية قال فانه كلي ممكن يخفيه اشكال لانه يعطي ان واجب
الوجود ممكن وليس كذلك ويجاب بان الامكان ينقسم قسمين امكان عام وهو
سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم وامكان خاص وهو سلب الضرورة عن
الجانبين الموافق للحكم والمخالف له والمعتبر هنا الامكان العام المقيد بطرف الوجود
لان الامكان العام له طرفان طرف وجود وطرف عدم وهو ههنا قوله او امكنت
افراده اي او كان عدم افراده ليس واجبا واذا كان عدم افراده ليس واجبا
كان وجودها اما واجب كواجب الوجود او جائز كغيره من الممكنات وليس المراد
بالامكان الخاص حتى ينافي الاعتراض هو شيخنا برهان التوحيد نائب فاعل
لوحظ السياج احتراز عن الثابتة ولا يحيط بحصرها الا الله تعالى وهي
سبعة وكل سماء فيها واحد منها اي وهي زحل والمشتري والمريخ والشمس
والزهرة

والزهرة وعطارد والقمر كالنفس الناطقة اي المفكرة بالقوة وهي عندهم جوهر
مجرد عن الجسمية واعراضها وهي كلية تحتها جزئيات لا تتناهى وهي عندهم قديمة
بالنوع فما من نفس الا وقبلها نفس وهكذا الى ما لا نهاية له حادثة بالشخص لان
الانسان عندهم قديم بالنوع وحادث بالشخص وكل فرد من افراد الانسان له
نفس عند من قال بقدم العالم اي وهم الفلاسفة فلا يقولون بحشر ولا نشر
ولا يقولون ان آدم ابو البشر وهم كفرة ومثل بعض اهل السنة لهذا القسم بعيم
الجنة وفيه ان الكلام في الافراد الموجودة بالفعل الغير المتناهية ومعنى عدم تناهيها
عدم نعيم الجنة انه لا يقف على حد بل كل ما حصل شيء خلفه اخر وما ما وجد منه
بالفعل فهو متناه فالاحسن ان يمثل لهذا القسم بصفة فان من جملة افرادها صفات
المولى الكمالية فانها موجودة بالفعل ولا تتناهى ولا يرد قولهم كل ما دخل في الوجود
فهو متناه لان هذا بالنسبة للحوادث وصفات المولى الكمالية قديمة غير متناهية
العدد اي لانه لا اول لها حتى تحصر في عدد وعندنا ان كل ما وجد في خارج الاعيان
من الحوادث فهو متناه وقولهم المجردة عن الابد ان اي المفارقة لها لان النفس
عندهم مدبرة للجسم وغير حالة فيه لان الحلول فيه عرض وهي عندهم مجردة عن
الجسمية واعراضه وما فرع من تعريف الكلي اي والجزئي ففيه اكتفاء والمراد
بالكلي المفهوم الحاصل عند العقل لا الكلي بمعنى اللفظ لان التعريف والتقسيم انما
هو للكلي بالمعنى الاول لا بمعنى اللفظ بين الكليين خص البحث بهما اذ لا بحث
في الفن عن الجزئي الا بالاستطراد لانه ليس كما سيأتي ولا ممكنا وايضا لا تجري
جميع النسب في الجزئيين ولا في الجزئي والكلي اذ ليست النسبة في الاول الا التباين
دائما كزيد وعمرو وزيد وهذا الفرس وليست في الثاني الا التباين كما في زيد
والفرس او العموم والخصوص المطلق كزيد والانسان قال بعضهم عند قولهم الخ
متساويان المراد بصدقهما معا في الباب الصدق بالفعل اتحد زمان صدقهما
اولم يتحد كالنائم والمستيقظ وبالتفارق عدم صدقهما دائما حتى قيل ان
مرجع التساوي موجبتان كليتان مطلقتان عامتان ومرجع التباين سالبتان
كليتان دائمتان ومرجع العموم المطلق موجبة كلية مطلقة عامة وسالبة
جزئية دائمة ومرجع العموم من وجه موجبة جزئية مطلقة عامة وسالبتان
جزئيتان دائمتان والكليان حاصل ما فيه ان الكليين اما ان يتفارقا

تفارقا كليا بان لا يصدق واحد منهما على شيء مما يصدق عليه الآخر دائما واما
ان يتصادقا تصادقا كليا من الجانبين بان يصدق كل واحد منهما على كل ما
يصدق عليه الآخر بالفعل واما ان يتصادقا تصادقا كليا من جانب بان يصدق
احدهما فقط على كل ما يصدق عليه الآخر واما ان يتصادقا تصادقا جزئيا
من الجانبين بان يصدق كل منهما على بعض ما يصدق عليه الآخر بالفعل فالاول
المتباينان والثاني المتساويان والثالث الاعم والاخص مطلقا والرابع الاعم
والاخص من وجه ان نسب اي نظر بينهما وقوبل احدهما بالآخر هذا بيدي
ان تفارقا تفارقا كليا اي بحيث لم يصدق كل واحد منهما على شيء مما صدق
عليه الآخر اي لم يحمل واحد منهما على فرد مما يحمل عليه الآخر فهو جميع الصور
اي الافراد كالانسان والفرس فهما في قوة سالبتين كليتين دائمتين وهو لا
شيء من الانسان بفرس دائما ولا شيء من الفرس بانسان دائما للاحتراز عما
بينهما عموم وخصوص من وجه انما لم يحترز عما بينهما عموم وخصوص مطلق
كما احترز عما بينهما عموم وخصوص من وجه لان ما بينهما عموم وخصوص
مطلق خارج بقولنا تفارقا لانه ليس بينهما تفارق لان التفارق تفاعل من
الجانبين بحيث يكون كل واحد من الامرين يفارق الآخر واللذان بينهما
عموم وخصوص مطلق انما بينهما مفارقة من جهة واحدة فهما ليا متفارقين
وكذلك المتساويان فكل منهما خارج عن قولنا ان تفارقا وحده فلا يحتاج
لاخراجهما بعد لان اخراجهما يؤدن بدخولهما والحال انهما غير داخلين
ويتصادقان في بعض اي ويحملان في بعض الاجتماعيهما فيه من الجانبين
متعلق بيتصادقان فالمتساويان اعلم ان المتساويين ما اتفقا ما صدقا
واختلفا مفهوما كالانسان والناطق فان مفهوم الاول حيوان متفكر
بالقوة ومفهوم الثاني ذات بنت لها النطق وما صدقهما واحد فما صدق عليه
احدهما من الافراد يصدق عليه الآخر وان المترادفين ما اتحد امفهوما
وما صدقا كالانسان والبشر فان كلا منهما معناه الحيوان الناطق
وما صدقهما واحد وتقدم ان مرجع هذين المتساويين لقضيتين موجبتين
كليتين مطلقتين عامتين فالانسان والناطق في قوة كل انسان ناطق
بالفعل وكل ناطق انسان بالفعل في بعض الصور اي في بعض الافراد اي
ان

بعض الافراد يصدق عليه كل واحد من الكليين وبعضها انما يصدق عليه احدهما
وبعضها انما يصدق عليه الآخر اي من جانب الاعم اي لان الاعم يصدق على جميع
افراد الاخص وليس الاخص يصدق على جميع افراد الاعم ونقيضاهما كذلك اي
ونقيضا المتساويين كالمتساويين في التساوي هذا معنى قوله ويلزم ذلك ان النقيضين
متساويان فتقول الآن اي متساويان تعبير باللازم تأمل وقوله ونقيضاهما كذلك
مثلا يجب ان يصدق كل لا انسان لا ناطق وكل لا ناطق غير انسان والا اي والا يصدق
هذا الكلي نحو اي لصدق بقيضه وهو بعض الانسان ليس بلا ناطق فيكون بعض
لا انسان ناطقا اي وهو باطل لانعكاسه اي الى بعض فبعض الناطق لا انسان وهو
محال كان لا انسان نحو فيه مسامحة حيث ادخل احرف التعريف على حرف السلب
وهو لا النافية مع كونه خاصا بالدخول على الاسماء وهذا كثيرا ما يقع لاهل هذا
الفن ولعلهم ينظرون الى ان حرف السلب صار بجزء الكلمة التي دخل عليها حرف
التعريف كما يأتي في المعدولة فنصدق كل من نحو توضيحه ان تقول كل لا انسان هو لا
ناطق فهذه موجبة كلية فتقول لو لم يصدق لصدق مدعانا هذا الصدق نقيضه و
نقيضه سالبة جزئية وهو بعض لا انسان ليس هو لا ناطق وهذه السالبة
الجزئية يلزم منها موجبة جزئية قائلة بعض لا انسان ناطق لان نفي النفي اثبات
وهذا اللازم باطل للصدق ووجود احد المتساويين وهو ناطق بدون الآخر
وهو انسان هو شيئنا وهذا يقال له دليل الخلف وهو اثبات الشيء ببطلان نقيضه
وهو اكثر ادلة هذا الفن وهو من قبيل الاستثنائي فقوله والا اشارة للمقدم
وقوله لصدق نحو اشارة للثاني وقوله لصدق عين احد المتساويين اي وهو ناطق
وقوله على بعض النقيض نحو اي وهو لا انسان وقوله لانه صدق احد المتساويين
اي وهو ناطق وقوله بدون الآخر اي وهو انسان وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية
المتصلة للتالي فيبطل المقدم فيثبت نقيضه والا لصدق عين نحو اي والا
يصدق كل واحد من نقيض المتساويين على كل ما يصدق عليه النقيض الآخر
بالم يصدق واحد منهما على شيء مما يصدق عليه النقيض الآخر اصلا او
صدق كل منهما على بعض النقيض الآخر لصدق نحو اي للزم صدق عين احد
المتساويين على بعض ما يصدق عليه النقيض الآخر اي يلزم ان يكون احد
المتساويين اعم من الآخر لانفراده عنه بصدقه على بعض نقيض ذلك الآخر

الألوكة
www.alukah.net

لانه صدق اى وجد وان تصادقا تصادقا كليا من جانب واحد اى وهو العام
فقط كما شيخنا فاعم واخص مطلقا اى فاحدهما اعم عموما مطلقا والآخر اخص
خصوصا مطلقا فائدة اعلم ان قولهم عموما وخصوصا مطلقا معناه ان احدهما
عام فى جميع الحالات والآخر خاص فى جميع الحالات كالانسان والحيوان فان الانسان
تجده فى جميع حالاته اخص من الحيوان فمتى لاحظت الانسان لاتجده الا اخص
من الحيوان ولاتجد له جهة عموم وتجد الحيوان فى جميع حالاته اعم من الانسان فمتى
لاحظت الحيوان لاتجده الا اعم من الانسان ولاتجد له جهة خصوص بخلاف قولهم
عموم وخصوص من وجه اى ان كل واحد منهما بالنسبة لصاحبه عام من جهة
اى طريق وخاص من طريق كما هو ظاهر على من تامل واعلم ان مرجع العموم والخصوص
المطلق الى قضية موجبة كلية مطلقة عامة من جهة الاعم والى سالبة جزئية
دائمة من جهة الاخص فالحيوان والانسان يرجعان لقولنا كل انسان حيوان
بالفعل وبعض الحيوان ليس بانسان دائما شيخنا بدون العكس اللغوى هو
مطلق مخالفة فيصدق بابدال الاول بالثانى والثانى بالاول مع بقاء الكم
والكيف كما هو فعكس كل انسان حيوان اللغوى كل حيوان انسان وهو غير
صادق وحم فالعكس اللغوى منتف اى ليس كل حيوان انسان وليس المراد
بالعكس المنطقى لانه لازم للقضية ان كانت صادقة فصادق وما لا فلا
بدون العكس اللغوى اى واما العكس المنطقى فانه يصح هنا نقول بعض الحيوان
انسان بخلاف العكس اللغوى فانه لا يصح لاقتضاء العكس اللغوى ان كل حيوان
انسان وهو فاسد بالعكس اى ملتبسا بالعكس اى ملتبس بعكس الجزئيين
بمعنى الاصلين اى ملتبسان بعكس صفة الاصلين من العموم والخصوص من
التباس الموصوف بالصفة فتامل لان كلما يصدق عليه نقيض الاعم كما اى ان
كلما يصدق عليه لاحيوان من الحجر والشجر وسائر النباتات والمعادن والعناصر
يصدق عليه لاانسان وليس كلما يصدق عليه لاانسان يصدق عليه لاحيوان
وذلك لصدق لاانسان بالفرس والبقل والحمار مع عدم صدق لاحيوان عليها
من غير عكس كلى واما العكس الجزئى وهو بعض ما يصدق عليه نقيض
الاخص يصدق عليه نقيض الاعم فصحيح بل هذا العكس المنطقى اللازم للقضية
اما الاول اى وهو قولنا لان كل ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه
نقيض

نقيض الاخص وتوضيحه ان تقول مثلا لو لم يصدق كل ما لا يصدق عليه لاحيوان
يصدق عليه لاانسان لصدق نقيض سالبة جزئية وهو بعض ما صدق عليه
لاحيوان ليس يصدق عليه لاانسان وهذه السالبة الجزئية تستلزم موجبة
جزئية وهى بعض ما يصدق عليه لاحيوان يصدق عليه انسان لان النقيضين
لايرتفعان وهذا اللازم باطل فما يلزم عليه من صدق الاخص وهو انسان
بدون الاعم وهو حيوان واذا بطل هذا اللازم بطل ملزومه وهو السالبة
الجزئية الناقضة للاصل فصدق الاصل وهو الموجبة الكلية القائلة كلما يصدق
عليه لاحيوان يصدق عليه لاانسان وهو المطلوب فلانه لو لم يصدق اى
بان كان كاذبا وبيان الملازمة ان الشئ لو لم يصدق لصدق نقيضه واذا صدق
نقيضه صدق ما يلزمه لان صدق الملزوم يستلزم صدق لازمه وقولنا البتة
والا لصدق بعض ما يصدق عليه هو نقيض الاعم يصدق عليه عين الاخص
هذا الازم للنقيض وليس نفس النقيض فقد اختصر الشيخ فى الدليل والحاصل
ان نقيض القضية الاولى وهى كلما صدق عليه نقيض الاعم يصدق عليه
نقيض الاخص بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم ليس يصدق نقيض الاخص
وهذا يستلزم ان يصدق عليه الاخص والا لارتفع النقيضان واما الثانى
اى وهو قوله من غير عكس كلى وتوضيحه ان تقول لو لم يصدق قولنا ليس كلما يصدق
عليه لاانسان يصدق عليه لاحيوان لصدق نقيضه وهو موجبة كلية لان
مدعانا سالبة جزئية ونقيضها موجبة كلية وهو كلما يصدق عليه لاانسان
يصدق عليه لاحيوان وبعكس بعكس النقيض الموافق الى كلما يصدق عليه
حيوان يصدق عليه انسان وهو باطل لانه صدق الاخص وهو انسان على
جميع افراد الاعم وهو حيوان واذا بطل عكس نقيض المدعى كان نقيضه باطلا
لان العكس لازم للنقيض وكذب اللازم يستلزم كذب الملزوم واذا بطل
نقيض المدعى كان المدعى صادقا وهو المطلوب فلانه لو لم يصدق كلما
يصدق عليه نقيض الاخص ليس يصدق نحو الاولى تقديم ليس على كل لان
مدعانا سالبة جزئية والسلب اذا تقدم على كل فيكون السور سلبا جزئيا
شيخنا وبعكس بعكس النقيض اى الموافق وهو تبديل كل من الطرفين
بنقيض الاخر مع بقاء الكم والكيف وبعبارة اى ان تبدل النقيض الاول

بعين الثاني وتبدل النقيض الثاني بعين الاول مع بقاء كم في الجملة اي على بعض
الافراد اي في بعض الصور في الخرنجي اي العبد الاسود والثلج لف ونشر مرتب
فالزنجي راجع لافراد الحيوان والثلج راجع لافراد الابيض واعلم ان الذين
بينهما عموم وخصوص وجهي يرجعان لثلاث قضايا موجبة جزئية مطلقة عامة
وسالبتان جزئيتان دائمتان فالحيوان والابيض في قوة قولنا بعض الحيوان
ابيض بالفعل وليس بعض الحيوان ابيض دائما وليس بعض الابيض بحيوان
دائما تباين جزئي فان قيل التباين الجزئي غير النسب الاربعة التي انحصرت النسبة
بين الكليين فيها فالجواب ان المباينة الجزئية منحصرة في المباينة الكلية وفي
العموم من وجه فاذا قيل النسبة بين هذين الكليين المباينة الجزئية كان
حاصله ان المباينة بينهما اما مباينة كلية واما عموم من وجه فلم يوجد
كليان بينهما نسبة خارجة عن الاربع فبين الحيوان واللاابيض عموم
من وجه يجتمعان في الغنم والثوب الاسود والاحمر وينفرد لاابيض في حيوان
اسود وينفرد لاحيوان في ورق ابيض فالتباين انما هو في بعض الصور فهو
جزئي قلت فحاصله ان كل كليين بينهما عموم وخصوص وجهي لا
يضطر ان يكون بين نقيضيهما كذلك بل تارة يكون بين نقيضيهما العموم
والخصوص الوجهي وتارة يكون بين نقيضيهما التباين الكلي والمطرد انما هو
التباين الجزئي لانه اما موجود صراحة او ضمن التباين الكلي لان الايجاب الكلي في
ضمنه الايجاب الجزئي فكل انسان حيوان في ضمنه بعض الانسان حيوان فلما
كان المطرد انما هو التباين الجزئي عبر به المص يتحقق بين الحيوان واللاانسان
وذلك لتصادقهما في الفرس وانفراد الحيوان في الانسان وانفراد اللاانسان في
الحمار بين نقيضيهما اي وهما لاحيوان وانسان وقولنا وبالعكس اي والانسان
لا يصدق هو على شيء مما صدق عليه لاحيوان لا انتقض بذلك اي بهذا المثال
وهو الحيوان واللاانسان بل النسبة بينهما اي بين الكليين اللذين بينهما
عموم وخصوص وجهي فانهما اي النقيضين علة لقوله بل النسبة بخ وقوله
وهو اي التباين الكلي مستلزم للجزئي وقوله والا اي وان لا يتفارقا في جميع
الصور بل في بعضها فالعموم بخ وقوله على التقديرين اي تقدير تفارق النقيضين
في جميع الصور وتفارقهما في بعضها كالمتباينين اي كنقيضي المتباينين

المتباينين والمراد كالمتباينين من حيث النقيض اي فبين نقيضيهما تباين جزئي واما في
نفسهما تباين كلي تباين جزئي هو يرجع الى سالبتين جزئيتين اي بعض اللاحيوان
ليس لا ابيض كالورق وبعض اللاابيض ليس لاحيوان كالزنجي كاللاوجود
واللاعدم حاصله ان الوجود والعدم متباينان ونقيضهما اللاوجود واللاعدم
وبينهما تباين كلي اذ لا يصدق واحد منهما على شيء مما صدق عليه الآخر لان
لاوجود بمعنى العدم فلا يصدق عليه اللاعدم لانه نقيضه ولاعدم بمعنى الوجود
فلا يصدق عليه اللاوجود لانه نقيضه وكالفرس والانسان فانهما متباينان
ونقيضهما لافرس ولاانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه يجتمعان في
الفيل والثوب فانه ليس انسانا ولافرسا وينفرد لاانسان في فرس وينفرد
لافرس في انسان وعلى التقديرين يتحقق التباين الجزئي اما في الصورة
الثانية فلان التباين انما هو في بعض الصور فهو جزئي واما في الاولى فلان
التباين الكلي مستلزم للجزئي وذلك لان التباين الجزئي يرجع لسالبتين
جزئيتين والتباين الكلي راجع لسالبتين كليتين ولا شك ان السلب
الكلي مستلزم للسلب الجزئي فقولنا كل انسان ليس بحجر مستلزم لبعض
الانسان ليس بحجر هذا محصل كلامه وفيه ان لاوجود ولاعدم ليس
بينهما تباين كلي بل عموم وخصوص وجهي مثل لافرس ولاانسان وذلك
لصدقهما على افراد الحيوان لانها ذات متحققة عند نفي الصفتين وانفراد
لاوجود بصدقه على العدم وانفراد لاعدم بصدقه على الوجود فكان
الاولى التمثيل بلاموجود ولامعدوم فانهما متباينان تباينا كليا
بناء على التحقيق من نفي الاحوال واما على القول بثبوت الاحوال فيتحقق
لاموجود ولامعدوم في الخارج فيكون بينهما العموم والخصوص الوجهي
وعلى التقديرين اي تقدير العموم من وجه وتقدير التباين الكلي
فالتباين الجزئي في العموم من وجه في مادة الافتراق فان مادتي الافتراق
متباينان تباينا جزئيا للاخص كان ذلك الاخص مع نفي بقصوره
من وقوع الشركة فيه اولا لا بالحقيقة اي لا بالنظر لحقيقته لانه
قد يكون بالنظر لحقيقته كليا لا جزئيا لان كل جزئي حقيقي اخص من شيء
الا ترى ان زيدا وغيره من افراد الانسان جزئي حقيقي وهو اخص من

www.alukah.net

الانسان ولا عكس اى وليس كل اخص من شئ جزئيا حقيقيا الا ترى ان الانسان
اخص من الحيوان وليس جزئيا حقيقيا بحسب الاستقراء اى التتبع فليس
حصرها فى الخمس عقليا الا ان قوله لان الكلى مما يقتضى ان حصرها فى الخمس عقلى
فغير منافى ويجاب بان المراد بالاستقراء المقوى بالدليل العقلى فتامل
الكليات مما اعلم ان الكليات مبادى التصورات اى مبادى الموصل للتصورات
اى وسائل الموصل للتصورات والمراد بكونها وسائل له انه يتركب منها
اى من مجموعها اذ العرض العام والخاصة لا يتركب منها وقد يقال ان الموصل قد
يكون مفردا كالخاصة فقط الا ان يقال الكلام فى الغالب وهذه الرسوم الناقصة
خلاف الغالب واما مقاصد التصورات اى المقاصد للتصورات فهو المركب
من مجموع هذه الكليات وهو المعرف والرسم وهو الجنس ان قلت يرد الجوهر ٣ اى الجوهر ولو
الناطق او الحساس فانه جزئى وليس جنسا ولا فصلا واجيب بان كلامنا غير به لكان
فى المفرد لا المركب وقوله وهو الجنس اى ان كانت الافراد التى تحته وهو جزء اخص هـ
منها حقائق كالحيوان وقوله والفصل اى ان كانت الافراد التى تحته وهو
جزء منها افراد حقيقية كالناطق وكل من هذين الكليين يقال له كلى ذاتى لدخوله
فى ماهية ما تحته من الاذان ووقوعه جزءا منها او تمامها عطف على قوله جزءا اى
او تمام ماهية ما تحته من الافراد كالانسان او خارج عنها اى عن ماهية
ما تحته من الافراد وقوله وهو الخاصة اى كالضاحك والعرض العام كالماشى
ويقال لهما كليان عرضيان لعروضهما لماهية ما تحتهما وعدم دخولهما فيها وعلى
هذا فالنوع ليس ذاتيا ولا عرضيا لانه تمام الماهية وتمام الشئ ليس داخلا فيه
ولا خارجا عنه وهو المقول اى المحمول حمل مواطاة وهو حمل هو هو
كان يقال زيد قائم فيحكم على التغايرين بحسب الذهن والاتحاد بحسب الخارج
لان المعتبر فى كلية الكلى مطلقا خارجا كان او غيره هذا الحمل دون حمل الاشتقاق
وهو حمل المبدا بواسطة حمل المشتق كحمل الضرب على زيد فى زيد ضارب وافادة
قيامه به بواسطة حمل الضارب عليه ودون حمل التركيب وهو حمل ذو وهو حمل
المال على زيد فى زيد ذو مال وافادة تعلقه به بواسطة حمل هذا التركيب عليه
وقوله وهو المقول اى المحمول اى الصالح للمقولية وهذا التعريف رسم وانما كان
رسما لانه الكلى وان كان جنسا لكن المقول على كثيرين امر عارض له غير مقوم له
وانما

وانما ذكر ليتعلق به لفظ على لذا او فى جواب كذا او ولكن لان الجنس فى نفسه هو الكلى
الذاتى سواء كان يقال على الحقائق ام لا واما مقوليته عليها وكونه صالحا لذلك
فمما عرض لها بعد تقويمها على الكثرة اى على ذى الكثرة اى على الافراد
المتصفة بالكثرة بمعنى الزيادة على الواحد فاذا قيل ما هو الانسان والفرس او
قيل ما الانسان والفرس والبغل والحمار قيل فى الجواب حيوان لان ما يسال
بها عن تمام المشترك بين الامور وتمام المشترك بين الحقائق المذكورة الحيوان
المختلفة الحقائق يخرج الانواع الحقيقية وفصولها القريبة وخواصها
وقوله فى جواب يخرج العرض العام فانه لا يقال فى الجواب وقوله ما هو يخرج
الفصول البعيدة وسائر الخواص اى ما عدا خواص الانواع فان شيئا منها
لا يقال فى جواب ما هو والجنس جزء اى هو داخل فيها وهو الخارج عنها
والداخل مقدم على الخارج لاحتياجه اى والمحتاج اليه يجب تقديمه على
المحتاج الفصل القريب كالناطق وهو ما يميز عن المشارك فى الجنس القريب
والبعيد وهو ما يميز عن المشارك فى الجنس البعيد كالحساس لتوقف معرفة
كل منهما على معرفة الجنس ذلك لانه اخذ الجنس فى تعريف النوع الاضافى كما سياتى يقول انه الماهية
التى يقال عليها وعلى غيرها الجنس وذلك كالحيوان فانه يقال عليه وعلى غيره
كالشجر الجسم النامى وهو جنس فلما توقف معرفة قسم من النوع على الجنس قدم الجنس
على النوع لوجوب تقديم الموقوف عليه على الموقوف وهو النوع الاضافى كالحيوان
بالنسبة الجسم النامى وسائر اى باقى معنى عنه قيل لان مفهوم الكلى
هو مفهوم المقول على كثيرين الا ان لفظ الكلى يدل عليه اجمالا ولفظ المقول
يدل عليه تفصيلا وقيل لان المقول معناه الصالح للمقولية بحسب نفس الامر
اى لا بحسب الفرض وهو اخص من الكلى ويلزم من وجود الاخص وجود الاعم
وقد ذكر المصنف فى التلخيص ان الذى يقال ويحمل انما هو الكلى لا الجزئى ونحو
هذا زيد موجود فهذا انما صح بزيد وحيث كان الذى يحمل ويقال انما هو الكلى
صار الجزئى خارجا بقوله المقول وحينئذ فلا حاجة لكونه يقول الكلى المقول
على الكثرة اى على ذى الكثرة ولم يقل على الكثيرين لانه اخص لان الكثيرين
جمع القلة ومع انه ليس بلازم ان تكون الافراد عقلا فالمقول على الكثرة
جنس انما جعل المجموع جنسا ولم يجعل المقول جنسا وعلى الكثرة فصل مخرج للجزئى

www.alukah.net

لان الجزئ لا يحمل بان نقول هذا زيد جنس الاولى ان يقول كالجنس وذلك لان
المقولية امر عارض للمعرف الذى هو الجنس لانه الكلى الذاتى الداخل فى ماهية
ما هو من الحقائق سواء كان يقال عليها ام لا وكونه صالحا لان يقال عليها هو
امر عارض له يخرج النوع فيه انه ايضا يخرج الفصل القريب كناطق وخاصة
النوع كضاحك والجواب انهما وان خرجا بذلك القيد لكن المصنف يأتى باخرجهما بقوله
فى جواب ما هو فجاز اه الله على ذلك يخرج الكليات الباقية اى لان قوله فى
جواب ما هو يخرج العرض العام لانه لا يقال فى الجواب وقوله ما هو يخرج الفصل والخاصة
لانهما يقالان فى جواب اى شئ فان كان الجواب اى عن السوال عما هو جوابا عن
الماهية اى جوابا عن السوال عن الماهية النوعية التى الجنس جنس بالنسبة اليها
وعن بعض مشاركاتها فى ذلك الجنس وقوله هو الجواب عنها اى عن السوال عنها
وعن الكل قال بعض لوقال الجنس فان كان جوابا عن الماهية وعن الكل او قال فان
كان الجواب عن كل مشارك واحد فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم لكان
احصر واظهر عن الماهية اى كالانسان وعن بعض المشاركات اى كالفرس
عن الماهية اى عن السوال عن الماهية التى الجنس جنس بالنسبة اليها
وعن الكل اى كل المشاركات فى الجسم النامى وقوله وعن الكل اى الجميعى بحيث
يجاب عنها وعن كل فرد على البدلية وظاهر انه الجموعى لانه اجاب به عن
الكل حيث قال ما الانسان والفرس مثلا فى آن واحد فيقتضى ان الجسم النامى
قريب ايضا لانه يقع جوابا وتامله فانه فيه شئ وان لم يكن الجواب عن
الماهية مثلا اى بل يختلف الجواب فيكون الجواب عنها وعن بعض المشاركات
غير الجواب عنها وعن البعض الآخر قال القطب فيكون هناك جوابان ان كان
الجنس بعيدا بمرتبتين كالجسم النامى بالنسبة للانسان فان الحيوان جواب وهو
جواب آخر او ثلاثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين كالجسم بالقياس اليه
فان الحيوان والجسم النامى جوابان وهو جواب ثالث واربعة اجوبة ان كان
بعيدا بثلاثة مراتب وهكذا قال السيد والضابط فى معرفة البعيد ان
تقدر عدد الجوبة الشاملة لجميع المشاركات وينقص منه واحد فما بقى فهو
مرتبة الجواب هذين كالجسم النامى حاصله انه يقع جوابا عن السوال عن
الماهية الانسانية وعن بعض ما شاركها فيه وهو الشجر فاذا قيل ما الانسان
والشجر

والشجر قيل جسم نام ولا يقع جوابا عن الماهية وعن كل ما شاركها فيه الا ترى ان الفرس
والحمار شاركة الانسان فى الجسم النامى ولا يقع جوابا عن السوال عنه لان الجواب
عن المتعدد انما يكون بتمام المشترك وتمام المشترك بين الانسان والحمار والفرس
انما هو حيوان او جسم نام حساس متحرك بالارادة التى هو بها اى معبر عنها
بالجسم النامى لان الحيوانية معنى يعبر عنها بما ذكر وليس المراد انها لفظ يعبر به
عما ذكر فلا يقع ملخصه ان الجواب انما يكون بتمام المشترك اى بما يفيده جميع ما
يقع فيه الاشتراك والجسم النامى ليس مفيد الجميع ما اشترك فيه الانسان
والفرس فى الجواب لان الجواب انما يكون بتمام المشترك فيه الثانى النوع
قدمه على الفصل وان كان الفصل مشاركا للجنس فى الجزئية لان تقسيم الفصل
الى المقوم ومقسم متوقف على مراتب النوع ولمشاركه النوع والجنس فى وقوع كل
فى جواب ما هو ولان النوع الاضافى يشارك مع الجنس القريب بالذات وان اختلفا
اعتبارا وهو المقول على الكثرة اى على افرادها وهذا ليس بقيد اذ النوع
يحمل ولو على الواحد نحو ما زيد فيقال الانسان وحينئذ لا ينبغى ان يوخذ فى
التعريف ولعله ذكره توطئة لقوله المتفقة الحقيقة او يقال ان الاصل فى الكلى
ان يقال على الكثرة والمقولية على الوحدة خلاف الاصل المتفقة الحقيقة
خرج الجنس وخاصة كالماشى والفصل البعيد كالحساس فكل من هذه الثلاثة
وان كان يقال على افراد كثيرة لكنها مختلفة الحقائق ان قلت ان الجنس قد
يقال على الافراد المتفقة الحقيقة نحو ما زيد وبكر وعمرو والفرس فينبغى ان يقال
فى الجواب حيوان وحينئذ فتعريف النوع غير مانع والجواب ان المراد بقوله
المتفقة الحقيقة اى من حيث انها متفقة فقيد الحيثية معتبر فى التعريف
فاما مقولية الجنس فى المثال المذكور على زيد وعمرو وبكر فليس من حيث اتفاقهم
فى الحقيقة بل من حيث وجود المشارك لها فى السوال عنه المخالف لها فى الحقيقة
وهو الفرس فى جواب خرج العرض العام وقوله ما هو خرج الفصل القريب كناطق
والخاصة اى خاصة النوع كالضاحك فالفصل القريب وخاصة النوع كلاهما
وان كان يقال على الافراد الكثيرة المتفقة فى الحقيقة لكن فى جواب اى
وبعبارة قوله فى جواب ما هو خرج الفصل والخاصة والعرض العام بالنسبة الى
جنس الماهية فان الجنس مقول ومحمول على الفصل كالناطق فيقال الناطق

www.alukah.net

حيوان وعلى الخاصة كالضاحك فيقال الضاحك حيوان وعلى العرض العام كالماشي
فيقال الماشي حيوان لكن لا في جواب ما هو اذ ليس الحيوان عام المشترك ولا اذا اتيا
لهذه الثلاثة وقولي بالنسبة الى الجنس الماهية اي واما بالنسبة الى اجناسها الداخلة
فيها فانواع اضافية وبقيد المتفقة الحقيقة الاضافة للبيان وبقوله في جواب
ماهو يخرج الاول ان يقول وفي جواب يخرج العرض العام وقوله ما هو يخرج الفصل والخاصة
كما تقدم ولما كان النوع في جواب ما يقال ان النوع كما يقال على الكثرة يقال على
الوحدة وحاصل الجواب ان مقولية على الواحد امر عارض من كون افراده
متفقة الحقيقة والاصل في الكلي ان لا يقال الا على الكثرة فقول المصنف على الكثرة
ناظر للاصل تمام ماهية الافراد اي الماهية التامة للافراد فاذا سأل سائل فقال
وجوابه جواب لما فالاولى حذف الفاء ولا حذف في جواب لما الا يقترن بالفاء الا على طريقة
مرجوحة او ان جواب لما محذوف ودل عليه جواب اذا اي صح لان يقال في الجواب
عن الكثرة والواحد وقوله فاذا سأل مستأنف هذا كله على نسخة لكون افراده
بالواو وفي نسخة بكون بالباء وعليها فالباء متعلقة بمحذوف وفي جواب لما
اي جزءنا بكون نوع صلح النوع في جواب لما وجوابا اذا محذوف وفي مماثل له
او بالعكس والاول اقيس فان قيل كيف يكون هذا واردا على قوله ولما كان نوع وعلى
الشخص اي كالبياض والسواد والقصر عارض ان اعرضا ما هي على الماهية
وهذا الا يتأتى في دخوله في مفهوم الافراد وانما جزء منها كزيد وعمرو ومثلا فاندفع
ما يقال ان كلام المصنف هنا مخالف لما ذكره سابقا في الكلام على الحيوان الناطق
على ان الشخص جزء من الافراد وذكر هنا انه عارض وغير معتبر في ماهية
الافراد وحاصل الجواب ان الشخص وان كان غير معتبر في ماهية الافراد الا انه
جزء منها ولا ضرر في انه جزء من الافراد وغير معتبر جزءا في ماهيتها وقد يقال
قد للتقليل اي قد يطلق ويحمل لفظ النوع بقلة المقول عليها وعلى غيرها الجنس
خرج به الجنس العالي والنوع البسيط والنوع المركب من امرين متساويين فكل واحد
من هذه الثلاثة لا يكون نوعا اضافيا لانه لا يقال عليه وعلى غيره جنس الجنس
نائب فاعل المقول كالحيوان اي وكالشجر فهو نوع اضافي فكل من الحيوان
والشجر نوع اضافي لان الجنس وهو الجسم النامي يقال عليهما يقال عليه اي
على الجسم النامي وقوله وعلى غيره وهو الجسم الغير النامي كالحجر من النباتات
كالشجر

كالشجر لان الجسم يقال عليه وعلى غيره كالحجر فيقال ما الجسم النامي والحجر فيقال جسم
ويخص بزيادة ان كون كل من النوعين مختص باسم ينافي كون بينهما عموم
وخصوص من وجه لانهما على هذا اجتمعا ان حملا وبطلوا على الذي اجتمع اضافي
وحقيقي واجيب بان تخصيص كل من النوعين باسم لا ينافي تسميته باخر وحاصله
ان الباء داخلة على المقصور والمقصور انما هو التسمية بالجنس على الاول لا العكس
وحصر هذه التسمية عليه لا ينافي انه يسمى بغير هذا الاسم ايضا وقد يقال في
الثاني والاولى في الجواب ان الاختصاص بالتسمية بالاضافي من حيث اندرج
تحت غيره والاختصاص بالتسمية بالحقيقي من حيث اندراج الافراد المتفقة
الحقيقة تحته وحينئذ فيجوز اجتماعهما بان يكون الشيء الواحد حقيقيا باعتبار
واضافيا باعتبار آخر بالاضافة اي بالنسبة اي بسبب اضافته ونسبته
الى ما فوقه كالاول اي كما يختص الاول باسم الحقيقي هذا هو مدلول العبارة
الى حقيقة المتحدة في افراده اي بالنظر الى كونه حقيقة جميع افراده
المتحدة فيها فانه يصدق عليه النوع الحقيقي اي بالنظر لافراده من زيد
وعمرو ونحوه والاضافي بالنظر للحيوان والنقطة بالعكس اي فهي نوع حقيقي
لا اضافي لانها تصدق على افراد متفقة الحقيقة كما ترى هذا الخط وآخر
هذا الخط وليست منه رتبة تحت جنس الذي هو ضابط الحقيقي
واعلم ان النقطة يصدق عليها الوحدة وليس كل وحدة نقطة والنقطة تكون
وان دخلت تحت العرض لكن العرض ليس جنسا ما تحته لان العرض مقوليته
على ما تحته بالتشكيك والجنس يجب ان يكون مقوليته على ما تحته بالتواطي
هذا خلف اي كونها غير بسيطة خلف اي مطروح وراء الخلف لكونها بسيطة
وفيه انه ان اراد بسيط خارجا فسلم ولكن لا يضرنا وان اراد عقلا فلا
لان نهاية الخط فهي مركبة مفيدة بكونها نهاية الخط اي انها مركبة من مطلق
النهاية ومن هذا القيد تامل واعلم ان حاصله ان الحكماء يقولون ان ما
قبل القسمة طولا يقال له خط طبيعي وهو مركب من الهيولى والصورة ومن
الجواهر الفردة لاستحالة وجودها عندهم والامتداد القائم بذلك الخط
الطبيعي القابل للقسمة في جهة الطول يقال له خط تعليمي ونهاية النقطة
فكل من الخط التعليمي والنقطة عندهم عرض واذا وضع خط طبيعي بجانب

www.alukah.net

آخر بحيث صار قابلا بلين للقسمة طولا وعرضا كان الحاصل منهما سطحا طبيعيا والامتداد
القائم به القابل للقسمة طولا وعرضا يقال له سطح تعليمي ونهايته خط تعليمي
واذا وضع سطح طبيعي فوق آخر كان الحاصل جسما طبيعيا والامتداد القائم به
القابل للقسمة طولا وعرضا وعمقا يقال له جسم تعليمي ونهاية السطح فيحصل من
ذلك ان الخطوط والسطوح والاجسام الطبيعية جواهر قائمة بانفسها مركبة من
الهيولى والصورة عندهم وان النقطة والخطوط والسطوح التعليمية انما اعراض
عندهم لاقيام لها بانفسها لانها نهايات واطراف للمقادير التي هي الامتداد القائم
بالجسم الطبيعي اعني الخط والسطح والجسم اذا علمت هذا فقول الشارح نهاية الخط
اي التعليمي وقوله الذي هو نهاية السطح اي التعليمي اي الذي هو نهاية الجسم
التعليمي فهو عرض يقبل القسمة طولا وعرضا وعمقا فهو سطح فوق سطح والسطح
التعليمي عرض يقبل القسمة طولا وعرضا فقط والخط التعليمي عرض يقبل
القسمة طولا فقط والنقطة عرض لا يقبل القسمة اصلا والخط ينقسم الى جهة
واحدة مثلا فلا يمكن ذو بسيطة لانه جوهر ان لصق احدهما بجانب الآخر وينقسم
طولا بجوهرين لا عرضا اذ عرضه جوهر فرد واما السطح فهو خطان وضع احدهما
بجانب الآخر فينقسم طولا الى خطين وعرضا الى خطين واما الجسم فهو سطح
وينقسم طولا الى سطحين كل سطح فوق خط وعرضا الى ذلك الخط وعمقا الى
سطحين فتحصل ان النقطة بسيطة والخط مركب من نقطتين والسطح من اربع
نقط والجسم من ثمان نقط هذا توضيح كلام الشارح غير مستقلة الوجود اي لا
تقوم بنفسها وانما تقوم بالجوهر واطراف للمقادير اي الخط والسطح والجسم
التعليمية وهي الامتداد القائم بالجواهر وهي الخط الطبيعي والسطح
الطبيعي والجسم الطبيعي لان المقدار عندهم هو الكم القابل للقسمة وهو اما خط
ان قبلها طولا وسطح ان قبلها طولا وعرضا وجسم ان قبلها طولا وعرضا وعمقا
وعطف الاطراف على النهايات تغليب وقوله لانها نهايات اي لان مجموع نهايات
والا فالجسم التعليمي ليس نهاية لشيء تامل وعند المتكلمين هذا مقابل لكلام
الحكماء والمراد بالمتكلمين ما يعم اهل السنة والمعتزلة وحاصل ما قالوه ان
الخط ما تالف من جوهرين فردين بحيث يقبل القسمة طولا واما الامتداد القائم
به الذي يسميه الحكماء خطا تعليميا فيقولون انه امر اعتباري لا وجود له ونهايته

الخط

الخط وهي النقطة عندهم امر اعتباري ايضا لا وجود له فاذا وضع خط مولف من جوهرين
فردين بجانب آخر كذلك كان الحاصل من مجموع الخطين سطحا يقبل القسمة طولا وعرضا
والامتداد القائم به الذي يسميه الحكماء سطحا تعليميا ينكرون وجوده ويقولون انه
امر اعتباري واذا وضع سطح مركب من اربع جواهر فردة فوق سطح آخر مثله
كان الحاصل من مجموع السطحين جسما يقبل القسمة طولا وعرضا وعمقا والامتداد
القائم به الذي يسميه الحكماء جسما تعليميا ينكرون وجوده ويقولون انه امر اعتباري
فتحصل ان هذه الثلاثة وهي الخط والسطح والجسم جواهر مستقلة الوجود وهذا
كلام المعتزلة وبعض اهل السنة وقال بعض اهل السنة ما تركب من جوهرين فاكثر فهو
جسم ولا يقولون بالخط ولا بالسطح الجوهري فضلا عن التعليمي اشياء مستقلة
الوجود لانها نفس الجواهر السطوح الجسم تبطل معنى الجسمية لان الجسم يتالف
من سطحين فاكثر في العمق اي في جهة العمق بحيث يكون سطح فوق آخر من
الخطوط الجسم لان السطح يتالف من خطين فاكثر في العرض اي في جهة العرض
بحيث يكون خط بجانب خط آخر وما ذكره الشارح طريقة وهناك طريقة للمتكلمين
وهي ان الجسم موجود ما تركب من جوهرين وصاعدا من النقطة الجسم
فيصدق باثنين فاكثر والاولى من الجواهر الفردة لان النقطة عندهم امر اعتباري
فلا يتالف منه الامر الموجود المستقل بذاته الا ان يقال انه سمي فالمطلق على
الجوهر الفرد وهو الجزء الذي لا يتجزأ نقطة وان كانا لا يطلق عليه ذلك عند
المحققين ثم التمثيل بالنقطة اي للنوع الحقيقي وقوله اذ كانت النقطة
اي موهومة وهو نهاية الخط او الجوهر الذي لا يقبل القسمة على الخلاف بين
المتكلمين والحكماء وقوله ماهية الافراد اي ماهية تامة للافراد كنهاية هذا
الخط وهذا الخط مثلا وهذا الجوهر مثلا اذ لم تندرج تحت جنس بل جعل مطلق
عرض ومطلق جوهر عرض عام لها واما لو جعل جنسا لها كما هو التحقيق فانها
تكون من قبيل النوع الاضافي ولا يصح التمثيل تامل ولم تندرج تحت جنس
اصلا فلو فرضنا انها مندرجة تحت جنس لا يصح التمثيل بها لانها مركبة من ذلك
الجنس وفصل وحينئذ تكون نوعا اضافيا لا حقيقيا كما تقدم واعلم ان النقطة
الموهومة فيها ثلاثة مذاهب الاول انها من الامور الاعتبارية ومبنى التمثيل
عليه لانها على هذا لا يدخلان تحت الجوهر والعرض لانهما قسم من الموجود

الألوكة
www.alukah.net

والامور الاعتبارية غير موجودة وبهذا تعلم ما في كلام الدواني حيث قال ان العرض ليس جنسا لما تحته وكلام الشمس في موافقته فانه قال والكل اعراض غير مستقلة بالجعل المنقطة عرضا ثم ذكرنا ان التعليل بها مبني على عدم انه راجع تحت جنس فاقتضى ان العرض ليس جنسا لها المذهب الثاني انها من معولة الكيف فيكونان داخلين تحت جنس وهو العرض المذهب الثالث انها داخلان تحت جنس العرض وليس من معولة الكيف قد يترتب وقد للتحقيق للتقليل واني بعد لان بعض الاجناس لا ترتيب فيه وهو الجنس المفرد اي الذي ليس فوقه جنس وليس تحته جنس بل تحته انواع كالعقل المطلق فانه جنس مفرد بناء على ان الجوهر ليس جنسا له والمعقول العشرة التي تحته انواع مختلفة بالفصول وسمي جنس الاجناس انما كان العالي من الاجناس يسمى بجنس الاجناس لان جنسيته التي باعتبار العموم بعد ان يكون معقولا في جواب ما هو فما يكون اعم من الكل يكون جنس الاجناس وما يكون اخص الكل وهو ما كان تحتها يسمى بالجنس السافل فالجوهر جنس الاجناس لا يقال كيف يكون كذلك مع كون تحته شيئا ومذكورا موجودا لانا نقول ما ذكر لا يصلح ان يكون جنسا عاليا الجوهر لفهم دونه ولو كان جنسا له لتوقف فهم على فهم ما ذكر ضرورة توقف فهم المركب على فهم اجزائه وجه فاذكر عرضي عام للجوهر كذلك الانواع الاضافية قد تترتب احترز بالاضافية عن الحقيقية فانه يمتنع ترتبها بحيث يكون نوع حقيقي تحت نوع آخر حقيقي لانها لو ترتبت لكان النوع الحقيقي جنسا وهو محال لما يلزم عليه من كون الافراد التي يقال عليها متفقة الحقيقة مختلفتها وهو تناقض واني بعد في قوله قد تترتب لان بعض الانواع الاضافية ليس فيها ترتيب كما في النوع المفرد وهو ما ليس فوقه جنس وتحته افراد متفقة الحقيقة وذلك كالعقل المطلق بناء على ان الجوهر غير جنس له لان العقول العشرة المندرجة تحته افراد له متفقة الحقيقة واختلافها انما هو بالخواص والعوارض كاختلاف افراد الانسان والحاصل ان العقل قيل انه جنس مختلفة انواعه بالفصول وقيل انه نوع مختلفة افراده بالخواص فعلى الاول يكون جنسا منفردا لكونه ليس فوقه جنس وتحته انواع حقيقية وهي العقول العشرة وعلى الثاني يكون نوعا منفردا لانه ليس فوقه جنس وتحته افراد وهي العقول العشرة بناء على راي الحكماء من ابتنائها وابتنائها الجواهر المجردة من المواد الجسمية وان الجوهر

ليس

ليس جنسا لما تحته لانه حينئذ معقول بالاشتراك على المجردات وغيرها وشرط الجنس التواطئ كما مر وانما على القول بعدم المجردات فالجوهر جنس لما تحته لانه معقول عليه بالتواطئ

متنازلا اي في الخصوصية مترتبة الى السافل وسمي نوع الانواع لان النوعية الاضافية لا يجري الترتيب الا فيها الذي باعتبار الخصوص فاخص الكل نوع الكل واعمها سافل وما بينهما متوسط كالجسم فانه نوع اضافي اي لان فوقه الجنس وهو جوهر لانه يصدق على الجسم والسطح والخط وعلى الجوهر الفرد ايضا عند المتكلمين والجسم وان كان نوعا بالاضافة للجوهر هو جنس باعتبار معوليته على افراد مختلفة الحقيقة كالجسم النامي وغير النامي كالحجر فكل منهما نوع مطلق جسم والجسم النامي مع كونه نوعا بالاضافة مطلق جسم هو جنس باعتبار معوليته على انواع مختلفة كالنبات والحيوان والحيوان وان كان نوعا بالاضافة للجسم النامي هو جنس لمعوليته على انواع مختلفة الحقيقة كالانسان والفرس والحمار واغا اعتبرت الانواع بحسب التنازل اي واعتبرت الاجناس بحسب التصاعد وما بينهما متوسطات الاولى ان تراعى الانواع على حدة والاجناس على حدة كان تقول اعلى الانواع جسم واسفلها انسان وله الاجناس اعلاها الجوهر واسفلها حيوان والمتوسط ما بينهما وظاهر كلام المص يقتضي ان جسما يقال له جنس متوسط ونوع متوسط وهو مسلم في الاول دون الثاني لكونه اعلى الانواع ويقتضي ان حيوان نوع متوسط وجنس متوسط وهو مسلم في الاول دون الثاني لانه يسفل الاجناس ووجه الاقتضاء المذكور ان الاعلى من الاجناس والانواع الجوهر واسفلها الانسان وهذا يقتضي ان ما بينهما يقال له جنس متوسط ونوع متوسط فتدبر ولكن المراد من المص ظاهر فالمتوسط في مراتب الاجناس هو الجسم النامي اي لان فوقه جنس هو مطلق جسم وتحته جنس وهو حيوان وقوله ومطلق جسم اي لان فوقه جنس وهو جوهر وتحته جنس وهو جسم نام واما الحيوان فهو وان كان فوقه جنس ليس تحته جنس بل تحته انواع وفي مراتب الانواع هو الجسم النامي اي لان فوقه نوع وهو مطلق جسم وتحته نوع وهو حيوان وقوله والحيوان اي لان فوقه نوع وهو جسم نام وتحته نوع وهو انسان وان كان فوقه نوع لكن لا نوع تحته بل تحته افراد وحيوان كان زيد هو مبتدا اخبره محذوف والجملة الاسمية معترضة وقوله وان كان زيد جملة حالية اي وهو ليس تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر والحال

ان جزء من ماهية ما تحته من الافراد كالحسي وحاصل ما ذكره من الفرق بين الجنس
والفصل ان الجنس هو ما كان تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وان الفصل
ما لا يكون تمام المشترك بين الماهية ونوع آخر وذلك صادق بان لا يقع فيه اشتراك
اصلا وهو الفصل القريب كناطق او يقع فيه اشتراك بين الماهية ونوع آخر ولكنه
لا يكون تمام المشترك بينهما كالنامي فانه وقع الاشتراك فيه بين الانسان والفرس
ولكنه ليس تمام المشترك بينهما وانما تمام المشترك بينهما الحيوان وهو فهو انما يميزه
عن الحجر ولا يميزه عن الفرس ولا عن الشجر وهذا هو الفصل البعيد وكذلك حساس
فانه وقع فيه الاشتراك بين الانسان والفرس لكنه ليس تمام المشترك بينهما بل تمام
المشترك بينهما الحيوان وهو فحساس انما يميز الانسان عن الحجر وعن الشجر لا
عن الفرس فهو فصل بعيد فافهم الا انه ليس تمام المشترك الا بمعنى لكن التي
لا استدراك اي لكنه ليس تمام المشترك مع اي وان كان قد يكون مشتركا بين
الماهية ونوع آخر فاذا قيل الانسان اي شيء هو في ذاته فقيل حساس فحساس
مشترك بين ماهية الانسان وبين نوع آخر وهو الفرس الا انه ليس تمام المشترك
بينهما اذ تمام المشترك جسم نام حساس لا حساس فقط الماهية كالانسان
وقوله ونوع آخر كالفرس كالحيوان فانه تمام المشترك بيانه ان الانسان والفرس
مشتركان فيما هو اخص من الجوهر وهو الجسم ومشتركان ايضا فيما هو اخص من
الجسم وهو الجسم النامي ومشتركان ايضا فيما هو اخص من الجسم النامي وهو جسم
نام حساس ومشتركان ايضا فيما هو اخص من الجسم النامي الحساس وهو الحيوان
ولا يتاتى الاشتراك فيما هو اخص من حيوان فظهر من هذا ان الحيوان تمام المشترك
بين الانسان والفرس اذ لا جزء علة لكون الحيوان تمام المشترك بين الانسان
والفرس اي لانه لا جزء للماهية مشترك اي وقع اشتراكهما فيه او جزوه اي
كجسم ونام وحساس اي ولا يتاتى اشتراكهما فيما هو اخص من حيوان وهو فالحيوان
تمام المشترك بينهما وانما كان الجزء الذي ليس تمام المشترك اي بين الماهية
ونوع آخر لانه اي الجزء فاما ان لا يكون اي ذلك الجزء مشتركا اصلا اي
كناطق فانه جزء لماهية الانسان وليس فيه اشتراك بين الانسان وغيره
عن جميع ما عداها اي مما شاركها في الوجود او شاركها في الجنس وذلك لان
فصل الشيء ان كان مختصا بجنس كان مميزا له عما شاركه في الوجود وان كان غير

مختص

مختص بجنس كان مميزا له عما شاركه في جنسه فالنطق ان كان مختصا بالحيوان كان مميزا
للانسان عما شاركه في الوجود وان كان غير مختص بالحيوان لانه يقال على الملائكة
كان مميزا للانسان عما شاركه في الحيوان فقط لا عن كل ما شاركه في الوجود
فصلا مطلقا اي مميزا مميزا مطلقا اي غير مقيد بالتمييز عن ماهية دون اخرى بل
هو مميز عن جميع الماهيات كناطق ويسمى الفصل القريب او كان مشتركا اي
المناسب لقوله قبل فاما ان لا يكون ان يقول او يكون وذلك مثل حساس فانه
يميز ماهية الانسان عن الحجر والشجر والبائط لا عن الفرس اذ هو جزء من
المشترك الذي هو جسم نام حساس متحرك بالارادة فظهر ان حساس وحده ذكر لكنه
يميزه عن البائط من حيث انه جزء من المشترك والبائط لا جزء لها وتمييزه
عن الحجر والشجر من حيث انه لا احساس فيهما وان كانا مركبين فقول الشارح او كان
مشتركا بين الماهية ونوع آخر اي كحساس فانه مشترك بين الانسان والفرس
وليس تمام المشترك بينهما بل بعضه وهو فلو يميز الانسان عن الفرس بل عن
الشجر والحجر وعن الماهيات البسيطة وظاهر قول الشارح حينئذ يكون الجزء مميزا
للماهية عن الماهيات البسيطة وقضيته انه لا يميز عن غيرها مع انه يميز عن غيرها
كالحجر والشجر الا ان يقال ان ما ذكره بيان لاقل مميز لكن لا يكون تمام اي لان
الفصل هو الكلي الذاتي الذي لا يكون تمام المشترك بين الشيء وبين غيره قال بعضهم
وفيه بحث فان هذا ليس جزء تمام المشترك وقول الشارح لا يتغنى بالفصل قاصر
فلا بد من زيادة ولا يكون تمام المشترك ولا جزاه ولذلك قال بعضهم وعلى هذا
فالفصل هو الذي يميز الماهية في الجملة ولا يكون تمام المشترك بينها وبين غيرها
ولا جزاها ولا يرد الجنس لانه تمام المشترك ولا مثل الجوهر الناطق لان الكلام
في الاجزاء المفردة ما تكون اي ماهية تكون بسيطة لانا لا نعني علم لقوله
فيكون هذا الجزء فصلا في الجملة اي ما يميزها عن بعض الماهيات لا عن
كلها وهذا هو الفصل البعيد والاولى ان يقول لانا لا نعني بالفصل الا ما يميز
الماهية ولو في الجملة ليشمل الفصل القريب كالبعيد وعرفوا الفصل ثم يقيد
مثل ذلك في كلام المولف السابق واللاحق ولعلم لا داعي لذلك المحمول اي
المحمول بالفصل وبالامكان على الشيء انما قال على الشيء ولم يقل على الكثيرة
المتفقة الحقيقة ليشمل الفصل القريب والبعيد فان القريب يقال على المتفقة

المتحقق الحقيقة والبعيد يقال على المختلف الحقيقة فيقال زيد وعمرو ناطق والانسان
والفرس حساس اى شئ هو فى ذاته اى شئ جنس مقدم وهو مبتدا موخر والاصل هو اى
شئ يميزه فحذف المضاف فاتصل الضمير والمعنى فى جواب اى شئ يميزه وقوله فى
ذاته حال اى حالة كون المميز ملحوظا فى ذاته وجزاما من اجزائه او ان فى بمعنى من وذاته
بمعنى ذاتياته اى حالة كون ذلك المميز من ذاتياته اى هو ذاتيا ت الشئ المعقول
عليه فى جواب ما اخرج الجزء البتة وعلى انه تحمل لانه لا يقال فى الجواب اصلا
كما لا فى جوهره اى لكن ليس من جوهره وذاتياته وقوله بل فى عرضه اى بل هو من
عرضيات ذلك الشئ المعقول عليه وذاته عطف تفسير فان ميز الفصل المناسب
اى الفصل باداة التقرير لانه ربما يتوهم من حذفها ان المهم حذف الفاعل فى غير محل
حذفه مع انه ضعيف وللحذف فقريب ثم كان حقه ان يقول فمفصل قريب وفصل
بعيد لان كلا منهما اسم فلا يحذف منه شئ وليس من قبيل الصفة والموصوف
فى الجنس البعيد كان الاولى ان يزيد فقط لكن يصدق التعريف المستفاد من التقسيم
على القريب اذ هو من فصل قريب الا وهو ميز عن كل ما شاركه فى الجنس البعيد فناطق
كما ميز الانسان عن الفرس والصهل والحمار والمشاركة فى الحيوانية ميزه ايضا
عن الشجر المشاركة له فى الجنس البعيد وهو جسم نام واذا انسب الفصل الاولى اى
الفصل باداة التقرير لانه تقرير للضمير المستتر النائب عن الفاعل المحذوف لما يتوهم ان المهم
حذف نائب الفاعل الى ما يميزه اى الى ماهية نوعية يميزها عن غيرها من الماهيات
النوعية فناطق وحساس مثلا اذا انسب كل واحد منهما للانسان كان معنى قولنا
وكذا اصاهل اذا انسب للفرس وناهق اذا انسب للحمار وقولنا اذا انسب للماهية
النوعية يخرج ماهية زيد والصف الاتى يقال انهما داخلان فى الماهية النوعية
اى الى شئ بمعنى نوع وقوله يميز الفصل ذلك الشئ اشار بذلك الى ان الضمير
جرى على غير من هى له فطابق على المعنى باراز الضمير بان يقول ما يميزه هو اياه وقد يقال
انه جار على مذهب الكوفيين مع رعاية الاختصار او على قول من يقول ان الابراز
واجب فى غير الفصل ولنا يقال فيما بعده فى حواشيه اى فى حقيقته وقوله وجزء له
عطف لازم على ملزوم الى ما يميزعنه اى الى جنس يميز ذلك الفصل النوع عن
بقية انواع ذلك الجنس فمفعول يميز محذوف المعروف اى المبين للفاعل
فضمير الفاعل الاضافة للبيان اى فالضمير الذى هو الفاعل يعود الى الفصل

اى اذا انسب الفصل الى شئ اى الى جنس وقوله عن ذلك الشئ اى عن باقى انواع ذلك الشئ
يعنى انه محصل قسم له اى لا محصل قسمين فان غير الناطق مثلا قسم من الحيوان
حاصل من انضمام غير الناطق اليه اى الى الحيوان كما ان الناطق قسم منه حاصل من
انضمام الناطق اليه وكان من قال الناطق يقسم الحيوان الى قسمين نظر الى ان الحيوان
اذا قيس الى الناطق وجودا وعدما له قسمان وقال فى قوله قسم اى يحصل
بانضمامه الى ما يميز عنه قسم او بانضمامه اليه وجودا وعدما قسمان فان قلت
اذا انضم اليه ما يميز عنه حصل قسمان احدهما ما حصل بانضمامه الى ما يميز عنه والآخر
مقابله فانضمامه الى ما يميز عنه وجودا محصل قسمين قلت لانسلم ذلك اذ الحاصل
بانضمامه المذكور قسم بلا شك واما حصول مقابله فلا اذ انما يبقى ما يميز عنه
غير مقيد به ولا بعدمه وهو ليس بقسم بل هو قسيم يعنى انه محصل كما قال ذلك
لان ظاهر امر الفصل ان يجعل قسيما اذ ليس بمراد اذا انسب الى ما يميزه اى الى النوع
الذى يميزه وهو الانسان وقوله واذا انسب اى ناطق وقوله الى ما يميز عنه اى الى الجنس
الذى يميز ناطق النوع عن باقى انواعه وكذا النامى اذا انسب الى ما يميزه اى الى
النوع الذى يميزه وهو جسم نام واذا انسب اى نامى وقوله الى ما يميز عنه اى الى
الجنس الذى يميز باقى النوع عن بقية انواعه وذلك الجنس مطلق جسم اى النوع الى
اى الصادق بالمتوسط ودفع بهذا ما يتوهم من ان المراد بالعالى ما لا جنس فوقه والنوع
فوقه من الجنس والنوع المراد بالجنس النوع الاضافى وليس المراد به الجنس الحقيقى
لكونه لا يحمل مع ما تقدم من ان التقويم لا يكون الا مع النوع واما مع الجنس فهو مقسم
ويعارض قوله من الجنس مراده به النوع الاضافى اذ هو الذى العالى منه له فصل ومقتضى
عطف النوع على الجنس المغايرة فيقتضى سموله للجنس العالى مع انه بسيط الا ان يقال
عطف النوع تفسير وعليه فقوله الى بقية منهما راعى فيه بعد اللفظ فالفصل
المقوم لما حاصله ان الجسم اعلى الانواع الاضافية وهو جوهر هو مركب فقولنا مركب
هذا اقصى مقوم للجسم وتحته جسم نام وفصل المقوم له نام وتحته حيوان
وفصل المقوم له حساس وتحته انسان وفصل المقوم له ناطق فالمركب كما
قوم العالى وهو الجسم قوم كل ما تحته من الجسم النامى والحيوان والانسان ونام
كما قوم الجسم النامى قوم كل ما تحته من الحيوان والانسان وحساس كما قوم
الحيوان قوم ما تحته من الانسان وناطق انما يقوم الانسان فقط لان

www.alukah.net

مقوم المقوم اى لان مقوم المقوم لشئ مقوم لذلك الشئ فمركب المقوم لجسم المقوم
للجسم النامى مقوم للجسم النامى وكذا يقال فيما بعده فتمام المقوم للجسم النامى المقوم
للحيوان مقوم للحيوان وحساس المقوم للحيوان المقوم للانسان مقوم للانسان
وللاعكس اى صحيح لهذه الكلية وقوله بالمعنى الاقوى وهو جعل الاول آخرا والآخر اولا
واما بالمعنى المنطقى فينعكس كما اشار اليه بقوله اذ الموجبة الكلية لاتنعكس اى
عند اهل هذا الفن كلية اى لاتنعكس عندهم كلية عكسا صحيحا اذ الموجبة الكلية
لاتنعكس كلية استدلال على انه ليس كل فصل بمقوم وفيه نظر لانه انما يتم الاستدلال
به اذا كان المراد بلاتنعكس كلية لايصح ان تنعكس كلية وليس كذلك بل المراد
لايلزم ان تنعكس كلية وحينئذ يصح ان يقال يمكن ان تكون هى منعكسة كلية
وكذا يقال فى قوله الآتى وقد عرفت انها لاتنعكس كلية فليس بمحض مايقوم
الساقل يقوم العالى كالنام فانه يقوم الحيوان الذى هو الساقل ويقوم العالى الذى
هو جسم نام وكذلك حساس فانه يقوم الانسان وهو ساقل ويقوم العالى وهو حيوان
وكذلك التركيب فانه يقوم الجسم النامى وهو ساقل ويقوم العالى وهو مطلق
جسم ومثال الذى يقوم الساقل ولايقوم العالى ناطق فانه يقوم الساقل الذى
هو انسان ولايقوم العالى الذى هو حيوان اذ لو قومه لكان كل حيوان ناطقا
ولايقوم ايضا الجسم النامى والالكان جسم نام ناميا ناطقا ولايقوم الجسم لانه لو قومه
للزم ان يجميع الاجسام ناطقة وهو باطل تامل والمقسم بالعكس اى والفصل
المقسم ملتبس بعكس الفصل المقوم وقوله فكل فصل يقسم الساقل اى الجنس
الساقل والمراد به ما كان تحته جنس آخر فيشمل المتوسط يقسم العالى اى يقسم
الجنس العالى والمراد به ما كان فوقه جنس وقوله تحصيل فى نوع آخر اى تحصيل
الجنس الساقل فى نوع واذا حصل الساقل اى اذا حصل الجنس الساقل فى
نوع حصل الجنس العالى فى ذلك النوع لامحالة اى قطعا واستلزام معطوف على
كون اى ولاستلزام وجوده كل منهم فصل قسم الساقل بما ناطق كما قسم
الحيوان قسم الجسم النامى وقسم مطلق جسم نام كما قسم الجسم قسم الجوهر
فليس كل مايقسم العالى يقسم الساقل الا ترى ان ناميا يقسم الجسم النامى لنام وغيره
ولايقسم الساقل وهو حيوان لانه لو قسم لكان الحيوان بعضه ناميا وبعضه
غير نام وهو باطل فبعض مايقسم العالى يقسم الساقل بيانه ان ناطقا مقسم

العالى

للعالى الذى هو الجسم فانه يقسم الى ناطق وغير ناطق ويقسم ايضا حيوان الذى هو
الساقل فانه يقسم الى انسان وفرس وغيرهما ومثال البعض الذى يقسم العالى
ولايقسم الساقل نام فانه يقسم الجسم الى نام وغير نام ولايقسم الساقل وهو حيوان
لانه لو قسم للزم ان يكون الحيوان تارة ناميا وتارة لا وهو باطل المقول اى المحمول
حمل مواطاة ولو من غير سوال كان يقال زيد ضاحك عمرو ضاحك بكر او يقال زيد
وبكر وعمرو اى شيء يميزهم حالة كونه من محرضاتهم فيقال ضاحك على ما اى على
افراد تحت حقيقة واحدة ولما كان هذا الايناسب ان يقال على افراد حقيقة اخرى
زاد لفظا فقط لاجل ان يفيد انه لايقال على افراد حقيقة اخرى يخرج غير العرض
العام من الجنس والفصل اى لانها جزآن وقوله والنوع اى لانه تمام الماهية فلايوصف
بدخول ولا بخروج ثم ان جعل الشئ الخارج عن الماهية مخرجا لغير العرض العام يقتضى
انه فصل وفيه ان تقديمه على الجنس وهو المقول ممنوع على التحقيق فالاولى للشئ
ان يجعل المقول جنسا وقوله على ما تحت حقيقة واحدة فصل مخرج للجنس وقوله فقط
مخرج للعرض العام وقوله قولا عرضيا اى حالة كون ذلك المقول عارضا ماهية تلك
الافراد مخرج للنوع والفصل واما قوله الخارج عن الماهية فالاولى حذفه بمقتضاه
عنه بقوله عرضيا والحاصل ان الاولى للشئ ان يجعل عرضيا صفة لقابل فى قوله
الخارج عن الماهية استغناء عنه بقوله قولا عرضيا لانه واقع فى مرتبته وهو الغير
عن الجنس لايحذف قولا استغناء عنه بقوله الخارج عن الماهية لما يلزم عليه من تقديم
الفصل على الجنس وهو لايجوز على التحقيق لان قيل الخارج عن الماهية جنس والمقول
فصل والجنس اذا كان بينه وبين الفصل عموم وخصوص من وجه يجوز ان يخرج به
مايشمله عموم فصلنا لانا نقول لاعموم هنا على ان قرينة المقاربة الآتية تدل
على ان الجنس مقول لا الخارج عن الماهية فتامل قيد قولا الاضافة للبيان فتامل
مستدركا اى لافائدة فيه والصواب حذف التعبير بالصواب لانه سبب قوله
الا ان يحمل الخ لانه بعد الجواب لايبقى التصويب فالاحسن ان يقول والمناسب حذفه
وقد يقال انه عبر بالصواب اشارة الى ان ما ذكر من الجواب فاسد لان مايذكر لبيان
الواقع يكون مغايرا لما قبله ولقائل ان كذلك والنسبة للعموم لاتصح لان العموم
يانون باحدهما لابهما معا كما فصل والخارج مفقود عنه فى التوضيح
سبب السهو للناسخ او للمحقق تعويض للاعتراض ولذا حذفه اى ولاجل

www.alukah.net

هذا المعرّى وهو كونه وقع سهوا احذف من العرض العام على انه حذف من الخاصة ايضا
في بعض النسخ العرض العام ليس المراد به ما قابل الجوهر كالمشي والبياض بل
المراد به العرض المنسوب للعرض لانه هو الذي يحمل حمل مواطاة فيقول الانسان
ماش لا مشي وابيض لا بياض وهو الخارج من فيه مامر وقوله المقول عليها اي على
حقيقة به دون قوله واحدة ويحتمل رجوع الضمير الى ما من قوله ما تحت حقيقة به دون
قوله واحدة ويحتمل رجوع الضمير الى ما من قوله ما تحت حقيقة واحدة وانت باعتبار
معناها اذ هي واقعة على افرادها كما سبق وكذا يقال في قوله وعلى غيرها والحاصل ان
الضمير في عليها يحتمل رجوعه لحقيقة الواقعة في تعريف الخاصة ويحتمل رجوعه لما
الواقع في تعريفها فالمعنى على الاول المقول على حقيقة وغيرها كما في الانسان والفرس
ماش والمعنى على الثاني المقول على الافراد التي تحت حقيقة والافراد التي غيرها
كزيد وعمرو وهذا الفرس والحمار ماش المقول عليها هذا الاولى في قولهم ان
العرض العام لا يقال في الجواب اصلا لان المنفي قوله في الجواب واما قوله على افراده
اي حمله عليها حمل مواطاة سواء كانت مجموعة او مفردة فنائب كزيد ماش
يخرج عنه غير الخاصة اي وهو الجنس والفصل والنوع لان الاولين ليسا خارجين
عن الماهية اذ هما جزآن منها والثالث تمامها فلا يوصف بكونه خارجا عن الماهية
لان الشيء لا يخرج عن نفسه ولا بكونه داخلا فيها لان الشيء لا يدخل في نفسه
الى الغير الاخير فهو قوله وعلى غيرها ولكن لا يخرج به الا النوع الحقيقي والفصل
القريب لكن اسناده اي اخراجها الى الاول اي قوله الخارج وقوله مطلقا
راجع للثلاثة ضمناه في الانواع سواء كانت حقيقية ام اضافية وفي الاجناس
سواء كانت عالية ام سافلة وفي الفصول سواء كانت قريبة او بعيدة ولعل هذا
هو وجه كون هذا الاحتمال اولى من الاحتمال الثاني فان الفصل البعيد لا يخرج
بالقيد الاخير وكذا النوع الاضافي ويحتمل رجوع قوله مطلقا للفصول فقط وهو
الاظهر لان الانواع الاضافية اجناس ينقسم نحو فالملازم اما ملازم للماهية او ملازم
للوجود وكل منهما اما بين او غير بين والاول اما بين بالمعنى الاعم واما بين
بالمعنى الاخص والمفارق اما دائم او سريع الزوال او بطيء اما بالنظر للماهية
او بالنظر للوجود فملازم الماهية هو الذي لا ينفك عن الشيء في الذهن ولا في الخارج
وملازم الوجود هو الذي لا ينفك عن الشيء في الخارج فقط كالزوجية للعاشر

كالزوج

كالزوج للاربعة لان الكلام في الكلي الخارج عن ماهية افراده الذي يحمل على افراد الماهية
والزوجية لا تحمل على الاربعة نعم تحمل عليها زوج واعلم ان الزوجية بالنظر للاربعة
عرض عام لانها يقال عليها وعلى غيرها من كل ما انقسم بمتساويين كالسنة والتماثية
وبالنظر للعدد اي كون العدد لا يخلو عنه خاصة لازمة لماهية الاربعة اي
ذهنا وخارجا الى الوجود اي الى الموجود اي الصنف الموجود او الفرد الموجود
خارجا كالسواد الاولى كالاسود لما مر من ان الكلام في الكلي الخارج عن ماهية
افراده الذي يحمل عليها والذي يحمل على افراد الخمر اسود لا سواد وتخصه اي
الخارجي سواء كان لازم الماهية اي لازما بالنظر للماهية او بالنظر للوجود
فهو الذي يلزم تصور من تصور بالرفع فاعل يلزم وقوله من تصور الملزوم متعلق
بيلزم اي ما يلزم من تصور الملزوم فقط تصور فانه لازم اي للاثنين
وهذا هو اللزوم البين بالمعنى الاعم انت خبير بانه على ما ذكر اعم والا يكون
بين اللازمين البينين وان سميته احدهما باخص والآخر اعم سميته اصطلاحية
اذ لا خصوص ولا عموم بينهما وما مشى عليه المص طريقة لبعض المناطقة وقال
بعضهم اللازم الاعم ما جزم العقل بلزومه اولا والملازم البين بالمعنى الاخص
ما كان تصور الملزوم كافيا في جزم العقل بلزومه وعلى هذا فالتسمية باخص
واعم ظاهرة وهو بخلاف ما هنا وهو ما لا يلزم من تصور اللازم والملزوم جزم
العقل بلزومه بل لا بد في جزم العقل بلزومه من واسطة زيادة على تصور
اللازم والملزوم وذلك كلزوم الحدوث للعالم فان جزم العقل به يتوقف على امر
خارج وهو التغير اذ لا يلزم من تصور الحدوث والعالم جزم العقل بلزوم
الحدوث للعالم فهذا اللازم غير بين فظهر مما هنا ان دلالة العالم على الحدوث
غير التزامية وان دلالة التغير على الحدوث التزامية لانه متى تصور التغير
بانه عدم الاستمرار على حالة واحدة جزم العقل بلزوم الحدوث اي الوجود
بعد عدم لذلك المتغير واعلم انه يدخل في غير البين ما يتوقف على حدس او تجربة
فالاول كلزوم استفادة نور القمر من نور الشمس والثاني كلزوم سهيل الصفراء
للسمومية كالفقر الدائم اي كالافتقار لغير الله تعالى الدائم واما الافتقار
الى الله فهو عرض لازم تم ان الافتقار للغير ان اعتبر بالنسبة للانسان
كان عرضا عاما لانه يقال عليه وعلى غيره من انواع الحيوان وان اعتبر بالنسبة

للحيوان كان خاصة لانه لا يخلو عنه دون غيره اما ان يدوم اى ابدا او وانتهاوا و
انتهاو لا ابدا اى باى يعلم انه يدوم وبقى ما اذا لم يثبت اصلا كحمرة الخجل اى
الحمرة الحاصلة عند الخجل اى الحيا وصفرة الوجل اى الصفرة الحاصلة عند الوجل اى
الخوف كالشباب والشيب اى الهرم وظاهره ان كلا منهما يزول بعد بطاء اما الاول
فظاهر واما الثانى فلان الشيب يزول بالشباب كما ورد ان الخضر بعد مضى كل مائة
وعشرين سنة عليه يزول هرمه ويعود له شبابه وكما ورد ان زليخا رجعت الى شبابها
عند تزوج يوسف عليه السلام بها على القول بانه تزوجها وقال بعضهم قوله كالشباب
والشيب لعل المراد كالشباب بعد الشيب فانه يزول ايضا فالمثال واحد فان قيل هذا
السوال وارد على قول المص والا فمفارق قسم قسيم الكون يدوم او يزول يجب الظاهر
لا يصح التقسيم فاجاب بقوله الخ وانما يجب الواقع لا ينافى المفارقة يجب الامكان
اى كلى من الخاصة والعرض العام اعلم ان العرض متى اطلق انصرف للعرض العام ولا
ينصرف للخاصة وان كانت عرضا ايضا لانها خاصة باحد انواع يخلاف العرض العام
فانه لا يختص باحد انواع اى هذه خاتمة هذا بناء على ان التراجم عربية وان الخبر
مبتدا محذوف لا على انها مبنية على قوله لا معربة ولا مبنية لعدم تركبها مع العامل كما قيل
بذلكه لما كانت الكلى جمع مبحث بمعنى محل البحث وهى القضايا التى يبحث فيها عن الكلى
من حيث كونه جنسا او فصلا او نوعا او خاصة او عرضا عاما او لا بحان التى تتعلق
بالكلى من الحيثية المذكورة اعلم ان الكلى اى الواقع محمولا على شئ حمل مواطاة
كالحيوان كلى وقولنا ثلاثى اعتبارات وبقى اعتبار رابع وهو ماهية الحيوان من
حيث هى لكن لما لم يكن عرضا منوطا بها اسقطه عن درجة الاعتبار هو اى والى اصل
الكلى اذا قلت الحيوان كلى كان مفهوم الحيوان موصوفا بالكلية وكلى وصفه
فمفهوم الحيوان من حيث كونه موصوفا بالكلية كلى طبيعى ومفهوم الكلى الواقع صفة
وهو ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه من غير ملاحظة كونه حيوانا او
انسانا او غير ذلك كلى منطقى ومجموع الموصوف وهو الحيوان والصفة وهو الكلى
اى الهيئة المركبة من مجموع مفهوميهما اعنى الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة
الذى لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه كلى عقلى هذا توضيح مفهوم الكلى اى
مفهوم هذا اللفظ اى ما يفهم من لفظ كلى من غير ملاحظة شئ مخصوص وقوله وهو
ما لا يمنع توضيح لما يفهم من لفظ الكلى اى وهو شئ لا يمنع نفس تصوره من هذا هو
الكلى

الكلى المنطقى وافراده هذا الكلى انسان وحيوان وناطق وضاحك وماش
ومعروضه اى معروض مفهوم الكلى اى ما صدق عليه مفهوم الكلى كانسان وحيوان
وناطق وضاحك وماش فالحيوان كلى طبيعى من حيث كونه معروضا للكلى المنطقى
لا من حيث ذاته والحاصل ان الكلى الطبيعى ما صدق عليه المنطقى اى الافراد التى يصدق
عليها الكلى المنطقى كالحيوان وما معه لكن لا من حيث ذاتها كما هو ظاهر كلام التسمية
بل من حيث كونها معروضة للكلية المنطقية اى متصفة بعدم منعها للاشتراك
المفهوم والمعروضى بدل من هذين وقوله ظاهر خبر عن الكل فان المفهوم اى مفهوم
الكلى والمعروض اى معروض مفهوم الكلى هو ما تعرض له الكلية اى الحقائق التى
تعرض لها الكلية المنطقية واما فى نفسها اى بقطع النظر عما عرض لها من الكلية
المنطقية فلا تسمى كليا طبيعيا خلافا لصاحب التسمية ليس هو بعينه مفهوم
الحيوان وذلك لان مفهوم الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة ومفهوم لفظ
الكلى ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه وبين المفهومين تباين كلى لانه
يمكن ان يتصور الحيوان ويغفل عن كونه يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه
مفهوم الحيوان ولا جزؤه ولا جزئى بل خارج اى بل امر خارج عنه لكونه
وصفا له لان يحمل على الحيوان اى حمل الاوصاف على موصوفها كقولك الحيوان
كلى اى الكلية المنطقية وصف للحيوان وليست عينه ولا جزؤه كالانسان
مثال للغير ما تعرض له الكلية فى العقل اى كما يعرض البياض للثوب فى الخارج
وهذا اى قوله مما يعرض بيان للغير وقوله فى العقل متعلق بيعرض ومعروضه
اى من حيث انه معروض لا من حيث ذاته كما مر انما يبحث عنه اى من حيث كونه
جنسا او نوعا او فصلا او خاصة او عرضا عاما طبيعة من الطبائع اى حقيقة
من الحقائق الا فى العقل اى والمنطقى ايضا لا تحقق له الا فى العقل ولا يقال يلزم
من ذلك ان يسمى المنطقى عقليا لان علة التسمية لا تقتضى التسمية على ان الكلى
المنطقى قد له حكم تقتضى تسميته باسم آخر وهذا لا حكم له الا هذا فسماه
بعقتضاها وسمى المنطقى منطقيا نظرا للحكمة الاخرى وفى قابلها مفهوم
الجنس اى الواقع محمولا فى قولك مثلا الحيوان جنس اى ما تعرض له الجنسية
اى والحقائق التى تعرض لها الجنسية المنطقية اى من حيث انها معروضة لها وموصوفة
بها وسائر الكليات الخمس اى باقيها وليس المراد جميعها والا لدخل ما تقدم

www.alukah.net

من الجنس والنوع عوض عن المضاف اليه هذا مذهب كوفي واما عند البصريين فهي للتعريف حذف اي وكذا الاتوا في الخمسة الكائنة لم اي للكلي يعتبر في كل واحد منها الامور الثلاثة المذكورة والكلي اي من حيث هو جنس يلزم ان يكون الجنس نوعا لوجد التخصيص السواد بالجنس فانه جار في اخواته ماعدا النوع فالظاهر ان يقول يلزم ان يكون كل واحد مما عدا النوع وهو الجنس والفصل والخاصة والعرض العام نوعا قلت لا محذور لكن الاولى ان يقول في الجواب المراد بالانواع الاقسام نوع باعتبار اي باعتبار صدق مفهوم الكلي عليه جنس باعتبار اي باعتبار مفهومه في نفسه وصلاحيته للحمل على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ما هو وجود الكلي الطبيعي اي الحقيقة الكلية المعروضة للكلي المنطقي ثم ان قوله والحق وجوده ليس المراد وجود كل كلي طبيعي لان منها ما هو ممتنع الوجود ومنها ما هو ممكن غير موجود كالهيئة المتقابلة المراد انه قد يكون موجودا لا بمعنى الاستقلال الاضافة للبيان بل بمعنى وجود الاضافة للبيان اي انه وجد في الخارج في ضمن افراده وافراده عطف تفسير وهذا بناء على حمل اللام والذي اختاره المصنف في شرح السلم ما قاله بعضهم ان معنى وجود الكلي الطبيعي في الخارج وجود افراده في الخارج على صورة الكلي لا وجوده في ضمن افراده وكلام المصنف هنا ظاهر في هذا والحاصل ان الكلي الطبيعي لا وجود له في الخارج استقلالا باتفاق لان الموجود في الخارج لا يكون الا شخصيا واختلف هل له وجود في خارج الاعيان في ضمن افراده فيكون وجوده في الخارج تبعا لان جزء الافراد الموجودة وجزء الموجود موجود وهذا اقرب للجماعة وتبعهم السيد وذهب آخرون الى ان الكلي الطبيعي لا وجود له لا استقلالا ولا تبعا واختاره بعض المحققين قائلا لا نسلم ان الكلي جزء للجزئي الموجود في الخارج اذ لو كان جزءا لم يلزم ان يحل الشيء الواحد في امكنة متعددة في آن واحد لان الحيوان الكلي متحقق في زيد وعمرو وبكر المختلفي المكان والاوصاف فيلزم انه موجود في المشرق والمغرب وانه اسود وابيض وطويل وقصير وحي وميت وهذا باطل فلئن كان التحقيق ان الكلي الطبيعي امر اعتباري لا وجود له خارجا اصلا والموجود في الخارج جزئيات على صورة الكلي المرتسمة في العقل وقولهم في تعريف زيد انه حيوان ناطق وهو تعريف ماهيته الاعتبارية لا الحقيقية واذا علمت ان كلا من حيوان وناطق لا وجود له في الخارج وانه مباين لزيد كان حمله عليه

مثل

مثل حمل قائم عليه والاضافة اصلا ومما يدل على انه لا وجود للكلي الطبيعي انه من ماصدقات الكلي المنطقي وقد قالوا بعدم وجوده كما قال السيد ومما ينبغي التنبيه له ان الماهية التي تحققت في الافراد على القول الاول هي الماهية لا بشرط شيء اما الماهية بشرط لا شيء وهو الكلي من حيث كليته وهذا لا يحتوي عليه الفرد والماهية بشرط شيء هي الافراد فلم يثبت وجودهما في الخارج اي لان وجودهما في الخارج تشخصهما وهو ينافي كليتهما البحث عن وجودهما اي في الخارج خارج عن الصناعة اي صناعة اهل المنطق اي خارج عن فن المنطق لانه انما يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى المجهول والموصل المذكور لا يتوقف على وجودهما في الخارج فلهذا اي فلاجل ان البحث عن وجودهما خارج تركه المصنف البحث عن وجودهما وتعرض لوجود الطبيعي لتعلق الغرض به لانه يوصل للمجهول التصوري لانه يكون جنسا ونوعا وفصلا وقد يقال ان البحث عن وجود الطبيعي ايضا خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية الباحثة عن احوال الموجود من حيث انها موجودة فالاظهر ان يقال انه بين وجود الطبيعي لذاته توضيحا للامثلة التي مثلوا بها للكلي المنطقي كحيوان وانسان وناطق وضاحك وماشي وهذا يسوغ البحث عنه في كتب الفن وترك البحث عن وجود المنطقي مع ان فيه توضيحا لمفهوم المنطقي لان العادة هي التوضيح بالامثلة وترك البحث عن وجود العقلي لمزيد غموضه

فصل في المعرف

فصل في المعرف اي في بيان ماهية المعرف واقسامه اي من الحد التام والناقص والرسم التام والناقص الغرض اي المقصود الفكر اي ترتيب امور معلومة للتوصل الى مجهول وهو فصحة عبارة عن اجتماع الشروط وفائدة عبر عن عدم اجتماعها طرفان اي جزآن تصوران اي ما افاد التصوران من القول الشارح والتصور ادراك المفرد والتصديق اي ما افادهما من الحجج والتصديق ادراك النسبة ولكل منهما اي من التصوران المجهولة والتصديقان المجهولة ومقاصد اي مفيد لتلك التصوران والتصديقان فبادي التصورات اي فالمبادي التي تحصل منها مقاصد التصوران الحكم الكليان الخمسة اي ما عدا العرض العام لانه لا يحتاج اليه منه تعريف كما سيقول ومقاصدها اي المقصود لاجل افادتها المعرف والقول الشارح اي لانه يقصد للتوصل به للمعرف

والعطف التفسيري لما فرغ من مباحث مبادي التصورات اي لما فرغ من القضايا
التي بحث فيها عن مبادي التصورات وهي الكليات الخمس ما يقال اي شيء يحمل
عليه حمل مواطاة بان يجعل الشيء موضوعا والمعرف محمولا ولذا اشتمل الحمل قائم
على زيد في زيد قائم مثلا ولكن قوله لافادة تخرجه وحمل المعرف على المعرف حمل
ظاهري اي انه حمل بحسب الصورة وفي الحقيقة ليس هناك حمل فاذا قلت الانسان
حيوان ناطق فالانسان في الصورة موضوع وحيوان ناطق محمول لكن ليس الحكم والحمل
بمراد ولا فادته التصديق فيما في قول المصنف لافادة تصور وايضا المحكوم عليه في
الحقيقة الافراد والتعريف للماهية فالغرض انما هو كشف الماهية وتفسيرها وهو
فالطعني على حذف اي التفسيرية فقولك الانسان حيوان ناطق في معنى اي الحيوان
الناطق للمعرف وغيره كقائم من زيد قائم وتام الكليات الخمس ولا ينتقض
بالجنس اي بحيث يكون التعريف غير مانع مع انها يقال لان اي يحملان على الشيء
لافادة تصور فيقال الانسان حيوان والفرس ماش مع انها ليسا بتعريف وهو
فتعريف المعرف بما ذكر غير مانع لانه لا يراد علة لقوله لا ينتقض وقوله تصور
بوجه ما الاولى تصور ولو بوجه ما والاولى ان يكون الاعم كما اذا قلت الانسان
حيوان والاخص كما اذا قلت الانسان كاتب بالفعل وقوله لكنه لم يحز اي وهم فلم
يكن المراد بالتصور ما ذكر وهو التصور بوجه ما بالكنه اي بالحقيقة بل المراد
ونيه ان المراد لا يدفع الايراد الا اذا اقامت قرينة على ذلك المراد ولا قرينة هنا
الا ان يقال القرينة حالية وهو ان التصور متى اطلق لا ينصرف الا للتمييز عن
جميع الغير وذلك صادق على المميز بالكنه او بوجه يميزه عن جميع ما عداه وقوله الخ
كما سيجيء يدل على ان القرينة ما سياتي وفيه ان ما سياتي في الشروط وهو خارج
عن التعريف والقرينة لا بد ان تكون في التعريف كما في الحد التام الكافي للخصائص
ولذا يقال فيما بعده كما في غير الحد التام وهو الحد الناقص والرسم بقسميه ويشترط
ان يكون المعرف مساويا للمعرف اي في الصدق وانما لم يقيد المصنف بذلك لانه هو الذي
ينصرف له المساواة عند الاطلاق بخلاف المساواة في المعرفة ولذا قيده فيما ياتي
بقوله معرفة وهذا الشرط هو المشار له بقول بعضهم لا بد ان يكون المعرف جامعا
ومطردا اولا بد ان يكون مانعا ومنعكسا فلو كان التعريف اخص لكان غير جامع
ولو كان اعم لكان غير مانع بحيث يصدق كل واحد اي فالمعرف والمعرف متحدان

مفهوما

مفهوما وانما يختلفان بالاجمال والتفصيل فالمعرف الماهية المجملة والتعريف الماهية
المفصلة اجلى واوضح في المعرف اي بان يكون معرفته سابقة على معرفة المعرف
ومقابل الاوضح الاخفى وهو ما لا يمكن معرفته الا بعد معرفة المعرف ثم ان قوله اجلى
واوضح افعل تفضيل ليس على بابه لاقتضائه ان المعرف جلي مع ان الجلي لا يعرف والحاصل
ان المراد انه يشترط في المعرف ان يكون جليا وواضحا بان تكون معرفته سابقة
على معرفة المعرف لكن هذا الجواب فيه شيء لان اقتران افعل من الجارة للمفضل
عليه يمنع من اتيانه على غير بابه فانظره اجلى اي واجلى وانما اشترط
اقتصر على تعليل اشتراط المساواة ولم يذكر تعليل اشتراط كونه اجلى لظهوره
لانه اي المعرف نفس المعرف كما اذا قرنا انسانا بانسان ان يكون
غيره اي مغايرا ومخالفا له بالاجمال والتفصيل والا فهو عينه في المعنى فلا يصح
منع على قوله يشترط ان يكون مساويا يرد قوله بالاعم كان نعرف الانسان بالحيوان
والاخص كان نعرف الانسان بالكاتب بالفعل وهذا احترز قوله مساويا
والمساوي معرفة كان نعرف الزرافة بانها جسم يشبه جلدها جلد النمر وقوله
والاخص كان نعرف النار بانها جوهر يشبه النفس او بانها مستقص فوق
الاستقصاء اي اصل فوق الاصول وهي الهواء والماء والتراب والنار وقوله
والمساوي معرفة والاخفى محترز قوله اجلى والحاصل انه لاشتراط تساويهما في
الصدق لا يصح التعريف بالاعم ولا بالاخص ولاشتراط جلائه لا يصح التعريف
بالمساوي في المعرفة ولا بالاخفى لا يفيد شيئا منهما اي لان التعريف حينئذ
شامل لغير المعرف فلا يكون المعرف مميزا عما عداه لانه اقل الظاهر
ان اسم التفضيل ليس على بابه يعني كان ملاحظة الاخفى عند ملاحظة الاعم نادرة
وما هو كذلك يكون اخفى يكون اخفى لهذا يقتضي انه يستغنى بقوله والاخفى
عن قوله الاخص والجواب انه ذكره لكونه مقابلا للاعم وان الاول وقع في مركز
فلا نعرف نحو اي وانما نعرفها بانها كونان في آينين في مكانين والكون
هو الكون الثاني في الحيز الاول لتساوي الحركة والسكون اي لانهما يكونان
نقيضين والحاصل ان تعريف الحركة والسكون بالكونان المذكورة من التعريف
بالاجلى وتعريف الحركة بعدم السكون او السكون بعدم الحركة من التعريف
بالمساوي في المعرفة لانهما نقيضان فالاخفى بالطريق الاولى فيه انه

لاحاجة ح لقوله الاخفى بعد قوله المساوى على هذا الا ان يقال انه ذكر للتوضيح
حد المناسب ان يقول بحد يد وترسيم لان المبتدا وهو التعريف فعل الفاعل
او يقول والفصل القريب المعرف به حد والخاصة المعرف بها رسم فتامل وحاصل
ما ذكره ان الحدية موكولة للفصل القريب والرسمية موكولة للخاصة والتمام موكول
لمصاحبة الجنس القريب لما ذكر والنقصان موكول للجنس البعيد او عدم ذكر الجنس
راسا فان كان الفصل ح الاولى ان يقول اى كل من الفصل والخاصة لان الواجب
تثنية الضمير فالافراد للتساوى بل بكل احاد ح يشير الى ان المراد بقوله فتام حد تام
او رسم تام اذ لو سم الحد التام والرسم التام لا بمجرد التام وانما كان التعريف بالجنس
والفصل القريبين تاما لكونه بجميع الذاتيات وكان التعريف بالجنس القريب والخاصة
رسما تاما لمشاركته للحد التام للاشتمال على الجنس القريب مع التقييد بما يخص المعرف
اذ كان بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد انما سمى حد الما مرو ناقصا
لنقص بعض الذاتيات اذ كان بالخاصة وحدها او بها ح انما سمى رسما لما مر
وناقصا لنقصه عن التام فناقص وكلما كان الجنس ابعد كان النقصان ادخل
اربعة اى اجلا حد تام وحد ناقص ورسم تام ورسم ناقص ولو نظر لافرادها لكانت
ستة بحسب الاستعمال وان كانت القسمة العقلية تقتضى اكثر من ذلك كما اذا قلت
الانسان هو الحيوان الناطق الضاحك بان يجمع بين الجنس والفصل والخاصة
ولم يعتبروا التعريف بالعرض التام اى لا وحده ولا مضموما للفصل او الخاصة وقوله
ولم يعتبروا اى اكثرهم وان كان محققوهم اعتبروا التعريف به ولو وحده لانه يفيد
تصور المعرف بوجه ما ولان ضم مع الخاصة اكمل من الخاصة وحدها فلا يصلح
معرفا للصور ح وذلك لانكم اذا عرفت الانسان بانه مستعد لان يميزه تمييزا تاما
فذلك لا يصلح معرفا ولا فائدة في ضم مع احدهما اى لان تمييز المعرف تمييزا تاما
انما حصل بذلك الاحد وقد يقال لهما مفيدان ايضا عن الجنس فان حيوان مع ناطق
او ضاحك لا فائدة فيه ويجاب بان في ذكره فائدة لانه تؤخذ منهما وهي بيان جزء من
الماهية بخلاف ما اذا ضمنا مستعد مع ناطق فليس فيه فائدة لانه ليس من اجزاء
الماهية وقوله ولا فائدة ح اى لان الغرض من التعريف اما التمييز التام او الاطلاع
على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما وح فلا فائدة في ضم مع احدهما
اذ تمييز المعرف التمييز التام انما حصل باحدهما وصار ذكر العرض مع احدهما مستغنى

عنه

عنه وقوله لكان اما مع الخاصة او الفصل اى لا مع الجنس لما علل به من عدم صلاحيته
معرفا والحاصل ان العرض وحده او مع الجنس قاصر عن افادة التعريف لعدم افادة
التمييز التام واذا ضم للخاصة او للفصل فالتمييز التام انما حصل من الخاصة او
الفصل والعرض لا فائدة فيه ولا فائدة في ضم مع احدهما اى بحيث تعرف
بالماشي الضاحك او الماشي الناطق وانما لم يجز بالاعم اى مطلقا اذ هو المعروف
اليه اللفظ عند اطلاقه بالاخص يراد به ما يشمل الاعم من وجه وانما لم
يجز بالاخفى انما تعرض المصنف لنفي صحته بعد اشتراط المساواة لانجر الدلالة
الالتزامية في مقام البيان ولكونه ضد الاجلى والتعريف حد ورسم ح فيه
ان التعريف ضم للتشخيص المعرف والحد والرسم ليسا وصفين لم وهم فلا يصح
حملهما عليه فكان الاولى ان يقول بحد يد وترسيم او يقول والفصل القريب
المعرف به حد والخاصة المعرف بها رسم الا ان يقال ان التعريف صار حقيقة
عرفية في الحد والرسم او ان المصدر بمعنى اسم الفاعل والباء في قوله بالفصل
للتصوير تامل شرطنا المساواة اى في الصدق لا في المعرفة اذ لا يصح
واما المتقدمون فاعتبروا ح وايده بعضهم بانه لو اشترطت المساواة لكان الفن
قاصرا فانه كما يكون المطلوب من التصديق اليقين ومجرد الجزم والظن فكذا
يكون المطلوب من التصور الدخول بالوجه الاعم والاخص والامتياز عن جميع
ما عداه اى فقط ليس بواجب عندهم بالتعريف الناقص اى سواء كان حدا او رسما
وقوله دون التام اى سواء كان حدا او رسما وقد اجيز ح هذا مقابل لقوله فلا
يصح بالاعم والاخص فالاولى ان يذكره عقيب قول والتعريف بالفصل القريب
ح لا تصالة به الا ان يقال لما كان معرفة هذا المقابل لها توقف على معرفة الناقص
لقول المص وقد يجوز في الناقص ح فناسب تقديم قوله والتعريف ح ثم ان ما ذكره
من تجويز اعمية التعريف الناقص واخصيته مشكل لان التعريف الناقص اما
حد او رسم وقد اعتبر في الحد الناقص الفصل القريب واعتبر في الرسم الناقص
ولا تنافي في الاعمية والاخصية مع وجودهما وقد يجاب بان الخاصة تارة تكون شاملة
وتارة غير شاملة فالكاتب والضاحك بالقوة شاملة وبالفعل غير شاملة فاذا
عرف الانسان بالكاتب او الضاحك بالفعل او بالجسم الضاحك بالفعل كان رسما
ناقصا وهو تعريف بالاخص والمتقدمون المجوزون للتعريف بالاعم والاخص

الألوكة
www.alukah.net

يرون ان الحد ما كان بالذاتيات كلها او بعضها فان كان بكلها كالجنس والفصل القريبين فحد تام وان كان ببعضها كالجنس فقط او الفصل فقط او الفصل مع الجنس البعيد فهو حد ناقص وح فيجوز التعريف عندهم بالجنس فقط ونحوه اعم من المعرف فتامل اكثر اى من قربا الاعم اى لان الاعم يشمل المعرف وغيره والاخص وان لم يصدق على جميع افراد المعرف الا انه خاص به لا يوجد في غيره هذا حاصله اعتمادا على فهم المتعلم اى فهم ذلك من المعلم وهذا اى اسقاط الاخص هنا مثل قولهم في تعداد ما لا يقع معرفا حيث اسقط المباين لعلم مما ذكره بالاولى فلا يصح ان يبدل مما قالوه فتركه المباين اى لانه تركه وهو علة لقوله وهذا كما قال ح فالمباين بالطريق ح قد علمت بانه انما تركه لخروجه من اعتبار الحمل في المعرف ولكنه يشكل بذكره الاخص مطلقا فانه لا يحمل الا ان يقال انه يقال عليه في الجملة والحق ان المباين والاخص خرجا بقول المص معرف الشيء ما يقال عليه اى ما يصح حمله عليه وهذا ليس كذلك كالله اعلم انه اختلف في التعريف اللفظي كهل هو تعريف حقيقة او انه قسم من اقسام التعريف او ليس تعريفا قال الخطابي في حواشي الكليات والاكثرون على الفرق بين التعريف اللفظي والاسمي فانهم قالوا التعريف قسمان تعريف بالحقيقة وتعريف بحسب اللفظ هذا اعلى قد اقول المص كالتعريف اللفظي الكافي اما التمثيل او التنظير فان قلنا ان التعريف اللفظي من المعرفات فتكون التمثيل والعكس العكس فانه يجوز ايضا بالاعم كما اذا قلت في تعريف العقار الذي هو ماء العنب المكر وكتوكك في تعريف العسجد النقد فهذا التعريف بالاعم وقوله والاخص كما اذا قلت في تعريف المكر عقار او في تعريف النقد ذهب ان قلت ان التعريف اللفظي فسره بعضهم بانه تبديل لفظ بلفظ مرادف له اشهر عند السامع والمراد في ليكون اعم ولا اخص قلت هذا التعريف كتعريفي لا تحقيقي اذ التعريف اللفظي ليس بلازم ان يكون مرادفا بل قد يكون اعم واخص كما علمت ما يقصد اى لفظ واضح الدلالة يقصد به تعيين اى تغيير مدلول اللفظ الغير الواضح الدلالة على المعنى وهذا التعريف لنوع من اللفظي وهو ما اذا كان بالمرادف كتغيير البر بالقمح والفضفر بالاسد والعقار بالخمر الا ان يقال المراد ما يقصد به تغيير مدلول اللفظ ولو كان ذلك التغيير في الجملة فيشمل ما اذا كان اعم او اخص وقوله ونحوه ما يقصد في هذا مثل لانه لا يأتي في التعريف اللفظي بل مباين له لانه لم يقصد به تغيير المدلول

وبيانه

وبيانه لظهوره عند المخاطب بل المقصد به بيان ان اللفظ موضوع لذلك المدلول الا ان يتكلف ويقال المراد تغيير مدلول اللفظ من حيث انه مدلول اللفظ حتى يرجع المقصود الى انه تغيير مدلول اللفظ تغيير مدلول اللفظ فيه ان ذلك صادق على التعريف الحقيقي كحيوان ناطق فما الفرق بينهما قلت الفرق ان الحقيقي المقصد به تغيير الماهية المجملة ببيان احوالها وتحصيل صورتها في ذهن المخاطب لا تغيير مدلول لفظ انسان وان كان بيان المدلول حاصلا من التعريف فهو حاصل غير مقصود وان اللفظي المقصد به بيان ما وضع له اللفظ اى بيان مدلوله الذي وضع بازائه فقول المص تغيير مدلول اللفظ اى من حيث انه مدلول فخرج الحقيقي والى هذا اشار الشارح بقوله بتغيير اى اللفظ بلفظ ح ومحصله ان المقصود من التعريف اللفظي تعيين مدلول اللفظ من حيث كونه مدلولا بخلاف الحقيقي فان المقصود منه تعيين وتغيير الماهية المجملة قال البخ الملوي التعريف الحقيقي ما يقصد به تعيين الماهية من حيث احوالها على اجزائها ولذا قالوا التعريف اللفظي لا يفيد تحصيل صورة وانما يفيد تمييز صورة حاصلة من بين الصور ليعلم ان اللفظ المذكور موضوع بازاء هذه الصورة بان لا يكون ح فيه اشارة الى ان المراد بقوله تعيين مدلول اللفظ من حيث انه مدلول اللفظ والعقار الخمر المراد ان لفظ العقار موضوع للخمر واما الذي يقصد به تحصيل مفهوم الخمر مثلا فهو هي تعريف اسمي

وليس هذا اى التعريف اللفظي تعريفا حقيقيا يراد ح اى لان التعريف الحقيقي يراد به افادة تصور غير حاصل والتعريف اللفظي يراد به تعيين ما وضع له اللفظ من بين جميع المعاني الحاصلة عند المخاطب لاجل ان يلتفت اليه ويعلم ان اللفظ موضوع بازائه مثلا اذا قال السائل ما الانسان فقلت له حيوان ناطق فقد فسرته وبينت له تلك الماهية المجملة وحصلت عنده صورة الماهية المفصلة حيث بينت له اجزاءها واذا قال السائل ما الفضفر فقلت له الاسد فالمخاطب لم يجهل حقيقة الاسد بل متصورها لكن لما لم تعده بجواب كيف حصول صورة الاسد في ذهنه لحصولها فيه قبل جوابك له وانما افدته ان هذه الحقيقة دون غيرها من الحقائق الحاصلة عندك موضوع بازائه لفظ الفضفر ولما كان مآل هذا التصديق وكأنك قلت له الفضفر موضوع للاسد قال بعضهم التعريف اللفظي ليس تعريفا اصلا فضلا عن كونه ناقصا واما المراد تعيين ما وضع له

فصل التصديقات

اللفظ اى بلفظ اوضح منه مرادف له اواعم منه او اخص وحاصله اى حاصل تعريف التعريف اللفظى من بين متعلق بتغيير اى تغييرها من بين سائر الصور بارائة اى بخلاف التعريف الحقيقى فانما القصد به تعيين وتغيير الماهية المجملة التى هى معنى اللفظ به ودن الالتفاتة الى تبيين مدلول اللفظ من حيث كونه مدلولا وان كان حاصلا التزاما بلفظ له اى من اللفظ الخفى كالبضنفر والعقار فى الامثلة السابقة

وصل التصديقات من مباحث التصور ان اى من القضايا التى يبحث فيها عن التصورات وقولى ومبادئها ومقاصدها عطف تفسير للتصورات واقساما اى من كونها شرطية او حملية باقسامها واحكاما كالعكس والتناقض وتلازم الشرطيات وان كان المصنف لم يذكر هذا الثالث او ان المراد بالجمع ما فوق الواحد لتوقف المقاصد اى توقف الكل على جزئه المركب منه وقال فى تعريفها اى فى تعريف مفردها وهو القضية لان التعريف انما هو للحقائق لا للافراد الصدق هى المراد بالصدق مطابقة النسبة الكلامية ايجابية او سلبية للواقع والكذب عدم مطابقتها له وهو اللفظ المركب بان تلفظ بزيد قائم مثلا او المفهوم العقلى وهو القضية المعقولة التى اجريتها على قلبك من غير تلفظ بها كما اذا اجريت على قلبك زيد قائم فيقال لذلك قضية كما يقال على اللفظ قيل على سبيل الحقيقة فيهما وقيل فى احدهما حقيقة وفى الآخر مجاز وقولى وهو اللفظ المركب هذا التفسير للقول عند المناطقة وهو عندهم لا يكون الا مركبا واما عند النحاة فهو شامل للمفرد والمركب من المركبات بيان للغير التقييدية كحيوان ناطق والانشائية كاضرب والخبرية المشكوكة اى المشكوك فى نسبتها كما اذا قلت زيد قائم وكنت شاكا فى ثبوت القيام له وعدمه يخرج ما عدا القضية اى لان منشأ احتمال الصدق والكذب الاشتمال على نسبة هى حكاية امر واقع فان شان الحكاية ان تتصف بالمطابقة وعدمها والطلب الانشائية والتصورات ليست حكاية عن امر واقع فلا يجرى فيها الصدق والكذب فان قيل الخبرية المشكوكة اى المشكوك فى نسبتها هل هى مطابقة للواقع اولا هو الحكم مراده به ادراك الوقوع او اللاوقوع ويقال له ان المحتمل للصدق والكذب النسبة الكلامية التى هى مورد الايجاب والسلب كثبوت القيام لزيد فى زيد قائم وهو الخبرية المشكوكة داخلة فى التعريف قطعا لاشتمالها على نسبة محتملة للصدق والكذب كما عرفت يقال له لعدم ان التصديق مباين للقضية فالتصديق عبارة عن الحكم اى ادراك ان النسبة واقعة اولية بواقعة

سواء

سواء كان ذلك الادراك على وجه اليقين او الاعتقاد او الجهل المركب او التقليد وهو فالشاك لا حكم عنده وخبره خال عن الحكم بهذا المعنى واما القضية وهى القول المحتمل للصدق والكذب من حيث ذاته بقطع النظر عن قائله فقيد الحيثية مراعى فى تعريف الجنس وحينئذ يدخل فى التعريف الكلام المقطوع بصدقه بالنظر لقائله او لمطابقته للواقع جزما نحو كلام الله وكلام رسوله وقولنا والارض تحتنا فان هذا محتمل للصدق والكذب من حيث ذاته وان كان غير محتمل للكذب بل مقطوع بصدقه بالنظر لقائله او مطابقته للواقع ويدخل ايضا الكلام المقطوع بكذبه بالنظر لقائله او لعدم مطابقته للواقع نحو قول مسيلمة ونحو قولنا لكن الارض فوقنا والسماء تحتنا فانه محتمل للصدق والكذب من حيث ذاته وان كان لا يحتمل الصدق بل يقطع بكذبه بالنظر لقائله او لمخالفته للواقع فكل هذا يقال له خبر وقضية وكذا يدخل خبر الشاك فانه يحتمل الصدق والكذب بالنظر لذاته لا بالنظر لقائله فقول الشارح ان المشكوكة عارية عن الحكم لا يسلم لانه لا ينظر لنفس قائلها وهو الشاك بل ينظر لكلامه فى حد ذاته ولا شك ان كلامه مشتمل على نسبة محتملة للصدق والكذب الا ترى ان كلام الكاذب ادخلوه وقطعوا النظر عن قائله فتامل المحتمل للصدق والكذب هو الحكم اى النسبة الكلامية لانه يقال لها ايضا حكم وقولى والمشكوكة عارية عنه اى عن الحكم ان اراد الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع اى ادراك ان النسبة واقعة اوليست بواقعة فهو مسلم لكن هذا لا يضر لانه ليس المحتمل للصدق والكذب وان اراد عارية عن الحكم بمعنى النسبة الكلامية المحتملة للامرين فلا نسلم عروها عن ذلك واعلم ان اطلاق هذا على ما قدمه من خروج المشكوكة من التعريف ليس بالحقيقة الباء زائدة فى خبر ليس اما باعتبار ان صورتها صورة مجاز بمشابهة والعلاقة المشابهة فى الصورة وحاصله اننا شبهنا الاخبار المشكوكة بالتى فيها الحكم بجامع المشابهة فى الصورة واسقير اسم المشبه به للمشبه استعارة تصريحية او باعتبار ما اى فهو مجاز مرسل والعلاقة الكلية والجزئية اى اطلقنا الخبر الذى هو اسم للكل واردنا الجزء وهو المشكوك مجازا مرسلا باستعمال اى المشكوك اكثر اجزاء الخبر وهو المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية والحكم فيها اى القضية والباء فى قولنا بثبوت للتصوير اى ما حكم فيها حكما مصورا بثبوت شئ لشئ او بانتفاء شئ عن شئ وقولنا ثبوت شئ لشئ كان الشيئان مفردين بالفعل او بالقوة او الاول

www.alukah.net

مفرد بالفعل والثاني بالقوة او العكس فقوله الخ الانسان كاتب مثال لما اذا كانا مفردين بالفعل فانسان مفرد بالفعل وكذا كاتب وقوله والحيوان الناطق ينتقل بنقل قديم وزيد عالم مثال لما اذا كانا مفردين بالقوة فالمثال الاول منهما في قوة الانسان ماش والمثال الثاني منهما في قوة هذا اللفظ يناقضه هذا اللفظ وانما عدد مثال اما اذا كان السبتان مفردين بالقوة اشارة الى انه لافرق بين المركب الاسنادي والتقييدي في ان كلا منهما يكون في قوة المفرد وبقي ما اذا كان الاول مفردا بالفعل والثاني بالقوة والعكس نحو زيد قام ابوه وزيد قائم قضيته ثبوت شيء لشيء ظاهر في زيد قام ولعل في نحو قام زيد مما فيه المحمول مقدم فلا يشمله الا ان يقال الثبوت اما قياسي فقط اي ليس حمليا كما في قام زيد فانه قياسي ليس حمليا اي ليس الثبوت فيه بطريق هو هو او قياسي حملي اي بطريق هو هو كالثبوت في زيد قائم والمراد بالمحمول ما يشمل الثبوتي فيشمل قام زيد او نفيه اي انتفاءه اي انتفاء شيء عن شيء وقضيته ان السبة في السالبة النفي وهو مرجوح والتحقيق ما مر ان السبة في كل من الموجبة الثبوت لكنه منتف في السالبة فحملية نسبة المحمل اي لاتصافها عليه وهو ظاهر في الموجبة كزيد قائم واما السالبة فليس فيها حمل كزيد ليس بقائم مع انها تسمى حملية ايضا وصريحا بان نسبة ما حكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه حملية نظرا لوجود الحمل في بعض الصور وانما يناسب المحمل دون الموضع مع اتصافها عليه ايضا نظرا الى ان الحمل من حيث توقف تمام الفائدة عليه اشرف من الموضع من ثلاثة امور اي اجزاء لانه وضع لان يحمل عليه هذا آخر الكلام وقوله الثاني من كلام مصنف ويتعلق بتلك الثلاثة اربع ادراكات ادراك الموضوع بتصور وكذا ادراك المحمول واما السبة فالادراك المتعلق بها اما ان لا يكون على وجه الاذعان وهو تصور ايضا واما ان يكون على وجه الاذعان بان يدركها انها مطابقة للواقع او غير مطابقة له وهو التصديق فالسبة ادراكان والرابطة مدلولا السبة من حيث كونها مدركة للحكم بل قيل ان الرابطة مدلولا الحكم فقوله السبة التي بينهما اي عين الحكم لا السبة التصورية الخالية عن ذلك اذ ليس لها لفظ ولا رابطة يدل عليها فلا تكون مدركة لا رابطة فيها وقوله بعد من حق السبة الحكمية ان يعبر بهذا يقتضي ان يكون مدلول هو الثبوت الذي هو مدلول السبة الحكمية والتحقيق ان مدلول الحكم المفصل العوامل فيما تقدم بالفعل والانفعال الآن يقال الحكمية نسبة الى الحكم من نسبة الشيء الى نفسه وهي جائزة المحكوم عليه اي سواء تقدم في اللفظ او تاخر فالاول كزيد قائم

والثاني كقام زيد وقوله لانه وضع اي ذكر وقوله المحكوم به اي سواء تاخر او تقدم السبة بينهما اي وهي السبة الكلامية الرابطة بين الطرفين وقوله الحكمية اي المنسوبة للحكم من نسبة المتعلق للمتعلق وظاهره ان اللفظ المسمى بالرابطة مدلول السبة الكلامية اعني ثبوت المحمول للموضوع وقيل انه مدلول الحكم وعلى هذا فالقضية المتكونة لا رابطة فيها بخلافه على الاول هذا وقرر سيدي محمد الصغير على قول المختصر وسبة بينهما ويسمى اللفظ الدال عليها بما نصه اي السبة الايقاعية لا مطلق السبة التي هي تعلق احد الطرفين بالآخر والحاصل اذ ذات الموضوع وذات المحمول معقولان على الحكم ولكن لا يوصفان بكونهما محكوما عليه او به الا بعد الحكم الذي هو الايقاع او الانتزاع او بعد ادراك الوقوع واللاوقوع على انه انفعال هبط سخنا بلفظين اي كلفظ زيد ولفظ قائم في زيد قائم لدلالتها اي لدلالة اللفظ الدال عليها وانث باعتبار كونه رابطة تسمية للدال اي وهو اللفظ وقوله باسم المدلول اي وهو السبة ثم الرابطة اي اللفظ الدال على السبة اداة اي حرف لانها بمعنى قياس من الشكل الاول استدل به على ما ادعاه من ان الرابطة اداة وقوله لانها اي الرابطة واعلم ان الرابطة ان لم يصرح بها تسمى حملية مجردة ثنائية وان صرح بها ثلاثية وان صرح بالجهة ايضا فرباعية ولا تسمى عند التصريح بالسور خماسية لان معنى السور ليس لانها للقضية غير مستقلة اي بالمفهومية والدال اي وكل دال في قالب الاسم بفتح لام قالب اي في صورة الاسم وظاهره انه ليس اسما حقيقة بل حرف في قالب الاسم وهو بناء في تثنية مع المثنى ولو كان في قالبه لكان على صورة واحدة فقط بان يلتزم افراده وكذا يقال في كان فانه لو كان اداة اي حرفا في قالب الفعل لا فعلا حقيقة لما نصب قائما بل يرفع وقد ينصب الا ان يقال ان النصب والتثنية باعتبار الاصل تامل وقوله في قالب الاسم اي وتسمى حينئذ رابطة غير زمانية وقد يكون في قالب الكلمة اي في صورة الفعل ويقال لها حينئذ رابطة زمانية نظرا لاصلها ومن هنا يعلم اي هذا التقرير ليس لا رابطة حقيقية اي حسب الاصل فيهما لانه لفظ هو في الاصل اسم ولفظ كان في الاصل فعل ولهذا اي ولاجل انها ليست حقيقة للرابطة اي السبة الايقاعية والانتزاعية مفعول مالم يسم فاعله اي مفعول الفعل الذي لم يذكر فاعله وهو قوله استعير لقوله متعلق بمفعول بحركة الكسر من اضافة

www.alukah.net

العام للخاص وهي للبيان اي كسر الراء في دبير في المثال الآتي زيد دبير اي كاتب
وهو بكسر الراء والحركة غير زمانية وهست عطف على حركة الكسر وهو فتح الهاء
وسكون السين آخره تاء ومثناة لفظ يوناني معناه هو زيد قائم است اي هو
وكان المناسب ان يجعلها متوسطة بينهما وغير ذلك مما يدل على الربط اي مثل
بود بفتح الباء الموحدة معناه باليونانية كان ومثل استين ومعناه باليونانية
هو واعلم ان لفظ كان وهو وغيرها لا دلالة لها على السنة في اللغة العربية ولا مستعملة
فيها فلم يوضع للسنة لفظ يدل عليها في تلك اللغة فاذا سمعت زيد قائم هست
ثبوت القيام لزيد فان اثبت بكان او بهو كان ذلك غير مفيد سيأتي ان الحكماء لما
نقلوا الحكمة من اللغة اليونانية للغة العربية وجدوا بازاء كل جزء من اجزاء
القضية لفظا مستقلا دالا عليه دون السنة فقد وجدوا الحركات الاعرابية
دالة عليها فاستعاروا كلمة هو بازاء السنة بدلا عن هست واستين واستعاروا
كان بدلا عن بود تارة واختاروا هو لدلالتها من المبهمات والكنايات والسنة تشاركها
في الابهام والخفاء وبعبارة هست بالفارسية واستين في اليونانية وهي التي
تدل على ربط المحمول الاسم بالموضوع ربطا غير زماني ولم يجدوا في العربية في اول
وضعها لفظا يقوم مقام ذلك بخلاف الربط الزماني فان الكلم الوجودية مثل كان ويكون
وسيكون تدل على ذلك الربط في لغة العرب لفظة ينقلونها تقوم مقام هست في
الفارسية واستين في اليونانية فاختار بعضهم لفظ هو فشرطية لوجود الشرط
فيها بثبوت نسبة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وبتالفها
خملية او نفيها نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وبتنافيهما
نحو العدد اما زوج او فرد وهو اولا تنافيهما نحو ليس زيد اما ان يكون عالما او
عابدا الا هذا احكم فيه بسلب التنافي الجزء الاول اي بالنظر للترتيب العقلي فلا
يرد ان الجزاء قد يتقدم نحو النهار موجود ان كانت الشمس طالعة فطلوع الشمس هو
المقدم لتقدمه بالنظر للترتيب العقلي لانه ملزوم وان تاخر في الذكر ووجود النهار
تال وهو وان تقدم لفظا لكنه تال بالنظر للترتيب العقلي لانه لازم وحق قول الشارح
لتقدمه في الذكر اي بالنظر للغالب وهذا لا ينظر في المنفصلة نحو العدد اما زوج
او فرد اذ ليس بين جزأيها ترتيب عقلي حتى يقال جزء اول او ثان بالنظر للترتيب
العقلي وانما ينظر في المتصلة لان ما بعد الفاء لازم وما قبلها ملزوم وقد يجاب

بان

بان تسمية جزاء المنفصلة تشبيها بجزاء المتصلة في التقدم والتاخر وان كان التقدم
والتاخر في المنفصلة من حيث الذكر وفي المتصلة من حيث الترتيب العقلي تامل لتقدمه
في الذكر اي غالبا والا فالجزاء قد يتقدم على الشرط نحو انما النهار موجود ان كانت الشمس طالعة
شخصا اي معينا واعلم ان المراد بكون الموضوع مشخصا ان يكون بحيث يفهم منه شخص
فدخل العلم واسم الاشارة والموصول والضمير كانا قائم والموضوع في الحملية
من الموضوع الا ان اي الافراد واما المحمول فالمراد منه المفهوم الا الطبيعية فان المراد
من موضوعها المفهوم بما هو كلي حقيقيا اي وضعا او استعمالا فدخل ما قدناه
بناء على مذهب المصنف من ان الضمير واسم الاشارة والموصول كليات وضعا جزئيات استعمالا
اما على مذهب غيره من انها جزئيات وضعا واستعمالا فلا يحتاج لقولنا او استعمالا
مخصوصة لكمال خصوص موضوعها او لكمال خصوص الحكم وعدم تعاكسه بين موضوعات
وشخصية اي لشخص موضوعها بان لا يراد من هذا التعبير ادخال الناطق
فصل والضاحك خاصة وانما قيد بما يرد على الحد من ان ظاهره ان كلا من هاتين
القضيتين ليست طبيعية لان الموضوع فيها ليس نفس الحقيقة بل جزؤها او خاصتها
مع ان كلا منهما طبيعية وحاصل الجواب ان المراد بكون الموضوع نفس الحقيقة
ان لا يراد منه الافراد اعم من ان يراد منه الحقيقة او جزؤها او خاصتها كالانسان
نوع والحيوان جنس والناطق فصل والضاحك خاصة ولو قال الشارح بان كان المراد
منه المفهوم الكلي اعم من ان يكون حقيقة او جزأها او خاصتها او غير ذلك لكان
اسلم واظهر في الشمول لما ذكر ويمكن ان يكون الشارح اشار بقوله بان لا يراد الخ الى
ذلك لكن كان عليه ان يعينه بالمثال الذي لا يحتمل ظاهر العبارة غير معتبرة في
العلوم اي لان الطبيعية لا وجود لها في الخارج اصالة حتى يحكم عليها او بها اي لان
الموجود ان المتاصلة هي الافراد والطبيعة انما توجد في ضمنها والمقصود من العلوم
معرفة احوال الموجود ان المتاصلة وقوله غير معتبرة في العلوم هو انما اعتبرت
الشخصية لانها تعم كبرى الشكل الاول كما في هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا انسان
الشيخ الرئيس هو ابو علي بن سينا وقوله حيث تلك القسمة اي قسمة الحملية ولم يذكرها
كالمصنف وقوله بحصرها اي حصر اقسامها والاولى بين هنا اظهر وقوله ان نحو قولنا
كل القوم رفعوا هذا الحجر على ان يكون الكل مجموعا ليس بد اخل في قسم من الاقسام
واجيب بان اللام اذا كانت للعهد الخارجي فالقضية شخصية لان المعنى ان القوم المعين

الألوكة
www.alukah.net

الشخص بجميع اجزائهم رفعوا هذا الحجر وان كانت للاستغراق بمعنى ان مجموع كل قوم يمكن لهم رفع هذا الحجر فالقضية كلية وان كانت للعهد الذهني او الجنس بمعنى ان مجموع قوم او جنس القوم كانت القضية مهملة وعلى التعاديل لم تكن خارجة ولو نفس الحقيقة
الاولى ولا نفس المفهوم الكلي ليشمل ما قلناه بل يكون الموضوع افراد الحقيقة اي
فالموضوع في الكلية والجزئية والمهملة كلي ولو قال الشيخ بل كان الموضوع كليا فلا يخلو
عن كان احسن اي كليتها مع تغيير لكمية افراد الموضوع وقول الملخص كلا او بعضا
تغيير اي من جهة كليتها او بعضيتها بحصر اي بسبب حصر مع وليس بعض الحيوان
بانسان وذلك ليس كل حيوان انسانا وبعض الحيوان ليس بانسان والفرق بين
هذه الثلاثة ان ليس كل يدل على نفي الحكم عن الكل اي المجموع من حيث هو مجموع مطابقة
وعلى البعض التزاما وعكسها بالعكس واما الفرق بين ليس بعض وبعض ليس فمن
جهة ان بعض ليس لا يكون معه القضية الا جزئية سالبة ولو تكون سالبة كلية وليس
بعض قد تكون معه القضية سالبة كلية اذا قصد تعميم الحكم في ابعاض الموضوع كما اذا
قيل ليس بعض الانسان بحجر اي ليس فرد من افراده بحجر قال السوسي في شرح ايساغوجي
فالحصورات اربع وكذا كل من الشخصية والمهملة اما موجبة او سالبة فهذه اربع
ايضا فجملة اقسام الحملية ثمانية غير الطبيعية وان اعتبرتها ايضا موجبة او سالبة
كالانسان نوع والناطق ليس جنسا كانت الاقسام عشرة اي اللفظ الذي تفسير
ما بحثي ليشمل اللفظ وغيره اولى لان النكرة في سياق النفي تعم وكذا الاضافة التي
للاستغراق فكل منهما يصح جعله سورا للكلية نحو ما جاءني رجل وعبيد زيد فعلوا
كذا وبحذا بها عطف تفسير واذا علمت ان السور به بيان الكمية كلية الافراد تعلم
انه لا يصح دخوله على الشخصية ولا على الطبيعية لان المراد من الموضوع في الاولى فرد
وفي الثانية المفهوم الكلي لاهمال بيان نحو اي التي حكم فيها على الافراد من غير
بيان لقدرها لا محالة اي قطعا فهما متلازمان اي في الصدق والتحقق فكل
منهما يصدق على ما يصدق عليه الاخر وذلك لانك ان اردت من الموضوع في المهملة
كل الافراد كانت الجزئية في ضمنها وان اردت بعضها كانت جزئية من اول الامر
فالجزئية متحققة في المهملة على كلا الحالتين بخلاف الكلية ولهم اغا يعتبرون التحقق
واعلم مما سردنا في شرح قول الملخص الاتي ولابد في الموجبة نحو قولنا ان الموجبة اي
سواء كانت محصورة او غير محصورة تستدعي وجود نحو اي تستلزم وجود الموضوع

اي وجود افراده وجود الموضوع اي وقت ثبوت المحمول له اي تقتضي وجود الموضوع
وجودا محققا او وجودا مقدرا او وجودا ذهنيا وقت ثبوت المحمول له وهذا الوجود
الذي يقتضيه من حيث ثبوت الحكم لغير الوجود الذي يقتضيه من جهة الحكم عليه وتوضيحه
ان الموجبة الحملية تستلزم وجود الموضوع من حيث ثبوت المحمول له وتستلزم وجوده
من جهة الحكم عليه لكن الوجود الذي تستلزمه من حيث الحكم عليه وجود ذهني وهو يصور
دون الحكم على الشيء فرع عن تصور واما الوجود الذي تستلزمه من حيث ثبوت المحمول له
فتارة يكون وجودا خارجيا وتارة يكون ذهنيا وتارة يكون تقديريا وذلك
لان النسبة ان كان محلها الخارج فوجود الموضوع خارجي وان كان محلها الامكان
فوجود الموضوع امكاني وان كان محلها الذهن فوجود الموضوع ذهني واما السالبة فتقتضي
وجود الموضوع من حيث الحكم ولا تقتضي وجود الموضوع من حيث سلب المحمول عنه فتولك
لا شيء من الانسان بحجر تنفي الانسان صادق مع وجود الانسان في الخارج
وجود ازائد على تصور ومع عدم وجوده في الخارج واما تصور في الذهن ساعة
الحكم عليه فلا بد منه وهذا معنى قولهم السالبة تصدق بنفي الموضوع اي تصدق عند نفيه
وعدم وجوده الحملية خرجت الشرطية فلا تستدعي وجود المقدم بل تارة يكون
مقدمها موجودا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وتارة لا يكون موجودا
نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا ثم الحكم اي في القضية الحملية الموجبة
سواء كانت محصورة او مهملة فالاقسام الثلاثة التي ذكرها تجري في المحصورة والمهملة
الموجودة فيه تغيير ما قبله الخارجية اي لوجود افراد موضوعها في الخارج
كما جرى مثاله بالمواد ان تقول كل انسان حيوان واعلم انه جرت عادتهم ان يعبروا
عن الموضوع بحج وعن المحمول بب اما للاختصار في العبارة واما لدفع توهم ان الاحكام
المقدرة قاصرة على مادة الاسس نفس ان كل ما يصدق اي ان كل فرد يصدق عليه
الانسان في المثال المذكور وهو ب اي حيوان في الخارج اي الخارج عن المتصور
وقوى الادراك المقدرة الوجود اعم الممكنة الوجود سواء كانت موجودة بالفعل
في الخارج اولا وهي القضية الحقيقية سميت بذلك لكون الحكم عليه فيها
الافراد المتصفة بالحقيقة المقدرة الوجود بقطع النظر عن كونها موجودة بالفعل
اولا على معنى ان كل ما لو وجد يتصف بهذه شرطية على ما توهم بل محلية وقع
الشرط جزء الكل من طرفيها اي كل ما لم الحيثية الاولى فله الحيثية الثانية واعلم

www.alukah.net

الى بالشرط لدخول الافراد المقدرة ولو لم يات بالشرط لما دخل ذلك ليس على افراده
الموجودة اى فقط المقدرة الوجود فى الخارج اى الممكنة الوجود فيه وهى فلا تنافى
بين هذا وبين التعميم الذى بعده بل على افراده المقدرة الوجود اى الممكنة وانما
فسرنا التقدير بالامكان لا بالفرض لئلا يلزم امتناع صدق الكلية ايجابا باعتبار
فرض فرد مقيد بنقيض المحمول وسلبا باعتبار فرض فرد مقيد بعين المحمول لعدم امكان
التقدير اى الفرض اى لعدم امكانه امكانا صحيحا والا فالتقدير ممكن ولو قال لاستحالة
وجودها كان احسن شريك البارى مثلا اى كل ما فرضه العقل شريكا للبارى فهو عنقاء
فى الخارج لكن موجودة اى هى موجودة مفصلا حال ما ذكرناه او معدولا ليس
المراد بالمعدول ما يباين المحقق بل ما يشمل ويشمل المعدوم كما اشار له بقوله والحاصل ان
وجود الموضوع تارة يعتبر من حيث الحكم عليه وتارة يعتبر من حيث ثبوت المحمول له
والوجود الذى يقتضيه الحكم مخالف للوجود الذى يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع من اوجه
الاول ان الوجود الاول يكون فى الموجبة والسالبة والوجود الثانى لا يكون الا فى الموجبة
فقط الثانى من الاوجه ان الوجود الذى يقتضيه الحكم انما يعتبر فى حالة الحكم فقط بخلاف
الوجود الذى يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع فانه يعتبر دائما او ساعة الثالث من الاوجه
ان الوجود الذى يقتضيه الحكم يكون بحسب الذهن بخلاف الوجود الذى يقتضيه ثبوت
المحمول للموضوع فانه يكون بحسب الخارج تارة وبحسب الذهن اخرى ايضا اى كما
تقتضيه الموجبة فى الذهن متعلق بوجود المحكوم عليه اى الموضوع حال الحكم اى
وقت الحكم اى هذا بيان لحال الحكم كلحظ بيان للمقدار ان دائما اى ان
كان هذا الثبوت المقتضى دائما فالوجود المقتضى يكون دائما وهكذا او ايضاح
الفرق بين الوجودين يظهر فيما اذا قلنا الله تعالى موجود ازلا وابدا فوجوده فى
الذهن لاجل الحكم انما هو حال الابقاء ووجوده لاجل ثبوت المحمول له ازلى ابدى
واذا قيل البرق لامع فوجود البرق فى الذهن لاجل الحكم انما هو حال الحكم ووجوده
فى الخارج لاجل ثبوت اللمعان له فى لحظة لان اللمعان انما يثبت للبرق لحظة
وان ذهنا فذهنا اى كما فى قولك شريك البارى معدوم فثبوت المعدوم
للشريك ذهنى كما ان وجوده ذهنى فى اقتضائه اى فى اقتضاء كل منهما اياه
يتوقف على الوجود الثانى اى وهو الوجود الذى يقتضيه ثبوت المحمول للموضوع
فلا يصدق الموجبة الا اذا كان موضوعها موجودا الان بثبوت شئ لشئ يقتضى

وجود

وجود الشئ المثبت له بخلاف السالبة اى فانه لا يتوقف صدقها على الوجود الذى يقتضيه
سلب المحمول لان سلب المحمول عن الموضوع لا يقتضى وجوده بخلاف ثبوته له ومن هذا
قيل ان السالبة تصدق مع نفى الموضوع والموجبة لا تصدق الا مع وجود الموضوع
تامل اى هذا المقام لدقته وقد يجعل حرف السلب اى اداته الدالة عليه كانت
لا او غير او ليس وغير وليس فيه ان غير اسم وليس فعل فلا يصح ان يكونا مثالين
لحرف السلب الا ان يقال مثل بذلك اشارة الى ان مراد المصنف بحرف السلب لفظ وما
يدل عليه فيسمى جزء القضية مجازا فى الحقيقة المعدول هو حرف السلب لانه هو
الذى عدل به عن موضعه وهو قطع النسبة لكن لما عدل فى ذلك الجزء بحرف السلب
عن موضعه سمى الجزء معدولا فهو من تسمية المحل باسم الحال فيه وقولنا عدل فى ذلك
بحرف السلب عن موضعه هو ان القصد به نفى الحكم عن الموضوع اى من جزء القضية
هذا فى بعض النسخ بالتثنية وهى ظاهرة وفى بعضها اى من جزء القضية بالافراد
وعليها فجزء مضاف لعم الجزءين وعبارة قوله من جزء القضية اى من جزء من
جزء القضية وقوله كالموضوع يؤخذ مما اوقع هذا ان العدول خاص بالحمليات مع انه
يكون فى الشرطيات فكان عليه ان يزيد المقدم والتالى الا ان يقال الكاف للتمثيل
فتدخل ذلك لانها استقصائية والمحمول اما او المحمول موجبة او سالبة اى
وهى موجبة او سالبة اللاحى جمادا اى ما يصدق عليه انه غير حى يصدق عليه انه جماد
وهذا مثال للموجبة معدولة الموضوع وقوله والجماد لا عالم مثال للموجبة معدولة
المحمول وقوله لا شئ من اللاحى بعالم مثال للسالبة معدولة الموضوع وقوله او من
العالم بلاحى مثال للسالبة معدولة المحمول وتركه مثال معدولتهما فى الموجبة
والسالبة ومثال معدولتهما فى الموجبة كل لاحيوان هو لا انسان اى ان كل ما صدق
عليه انه غير حيوان صدق عليه انه غير انسان ومثال معدولتهما فى السالبة
ليس غير الحيوان بغير جماد فقد حكم بسلب عدم الجمادية عن غير الحيوان واذا
سلبت عدم الجمادية عن غير الحيوان كان جمادا ومثال الشرطية المعدولة المقدم
ان لم تكن الشمس طالعة كان الليل موجودا ومثالها معدولة التالى ان كانت
الشمس طالعة لم يكن الليل موجودا ومثالها معدولة المقدم والتالى ان لم تكن
الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا وقد لا يكون اعتراض بان قد خاصة
بالفعل المثبت فلا تدخل على المنفى والجواب قد ادخلها عليه وقوله وقد لا يكون حرف

www.alukah.net

السلب جزء الموضوع بان لايكون فيه احرف سلب اصلا او فيه الا انه ليس جزءا من
واحد منهما فالقضية تسمى محصلة اى لتحصيلها للحكم واتمامها عليه وقد تطلق
المحصلة على مالیست معدولة موجبة او سالبة لتحصيل طرفيها اى وجودهما انكانت
موجبة نحو كل انسان حيوان ان كانت سالبة كقولك ليس زيد بقائم وتسمى بسيطة
لانه ليس هناك الا سلب واحد فلو قلت ليس زيد لاناطق لم تكن بسيطة لتكرر السلب
والمعنى ان عدم النطق مسلوب عن زيد او باعتبار ان اجزاءها ليست مركبة بخلاف
ما اذا احصلتها معدولة فان اجزاءها مركبة فالحقيقية اعلم ان بين الحقيقية
والخارجية عموما من وجه تنفرد الخارجية فيما اذا قلت كل لون بياض فيما اذا لم يكن
من الالوان الالهود وتنفرد الحقيقية في كل عنقاء طائر وتجتمعان في كل انسان
حيوان فهي حقيقية باعتبار وخارجية باعتبار واما النسبة بين الموجود في
الخارج والموجود في نفس الامر فالعموم المطلق لان كل موجود في الخارج موجود
في نفس الامر اى في نفس الامر فهو اظهار في موضع الاضمار اى بقطع النظر عن اعتبار
المعتبر وفرض الفارض سواء وجد في الخارج ام لا فلذا لم يلزم من عدم الوجود في
الخارج فرض احتماعهما الله عز وجل فانه موجود في الخارج بحيث يجوز رويته
بالبصر وفي نفس الامر بالمعنى المتقدم فهذه مادة الاجتماع واما امكان
الحوادث فهو موجود في نفس الامر فقط لانه لا يشاهد واما النسبة بين الموجود
في الخارج وفي الذهن عموم من وجه فزيد يصدق عليه انه موجود ذهنا لا شخصا
فيه وفي الخارج لمشاهدته وما تحت الارضين موجود في الخارج دون الذهن ومثال
انفراد الوجود الذهني كاستحضارك كرم شخص بخيل فهذا وجود ذهني لا خارجي
واما النسبة التي بين الموجود الذهني وفي نفس الامر فوجهي ايضا فامكان زيد
موجود في نفس الامر وفي الذهن وانفراد الذهني باستحضارك كرم البخيل
ومثال انفراد الموجود في نفس الامر كقضايا اسم الكمالية التي لم نطلع عليها فهذه موجودة
في نفس الامر دون الذهن اذ الفرض انها لم تخطر بالبال اذ النسبة الى نفس الامر
اى ان انظر لها باعتبار ما في الواقع واعلم ان كيفية النسبة تختص في الامكان والضرورة اى
الوجوب فجميع الكيفيات تنفرع على هذين والمراد بالوجوب الوجوب العقلي فكيفية اى
متصفة بكيفية الضرورة اى بكيفية هي الضرورة والمراد بالضرورة الوجوب العقلي
وبالاضرورة الامكان والمراد بالامكان الامكان العقلي والمراد بالضرورة الضرورة

بحب

بحسب الذات وقوله او اللادوام المراد به الاطلاق اى الحصول بالفعل وقوله الى غير ذلك
اى كالضرورة بحسب الوقت او الوصف كما في الوقتية والمنتشرة فانهما وان كان الحكم فيهما
بالضرورة لكن الضرورة ليست ذاتية بل ملحوظ فيها الوقت او الوصف قد لا يصرح بها اى
قد لا تعتبر لا لفظا ولا ملاحظة وتسمى القضية حينئذ مطلقة وذلك كقولك كل انسان حيوان
او كل انسان كاتب فهذه مطلقة من الجهة فلا تكون موجهة وقد يصرح مراده بالتصريح
الاعتباري لاجل قوله او ملاحظة وقد للتقليل اما لفظا اى في القضية اللفظية وقوله
او ملاحظة اى كما في القضية العقلية وقوله وقد يصرح بها اى وتسمى القضية حينئذ موجهة
لاتسامها على الجهة كالضرورة اى او ما يقوم مقامها لفظا وقوله واللاضرورة اى
او ما يقوم مقامها كالمسى بلازم كذا وان كانت معقولة اى بان جرت القضية في
الذهن دون تلفظ بها خمس عشر الخ عشر وزاد بعضهم اربعة وهي
الحينية الممكنة والحينية المطلقة والممكنة الدائمة والممكنة الوقتية وستاتي لهذه
الاربعة في التناقض فالجملة حينئذ خمسة عشر منها بسيطة اى وهي ثمانية والباقي
وهو سبعة مركبة اما ايجابا فقط اى ذا ايجاب اى اما نسبة ذات ايجاب هذا
اذا كان مدلول القضية النسبة واما على القول بان مدلولها ادراكك ان النسبة واقعة
اولا فالمراد من الايجاب ادراكك انها واقعة ومن السلب ادراكك انها ليست بواقعة
وقد اشار ابن مرزوق في نظمه لحل الخونجي لضابط البسيط منها والمركب بقوله

وما حوى من القضايا لاكذا ... اوخاص امكان مركبا خذا
وما خلا من ذين فالبسيط ... فاع لمن قرب يا نشيط

فان كان تفريع على قوله وقد يصرح بها في القضية اى اللفظية او العقلية
فان كان الحكم بضرورة فيه مسامحة لانه يقتضي ان الحكم بما ذكر نفي الضرورية
المطلقة والمقصود انها هي القضية التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع بالضرورة
بضرورة النسبة فيه ان الحكم بالنسبة المتصفة بالضرورة لا بالضرورة الا ان يجعل من
اضافة الصفة للموصوف اى بالنسبة الضرورية ما دامت ذات الموضوع موجودة
فحينئذ ان ذات الموضوع تارة تبقى وتارة تفنى فلا يصدق بقولنا الله موجود بالضرورة
او قادر بالضرورة لان الذات العلية لا تفنى اصلا الا ان يقال ان قولهم ما دام ذات كذا
في غير ما اذا كانت ذات الموضوع واجبة الوجود والاقيل فيها بدوام ذات الموضوع تامل
فضرورية مطلقة عامة وهي لانها اخص من كل ما بعدها ولان ثبوت الشيء الكمالية لله كلما

الدلوكة
www.alukah.net

مكيف بالضرورة لكنهما لما على الضرورة اى لفظا فى القضية اللفظية وحكم العقل بالضرورة فى القضية العقلية
بالضرورة كل انسان حيوان لافرق بين تقديم لفظ بالضرورة او تاخيرها اى بشرط يقتضى
ان المراد بالمشروطة العامة احد المعنيين الآتيين وهو المعنى الاول الآتى وقوله فى آخر السوادة وقد علم
ان ما ذكره المص فى تعريف المشروطة محتمل لكلا المعنيين ويبنى ذلك فيجاب بان قوله اى بشرط يبنى
بناء على ظاهر المتن فلا يبنى ان فيه احتمالا آخر والحاصل ان الشارح انما حمل المص على هذا المعنى مع احتماله
لامرين كما ذكر الشارح فى آخر السوادة لان هذا المعنى هو الظاهر من المص ولانه المناسب للتسمية بالمشروطة
بخلاف المعنى الثانى فانه لا يناسب التسمية بالمشروطة وقال بعضهم الاولى حذف قوله اى بشرط الوصف
ويبقى المص على ظاهره من احتماله للامرين فان قوله مادام وصف الموضوع يحتمل ان يراد به شرط
الوصف ويحتمل ان يراد به مادام الوصف من غير اعتبار الاشتراط فعلى الاحتمال الاول يكون نسبة
للمشروطة بالمعنى الاول وعلى الاحتمال الثانى يكون اشارة للمشروطة بالمعنى الثانى كالكاتب
موضوع متحرك بالضرورة محمول وقوله مادام ذاتا كان ضرورة تحرك الاصابع للكاتب ليس مقيدا فى الواقع
بدوام ذات الكاتب بل بمدة الكتابة فقيد ناذكر بدوام وصف الموضوع ولعل وجه غرضه
الفرق بين الذات والوصف الواقعين فى المتن اى فى قوله مادام ذات الموضوع او مادام وصفه
فهو متعلق بالمتن انما صدق بالضرورة اشارة الى ان المعتبر عندهم من الموضوع الافراد
ومن المحمول المفهوم اى الماهية وان كانت القسمة العقلية اربعة لانه اما ان يراد منهما
الافراد فقط او الماهية او من الاول الافراد ومن الثانى الماهية والعكس ولا يصح الحمل
فى ثلاثة ويصح فى واحد وهو ان يراد من الاول الافراد ومن الثانى المفهوم ولهذا قوله
المعتبر من الافراد بيان لما فاذا قلت كل انسان حيوان فذات الانسان افراده
من زيد وعمرو وبكر ومفهوم الانسان اى حقيقته وهو حيوان ناطق يقال له وصف
الموضوع اى وصف افراد الموضوع لاتصافها بالانسانية وعنوانه عطف على وصف
اى ويسمى عنوانه اى لانه يعنون به عن افراد الموضوع اى
يعبر به عنها فانسان فى المثال السابق عبر به عن الافراد من زيد وبكر
وغيرهما لكن يرد عليه ان العنوان ليس مفهوم الموضوع وانما الدال
على ذلك المفهوم واجيب بان قوله وعنوانه اى باعتبار دالم ويحتمل
انه سمى عنوان الموضوع لانه يعنون به ويعبر به عنهم اذا
اريد التعريف فاذا اردت تعريف الانسان الواقع
فى قولك

الواقع فى قولك انسان كاتب قلت الانسان حيوان ناطق فقد عنونت عن الانسان
بحيوان ناطق اى عبرت به عنه والوصف العنوانى اى الذى هو مفهوم الموضوع
قد يكون عين الذات اى عين ماهية الذات اى الافراد بدليل قوله الآتى عين ماهيته
افراده اومراده بالذات هنا الماهية لا الافراد ونعم قوله فيما بعد وقد يكون خارجا
عنه بعينى عن الذات بمعنى الافراد فيكون ذكر الذات اولا بمعنى الماهية واعاد الضمير
عليها بمعنى آخر مفهوم الانسان وهو حيوان ناطق وقد يكون اى الوصف
العنوانى جزاله اى لذات الموضوع اى لماهية ذات الموضوع ففى الكلام حذف مضاف
او اراد بالذات نفس الماهية وكان الاولى تانيث الضمير للجنس اى كحيوان فى المثال
الذى ذكره او الفصل كقولك كل ناطق بشر فمفهوم ناطق متفكر بالقوة والمتفكر
بالقوة جزء من ماهية افراد ناطق وهو زيد وبكر وغيرهما مفهوم الحيوان وهو
جسم نام حساس متحرك بالارادة ولانه ان هذا جزء من ماهية الانسان
لانه يزاد على هذا متفكر بالقوة وقد يكون اى الوصف العنوانى عنه اى
ذات الموضوع اى عن ماهية ذاته فان مفهوم الضاحك وهو الضحك وقوله الماشى
اى ومفهوم الماشى وهو التنقل بالقدم من موضع لآخر وقوله خارج عن ذات
الموضوع اى خارج عن ماهية ذات الموضوع فليس الضحك ولا الماشى جزأ من ماهية
زيد وبكر مثلا والضحك هو تقلص الشفتين مع الاعجاب وهو مفهوم ضاحك وقيل
مفهومه ذات يتبين لها ذلك وعلى هذا القول فالمعتبر ايضا انما هو الوصف اى الضحك
والذات ليست منظورا لها على هذا القول اى افراده تغليبا لذات الموضوع وقد
علم مما قاله ان الماهية اخص من المفهوم لان مفهوم الموضوع قد يكون عين
ماهية افراده وقد يكون جزأ من ماهية افراده وقد يكون خارجا عن ماهيته
افراده بين الوصف والذات اى الواقعين فى المتن على شرط الوصف وهو قولنا
مادام كاتبا لكونها هما اى فعلل مثال صح ان يكون مشروطة خاصة صح ان
يكون مشروطة عامة ولا عكس وقد يقال بحذاى وقد تطلق وحاصله ان
المشروطة العامة بالمعنى الاول ما كان ثبوت المحمول للموضوع فيها ضروريا بشرط
وجود الوصف فان ذلك الوصف لازما لافراد الموضوع فى وقت من الاوقات ام لا
فوجود الوصف فيها معتبر شرطا فى ضرورة النسبة واما ثبوت الوصف لافراد
الموضوع فتارة يكون ضروريا وتارة يكون ممكنا واما المشروطة بالمعنى الثانى

وفي ما كان ثبوت المحمول للموضوع فيها ضروريا في جميع اوقات وصف الموضوع لكون ذلك
الوصف لازما لافراد الموضوع كان وجود الوصف قيدا في ضرورة النسبة ام لا وجه فبين
الشرطيتين عموم من وجه يجتمعان فيما اذا كان الوصف شرطا في ضرورة النسبة وكان
ذلك الوصف لازما لافراد الموضوع وينفرد الاعم في الاول فيما اذا كان الوصف شرطا
في ضرورة النسبة وكان الوصف ليس لازما لافراد الموضوع في وقت من الاوقات
وينفرد الاعم الثاني فيما اذا كان وجود الوصف ليس شرطا في ضرورة النسبة وكان
الوصف لازما لافراد الموضوع والامثلة ذكرها الشيخ في جميع اوقات الوصف للموضوع
اي الكائن للموضوع والمراد في جميع الاوقات التي اتفق حصول وصف الموضوع فيها
فظرف ضرورة النسبة مطلق الزمن وحصول وصف الموضوع فيه امر اتفاقي لا يعتبر
قيدا وليس الظرف الوقت المقيد بكون الكتابة فيه والارجح ذلك للمعنى الاول ثم ان
ثبوت المحمول للموضوع في جميع الاوقات انما يكون ضروريا اذا كان وصف الموضوع الحاصل
فيها ضروري الثبوت لافراده فاذا كان ضروري الثبوت لافراده كانت نسبة
المحمول للموضوع التابعة له في الضرورة والا كان ثبوته لافراده ممكنا كانت نسبة المحمول
للموضوع التابعة له ممكنة فلا تصدق المشروطة بالمعنى الثاني ان لم يكن له دخل اي
يدخل وقوله في تحقق اي ثبوت وحصول وقوله ضرورة اي وجوب وقوله صدقت اي صحت
وقوله ان لم يكن له دخل يدخل اي ان لم يكن شرطا في تحقق ضرورة النسبة حكم فيها اي في
تلك القضية وقوله للموضوع اي لافراد الموضوع فان ثبوت اي انما يحكم بضرورة
يدخل لان ثبوت الانسانية وهي المحمول وقوله لان الكاتب اي الذي هو الموضوع ضروري
يدخل اي لان ثبوت ذلك المحمول لهذا الموضوع في الواقع ضروري في جميع اوقات وصفه
لكن ليس اي ثبوت الانسانية لان الكاتب وان كان لوصف الموضوع دخل يدخل
اي بان كان شرطا في تحقق ضرورة النسبة وهذا مقابل لقوله ان لم يكن له دخل
اما ان يكون ذلك الوصف ضروريا يدخل اذا كان ضروريا كانت نسبة المحمول للموضوع
التابعة له ضرورية وتكون نسبة المحمول للموضوع ضرورية في جميع اوقات هذا الوصف
وهي اوقات كونه ضروريا لذات الموضوع فتصدق المشروطة بالمعنى الثاني بخلاف
ما اذا لم يكن ضروريا له في وقت من الاوقات بل كان ممكنا فان نسبة المحمول للموضوع
التابعة له تكون ممكنة فلا تصدق المشروطة بالمعنى الثاني بل بالمعنى الاول
واذا علمت هذا تعلم ان تمثيل الشيخ لانفراد المعنى الثاني بكل كاتب انسان فيه شيء
لان

لان ثبوت الكتابة لافراد الكاتب اعني زيدا وعمرا ليس ضروريا في وقت فالاولى ان يمثل
بكل ناطق انسان الا ان يراد بالكاتب الكاتب بالقوة واما قوله في المثال الاخير وهو كل كاتب
متحرك الاصابع فالمراد بالكاتب فيه الكاتب بالفعل فتامل ضروريا اي واجبا ولازما
لذات الموضوع كل منخسف اي الانخساف ذهاب ضوء القمر اي الذي يستفاد من الشمس
وذلك يكون اذا كانت الشمس تحت الارض والقمر فوق الارض لان نور القمر مستفاد من نور
الشمس فاذا حالت الارض بينهما ذهب نور القمر وصار القمر مظلما لا ضوء فيه اي فيعود
الى الحالة الاولى وقوله كل منخسف اي كل فرد من الافراد التي تقبل الانخساف مظلم اي فان
الانخساف للقمر ضروري عندهم ولا بد منه وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس
غير ضروري له في غير ذلك الوقت فباعتبار انه ضروري لذات الموضوع في وقت من الاوقات
تصدق المشروطة بالمعنى الثاني وباعتبار انه ليس ضروريا له في وقت من الاوقات
تصدق بالمعنى الاول والحاصل ان الحكماء يقولون ان جرم القمر مظلم وان نوره مستفاد
من نور الشمس ولابد للقمر من حلوله في درجة من الفلك بحيث تحول الارض بينه وبين
الشمس فيذهب ما فيه من النور وهو الحسي بالانخساف واذا لم تحل الارض بينه
وبين الشمس فلا يكون منخسفا فالانخساف عندهم امر ضروري وقت الحيلولة وغير
ضروري في غير ذلك الوقت وهذا وقوله كل منخسف نحو انظر ما الفرق بين هذا المثال
والمثال الآتي قريبا اعني قوله كل كاتب نحو فانه قد يقال في هذا ايضا ان الاظلام
ليس ضروريا لان الانخساف الذي يترتب هو عليه ليس ضروريا للقمر قياسا على
المثال الآتي سواء بسواء فكون هذا مثالا لما تصدق فيه المشروطة بالمعنى الثاني
والاول تحكم واجيب بالفرق بين المثالين فان الكتابة ليست ضرورية في وقت
من الاوقات بخلاف الانخساف فانه ضروري للقمر وقت الحيلولة فانه يستحيل عندهم
ان يوجد القمر في ذلك الوقت غير منخسف فثبت ان الاظلام ضروري في وقت
الانخساف بالضرورة اي وقت الحيلولة ولكن ليس ضروريا له في جميع اوقات
الوصف الاولى وهي في وقت من اوقات الوصف لانه ليس ضروريا له في وقت من
الاوقات والا صدقت المشروطة بالمعنى الثاني مطلقا اي في وقت من الاوقات
اعلم ان بين الضرورة المطلقة والمشروطة العامة بالمعنى الاول عموما وخصوصا
من وجه باعتبار التحقق لا باعتبار المفهوم لتباينهما فيجتمعان في كل منخسف
مظلم وقت الحيلولة وتنفرد الضرورية المطلقة في كل انسان حيوان والمشروطة

www.alukah.net

العامة في كل كاتب متحركه الاصابع وبينهما وبين الحين المشروطة العامة بالمعنى الثاني
عموم مطلق والضرورية اخص فكل متنفس مظلم وقت الحيلولة يصلح مثالا لها وتنفرد
المشروطة في كل ناطق انسان واما بين المشروطة بالمعنى الاول والثاني فالعموم
والخصوص الوجهي كما هو بين من الشرح بلا اعتبار الاشتراط اي وجه فسميتها
مشروطة تسمية اصطلاحية لا مناسبة فيها كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف
وقت عدم المراد بوقت التربيع وقت عدم حيلولة الارض بين الشمس والقمر اي وكقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع وقت الكتابة ولا شيء من القمر بمحاق وكقولنا
بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع وقت الكتابة او اللاضرورة فيه انه لا يصح
ان تقيد باللاضرورة للتنافي وذلك لان الوقتية المطلقة ضرورية صح فلا يعقل
تقييدها باللاضرورة وصح فلا يصح قوله واللاضرورية لان صحة نفي الشيء عن شيء
فرع عن صحة قبوله له وقد علمت انه لا يصح هنا تامل وقت التربيع اي وقت عدم
الحيلولة ولهذا اي لعدم التقييد باللادوام لو قيدت نحو بالضرورة كل انسان
متنفس بخلاف وكقولنا بالضرورة كل انسان ميت وقتا ما ولا شيء من الانسان بميت
في وقت ما اعلم ان بين الوقتيتين والضرورية العموم والخصوص باطلاق وهي اخص
منهما فقولك بالضرورة كل منخسف مظلم يصلح مثالا للثلاثة وتنفرد الوقتية عن
الضرورية بكل كاتب متحرك الاصابع وتنفرد المنتشرة عنهما بكل انسان متنفس
وبين المشروطة بالمعنى الاول والوقتيتين العموم والخصوص الوجهي فقولك
بالضرورة كل منخسف مظلم يصلح مثالا للثلاثة وتنفرد المشروطة بقولك بالضرورة
كل انسان كاتب وتنفرد الوقتية بكل قمر منخسف وقت الحيلولة والمنتشرة بكل
انسان متنفس وقتا ما وبينهما اي الوقتيتين وبين المشروطة بالمعنى الثاني
العموم والخصوص باطلاق وهي اخص منهما فكل منخسف مظلم يصلح مثالا
للثلاثة وتنفرد الوقتية المطلقة بكل قمر منخسف وقت الحيلولة والمنتشرة المطلقة
بكل انسان متنفس في وقت ما وبين الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة العموم
المطلق والوقتية اخص فبالضرورة كل قمر منخسف يصلح مثالا لها وتنفرد الثانية
بكل انسان متنفس فدائمة مطلقة بينهما وبين الضرورية العموم والخصوص
المطلق وبينها وبين ما عداها مما تقدم العموم والخصوص الوجهي كل انسان
حيوان دائما وكل انسان حار دائما يستلزم الدوام ولا عكس اي وجه فكل
مثال

مثال صح للضرورية صح للدائمة نحو كل انسان حيوان يجوز ان يقال فيه بالضرورة
او دائما كل انسان حيوان وتنفرد الدائمة نحو زيد يركب الخيل دائما اذ لا يصح ان يقال
بالضرورة زيد يركب الخيل لان ركوبه الخيل ليس بضروري اما الاول وهو ان الضرورة
تستلزم الدوام واما الثاني وهو قوله ولا عكس فلان الانفكاك نحو وذلك نحو كل
فلك متحرك دائما وهادة الاجتماع كما مثله الشارح بدوام اي كائن بدوام وهو خبر
ان ففرقية عامة بينها وبين الضرورية والدائمة المطلقة والمشروطة بالمعنيين
عموم وخصوص مطلق فهي اعم منهما وبينها وبين الوقتية العموم والخصوص الوجهي
ما مر في المشروطة العامة اي بابدال الضرورة بالدوام لان الجهة هنا الدوام
وفيما مر الضرورة كقولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وكقولنا لا شيء
دائما من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا والفرق بينهما اي بين المشروطة
العامة التي هي من الضروريات والعرفية العامة التي هي من الدوائم بعد اشتراكهما
في ان الحكم في كل مقيد بدوام الوصف كالفرق بين الدائمة والضرورية فيه ان
ما تقدم الفرق بين الضرورة والدوام واجيب بانه يلزم من الفرق بين الضرورة
والدوام الفرق بين الدائمة والضرورية لازمها ماخوذ ان منهما فيقال ان
المشروطة العامة تستلزم العرفية العامة ولا عكس فكل مثال صلح للمشروطة
العامة صلح للعرفية العامة نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وليس كل
ما صلح ان يكون عرفية عامة يصلح ان يكون مشروطة ومثال افراد العرفية
لا شيء من الفرس بمركوب زيد ما دام فرسا والحال ان زيدا حلف لا يركب
فرسا فهذه عرفية لصحة توجيهها بالدوام ولا تصلح ان توجه بالضرورة
لتجعل مشروطة لان عدم ركوب زيد للفرس ليس ضروريا فلما كان هذا
المعنى ماخوذا في سالبتها من العرف نحو هذا يفيد ان هذا المعنى مفهوم من
العرف في السالبة فقط وليس كذلك بل هذا المعنى مفهوم من العرف في السالبة
على سبيل الدوام مع الظهور ومفهوم في الموجبة ايضا من العرف على سبيل
الاغلبية لان الاسناد للشق يشعر بعلية الماخذ نحو ولعبد مومن خير من
مشرك او بفعليتها اي بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل اي في
الجملة من غير التفات الى كونه ضروريا او دائما او لا دائما سواء كان في احد الازمنة
او لا كما في صفات الله لتحققها قبل الزمان وانما كانت المطلقة بهذا المعنى

www.alukah.net

موجهة لان الفعلية بهذا المعنى كيفية زائدة على نفس النسبة المفهومة من القضية مطلقا اذ هذه النسبة المفهومة اعم من ان تكون بالفعل او الامكان فالمطلقة العامة الاولى فصلية عامة تجذف لان الاسم ولا يوافق ما تقدم في الوقتية المطلقة وغيرها اذ لم يجر بيان فيها بل بالاطلاق العام اى بالفعل وقوله العام اى لانه عم كل الافراد ليس ضروريا اى في كل الاوقات فلا ينافي انه ضروري في وقت غير معين كما تقدم التمثيل به في المنتشرة المطلقة بقوله بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما وفيه ان التمثيل بهذا المثال في المطلقة العامة بنا في التمثيل به في المنتشرة المطلقة لانها ضرورية والمطلقة العامة ليست ضرورية واجيب بان المطلقة العامة لا تخرج عن الضرورة والامكان هـ ش في الجملة من غير ان يلتفت الى كونه ضروريا له او دائما اذا اطلقت اى اطلقت نسبتها المفهومة منها عن هذا التقييد فالاطلاق في الحقيقة انما هو للنسبة المدلولة لها فتسميتها هي بالمطلقة من تسمية الدال باسم المدلول ومن هنا يعلم ما في عبارته من القلب كذا اقر بعضهم وقرر بعضهم ان قوله تسمية للمدلول لخ العبارة فيها قلب وكان الاولى ان يقول تسمية للدال باسم المدلول فالدال هو القضية والمدلول هو قطعة النسبة والتقرير الاول رايته مقررا والشيخ منصور المتوفى والثاني رايته مقررا للشيخ سالم النفراوي لان القضية اذا اطلقت تخرج فان قلت حملا لحاجة الى هذه الجهة اضفناها يلزم بدونها قلت قوله يلزم منها فعلية النسبة معناه قد يلزم منها ذلك وقد يلزم منها ان نسبة المحمول للموضوع على جهة الامكان فاذا صح بهذه الجهة اندفع هذا الاحتمال فاستفيد من ذكر الجهة التصريح بهذا المعنى هـ تقرير شيخنا السيد البليدي والحاصل انه ليس بلازم ان يكون معنى القضية اذا لم تذكر الجهة ان النسبة ثابتة بالفعل لجواز ان يكون ثبوت المحمول للموضوع على سبيل الامكان كقولك كل نار باردة وفي الشيخ يس ما نصه قوله لان القضية اذا اطلقت تخرج فيه ان هذا لا يصح كليا اذ لا يلزم العرف واللغة من مثل قولنا كل انسان حيوان وزيد قائم او يقوم فعلية النسبة هـ او بعدم عطف على بضرورة و قوله بخلافها اى النسبة واعلم ان هذا اى عدم ضرورة مخالف النسبة ليس كيفية وانما هو تابع للكيفية التي هي الامكان العام الصادق بوجوب ثبوت المحمول للموضوع وجوازه فعدم ضرورة مخالفها لحكم لا يلزم الحكم على النسبة بالامكان العام

العام هـ عدوى وتامله وقوله او بعدم نحو اعلم ان الامكان العام هو سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم بمعنى النسبة وهذا يرجع له قولهم عدم ضرورة مخالف النسبة لان النسبة هي الجانب الموافق للحكم ومخالفها هو الجانب المخالف فعدم ضرورة مخالف النسبة هو نفس سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم فاذا كان الموافق ايجابا كان المخالف سلبا وبالعكس واذا سلبت الضرورة عن الجانب المخالف كان ثبوت الموافق صادقا بالوجوب والجواز فالممكنة العامة اعلم ان الامكان العام سلب الضرورة عن الطرف المخالف والامكان الخاص سلب الضرورة عن الطرف الموافق والطرف المخالف والطرف الموافق ما افادته القضية من النسبة والطرف المخالف هو مخالف النسبة حارة اى يصح ان تكون حارة وصحته اذا لم يكن السلب واجبا السلب اى سلب الحرارة ولو لم يكن نحو هي تامة وفاعلها عدم او ناقصة واسمها ضمير يعود على مخالف النسبة وعدم خبرها وكذا يقال في كان الآتية وحاصله انه لو لم يوجد عدم ضرورة السلب بل وجدت ضرورته بان كان سلب الحرارة ضروريا لم يكن الايجاب ممكنا بل مستحيلا لان سلب الشيء اذا كان واجبا كان وجوده مستحيلا ممكنا اى بل مستحيلا مع ان الفرض انه ممكن الايجاب وهو ثبوت الحرارة للنار الايجاب وهو ثبوت البرودة للحجار ولو لم يكن نحو اى بل كان ضروريا وقوله لم يكن السلب اى سلب البرودة عن الحجار وقوله ممكنا اى مستحيلا اى والفرض انه ممكن معنى الامكان وهو سلب الضرورة عن الطرف المخالف وهي بعينها نحو فيه ان البسائط ثمانية والمركبات سبعة فتى الكلام تناف الا ان يقال ان قوله بعينها بمعنى ان المركبات لا تخرج عن البسائط وهم وان كانت اقل منها هـ سم نف او يقال قوله هي البسائط على حذف مضاف اى هي بعض البسائط وذلك لان الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة لا يقيد ان اصلا لان الضرورة في الاولى تجب الذات وهي تستلزم الدوام الذاتي فلو قيدت الاولى بالضرورة او اللادوام الذاتي كان تناقضا والدوام في الثانية تجب الذات فلو قيدت باللادوام الذاتي كان تناقضا فالباقي من البسائط ستة وهي التي تقيد لكن واحدة منها تقيد باللادوام وباللاضرورة وغيرها انما يقيد بواحد منهما فلذا كانت المركبات سبعا ان قلت عدم تقييد الدائمة المطلقة باللادوام ظاهر مما قلنا ولم لم تقيد باللاضرورة لانه

www.alukah.net

قد مر ان التي قد يكون دائما ولا يكون ضروريا كالسواد للزنجي فما المانع من ان يقال دائما كل زنجي اسود لا بالضرورة كذا اجبت بهن واجاب شيخنا السيد البليدي ره بان المانع من ذلك عدم الاطراد تامل بالدوام اي بعدم الدوام الذي يجب الذات واما قيد تلك الاربعة بالدوام الذاتي ولم تقيد بالضرورة لان الدوام اخص من الضرورة لانه يلزم من عدم الدوام عدم الضرورة من غير عكس لاحتمال ان يكون شيء دائما غير ضروري كما تقرر تامل المشروطة الخاصة ظاهر المص ان المشروطة الخاصة هي المشروطة العامة بالمعنى الاول مع قيد الدوام ره الذاتي وقال بعضهم انها بالمعنى الثاني تقيد بالدوام ايضا اي في نحو كل منخسف مظلم ما دام منخسفا لا دائما لان نحو كل انسان حيوان لا دائما ان شاء الله لا دائما فيه انه بناني قوله بالضرورة لان الضرورة تقتضي الدوام واجيب بان قوله بالضرورة اي يجب الوصف وهو الكتابة وقوله لا دائما اي يجب الذات مع قطع النظر عن الوصف كما تقدم في قوله الماشي بالدوام الذاتي فان قيل لم قيد اللادوام بالذات ولم يطلق قلت لو اطلق لكان الكلام مناقضا كما سياتي في الشرح فتركيبها جواب وهي مفهوم اللادوام نحو اي المطلقة العامة السالبة مفهوم اللادوام لان ايجاب نحو علة لقوله وهي ره مفهوم نحو اذا لم يكن دائما اي يجب الذات اي وعدم دوامه اخذ من لا دائما في الجملة اي بالفعل اي بقطع النظر عن كونه ضروريا او لا دائما اولا وهو معنى نحو اي والسلب المحقق في الجملة المستفاد من لا دائما معنى المطلقة العامة السالبة اي قولنا لا شيء اي بيان للمطلقة العامة السالبة بالفعل اي عند ذكر الوصف اي الكتابة وهو معنى اي الايجاب المحقق في الجملة معنى نحو ومن ههنا اي هذا التقرير بايجاب الجزء الاول نحو اي لا بايجاب الجزء الثاني وسلبه وقولكما مر في المشروطة الخاصة اي لكن بابدال الضرورة بالدوام لقولنا دائما كل كاتب متحرك ره الاصابع ما دام كاتبا لا دائما ودائما لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما وفيه ان آخر الكلام يناني اوله لان قوله لا دائما يناني قوله قبل دائما واجيب بان قوله دائما اي يجب الوصف وهو الكتابة وقوله لا دائما اي يجب الذات مع قطع النظر عن الوصف وقس عليه نظائره كما يأتي في الشرح وسيجيء لهذا اي لكون الثاني مخالفا للاول في الكيف وموافقا له في الكم به اي بالدوام ره ايضا اي كما قيدت به المشروطة الخاصة فظاهرة اي لانهما ما حكم فيهما

بدوام

بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع موجودا لامحالة اي لان الضرورة تستلزم الدوام والدوام الوصفي نحو ومثل ذلك يقال في الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة اذ التقييد بالوقت فيهما بمنزلة التقييد بالوصف وهذا اظهر في الوقتية المطلقة اما في المنتشرة المطلقة فلان الوقت اذا الوقت فيها غير معين اللام الا ان يقال ره المراد بالدوام الوصفي وما في قوته اي الدوام الذي اعتبر بحسب الوصف وما في قوته في الوصف يمتنع نحو اي للماشي في حال ما حين قيد بالدوام الذاتي مقيدا اي ذلك الحكم بحسب الذات اي افراد الموضوع هي مفهوم اللادوام وهي لا شيء من الغير منخسف بالاطلاق العام لا دائما في قوة قولنا كل غير منخسف بالفعل لا دائما اي لا شيء من الانسان بمنتفس بالفعل وقوله لا دائما الثانية اي كل انسان منتفس بالفعل وقد تقيد اشار بقد الى ان التقييد في بعض المواد ره وحاصله انه اذا كان السلب ضروريا فلا تقيد لا بالضرورة ولا باللادوام لانه قد تقدم ان المطلقة العامة لا تخرج عن الامكان والضرورة فاذا كانت ضرورية فلا يصح تقييدها بما ذكر لانه يصير تناقضا لا عش بالاضرورة الذاتية ره الذاتية صفة للاضرورة اي بعدم الضرورة بحسب الذات الوجودية اي لانه حكم فيها بوجود النسبة وقوله اللاضرورية اي للكونها قيدت بعدم الضرورة وكذا يقال فيما بعدها وهو اي عدم ضرورة الايجاب السالبة الممكنة العامة ره وهو اي عدم ضرورة السلب الموجبة الممكنة العامة واعلم ان تقييد نحو جواب عن سوال نشأ من قول المص بالاضرورة الذاتية وهو ان كلامه يقتضي انها لا تقيد بالاضرورة الوصفية مع انه يصح تقييدها بها كما في قولك كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فان بنون الضحك للانسان ليس ضروريا لا ره باعتبار ذات الانسان ولا باعتبار وصفه وهو الانسانية فاجاب بقوله واعلم نحو وحاصله انه وان صح تقييدها بالاضرورة الوصفية لكنهم لم يعتبروا هذا التركيب فلذا قيد المص اللاضرورة بالذاتية وفي هذا الجواب شيء لانه يقتضي ان تقييد المطلقة العامة بالاضرورة الوصفية صحيح في كل مادة وانه مطرد في كل مادة من مواد المطلقة العامة الآن العموم لم يعتبر وهذا التركيب وليس كذلك اذ تقييد المطلقة العامة بالاضرورة الوصفية غير مطرد فتارة يكون صحيحا كما في كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة كما مر وتارة يكون غير صحيح كما في كل ره

كاتب متحركه الاصابع بالفعل لا بالضرورة فان ثبوت المتحرك للكاتب غير ضروري
باعتبار ذات الكاتب لا باعتبار وصفه اذ هو باعتبار وصفه ضروري له فظهر الاولى للمتن
ان يقول واعلم ان تقييد المطلقة العامة باللاضرورة الوصفية وان صح في بعض المواد
لكنه غير مطرد فلهذا لم يعتبروا هذا التركيب وقيد المعه اللاضرورة بالذاتية فتامل
ولم يتعرضوا لعله عطف تفسير على ما قبله اي ولم يحصلوا احكام هذا التركيب
وقد تقيد الممكنة العامة بمعنى وقد تقيد في المعنى لا نها لا تقيد في اللفظ لا
باللاضرورة ولا باللادوام وانما تقيد بالامكان الخاص وهي التي حكم فيها اي ضمنا
لا صراحة وذلك لان عدم ضرورة الجانب المخالف لا يلزم للحكم على النسبة بالامكان
بلا ضرورة الجانب الموافق ايضا اي كما تقيد بلا ضرورة الجانب المخالف للنسبة اي الحكم
المخالف للنسبة وقوله الجانب الموافق للنسبة اي الحكم الموافق للنسبة وحاصله ان
قولنا بالامكان الخاص يفيد سلب الضرورة عن الجانبين الجانب المخالف للنسبة
المذكورة في القضية والجانب الموافق للنسبة المذكورة في القضية الملفوظة اعني الجزء
الاول الجانب الموافق قرر بعض الاشياخ انه من موافقة العام وهو مطلق ايجابه
او سلب للخاص وهو الايجاب الخاص او السلب الخاص الذي في تلك القضية
فالمراد بالنسبة هنا الحكم اي الايجاب او السلب كما قلنا لامور الحكم الموافق
للنسبة لو قال الموافق للفظ لكان اظهر ويراد بالموافق النسبة التي افادها اللفظ
فتدبر حتى يكون نحو حتى للتفريع معنى الفاء اي فاذا قيد في المعنى بعدم ضرورة
الجانب الموافق والمخالف كان الحكم فيها بعدم ضرورة الجانبين اي السلب والايجاب
فهي نفس الحكم وقرر بعض مشايخنا ان المراد بالنسبة النسبة الحكمية الخاصة في هذا
التركيب وان المراد بالجانب الموافق نفس النسبة الحكمية الكلية وتامله وتركيبها
من ممكنتين عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لاشك في ان كل واحدة
منهما سلب الضرورة عن الجانب المخالف والطرف المخالف في الموجبة السلب وفي السالبة
الايجاب فاذا نظرت لذلك وجدته دالة على معنى ممكنتين عامتين وهو سلب الضرورة
عن الطرف الموافق والمخالف بل الفرق انما يحصل بحسب التلفظ ففي الموجبة
الايجاب صريح والسلب ضمني وفي السالبة بالعكس تنبيه اعلم ان الوجودية
اللادائمة موجبتها وسالبتها سواء بحسب المعنى اذ كل انسان كاتب بالفعل لا
دائما معناه ان ثبوت الكتابة للانسان بالفعل وان سلبها عنه بالفعل وهذا معنى

لا شيء

لا شيء من الانسان بكاتب بالفعل لا دائما فهي والممكنة الخاصة سواء في استوا
موجبتها وسالبتها بالنظر للمعنى لكن بينهما فرق من حيث ان كلا من المطلقتين
مصرح باللفظ الذي يدل عليه في الوجودية اللادائمة بخلاف الممكنة الخاصة فانه
لم يصرح فيها باللفظ الدال على كل من الممكنتين العامتين فائدة اعلم انه يصح ان
يقال الله تعالى موجود بالامكان العام لان الممكنة العامة هي التي حكم فيها بسلب
الضرورة عن الجانب المخالف اعم من كون الجانب الموافق ضروريا كما في هذا المثال او
غير ضروري كما اذا قلنا النار حارة بالامكان العام فان ثبوت الحرارة للنار غير ضروري
ولا يصح ان يقال الله تعالى موجود بالامكان الخاص لما يترتب عليه من الكفر لان
الممكنة الخاصة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن الجانبين الموافق والمخالف
وهو وجوده وعدم وجوده كل منهما غير ضروري بل هو جائز وهذا كفر واما غير
الله من الحوادث فهو موجود بالامكان الخاص لا العام كذا قرر شيخنا العدوي
مركبات قال بعضهم والقضية المركبة هي التي حقيقتها ملفقة من الايجاب
والسلب فقط وانما قال حقيقتها اي معناها لانه ربما تكون قضية مركبة
بالنظر للمعنى ولا تركيب فيها في اللفظ من الايجاب والسلب كقولنا كل انسان
كاتب بالامكان الخاص فانه وان لم يكن في لفظه تركيب لكن معناه مركب لان معناه
كما مر لله ان ثبوت الكتابة للانسان وسلبها عنه ليس ضروريا لان اللادوام
اشارة انما قال اشارة ولم يقل لان اللادوام معناه مطلقة عامة لان المعنى
اذا اطلق يراد به المفهوم المطابقي وليس مفهوم اللادوام المطابقي المطلقة
العامة فان لادوام الايجاب مثلا مفهومه الصريح رفع دوام الايجاب واطلاق
السلب ليس هو نفس رفع دوام الايجاب بل لازمه وهو معناه اللازمي واما
اللاضرورة فمعناه الصريح الامكان العام لان اللاضرورة الايجاب
مثلا هو سلب ضرورة الايجاب وهو عين امكان السلب فلما كان احدى
القضيتين عين معنى احدى العبارتين والاخرى لازمة لمعنى العبارة الاخرى
اتى باشارة اذا وحاصله ان اللفظ اشارة اذا اطلق يصح الاتيان به فيما يدل عليه
اللفظ مطابقة او غيرها ولفظ يدل اذا اطلق اشتهر منه المعنى المطابقي فلو عبر
بيدل لوهم منه ما يتبادر منه وهو غير صحيح ولذلك لفظ اشارة لكونها
مقيدة اي لكون جزئها الاول مقيدا باللادوام نحو للقضية اي التي هي جزء

الاولى بحسب الكيف متعلق بمخالفتين القضايا المقيدة بها اى القضايا التى وقع التقييد فيها بها اى بالدوام وبالضرورة

فصل

تنقسم الى متصلة نحو اذا كان هذا عددا فهو اما زوج او فرد والجهة تعلقه بالقضية على الحملية والاخرى ممكن فيها ايضا وكل واحدة منها تنقسم الى اقسام حاصلها ان المتصلة اما لزومية او اتفاقية وفى كل اما موجبة او سالبة فهذه اربعة وفى كل اما كلية او جزئية او مهملة او شخصية فهذه ستة عشر واما المنفصلة فهى اما مانعة جمع او خلو او مانعتهما وفى كل اما موجبة او سالبة فهذه ستة وفى كل اما ان تكون عنادية او اتفاقية فهذه اثنا عشر وفى كل اما ان تكون كلية او جزئية او مهملة او شخصية فالجملة ثمانية واربعون وجعل المنفصلة شرطية تجوز من حيث استمالها على قضيتين مرتبطتين بثبوت نسبة اى بحصول نسبة اعم من ان تكون تلك النسبة التى حكم بثبوتها ايجابية او سلبية كما يعلم من كلام الشيخ الآتى وقوله على تقدير نسبة اى على تقدير حصول نسبة اخرى ولو بحسب الاتفاق فصح تقسيمها فيما بعد الى لزومية واتفاقية وقوله على تقدير اخرى اى سواء كانت موجبة كما مثل او سالبة كقولنا ان لم يكن الشمس طالعة كان الليل موجودا بثبوت نسبة هى وجود النهار يحتمل اشارة الى ان المراد بالنسبة فى كلام المصنف اولا وثانيا الامر وهو مضمون التالى ومضمون المقدم وكانه قال ان حكم فيها بحصول امر على تقدير حصول امر آخر والا فوجود النهار منسوب لا نسبة واطلاق النسبة عليه مجاز لانها مغايرة للمنسوب ولا يقال ان فى كلام الشيخ حذف مضاف اى وهى بثبوت وجود النهار لانه لا داعى لذلك لان المتصلة حكم فيها بحصول امر على تقدير حصول امر آخر لا بحصول ثبوت امر على تقدير بثبوت آخر لذا قرر بعض او بنفى نسبة على تقدير اخرى اى سواء كان الحكم مطابقا للواقع وهى حملية صادقة كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا او غير مطابق للواقع وهى حملية كاذبة كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وهى المتصلة السالبة اى كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا فقد حكم فيها بسلب ثبوت وجود الليل على تقدير بثبوت وجود النهار واعلم ان ثبوت يدفع بهذا ما يرد على ظاهر كلام المصنف من ان تعريفه للسالبة غير مانع لصدقه على نحو ان كانت الشمس طالعة فليس الليل موجودا فانه حكم فيه بنفى

بنفى نسبة اى امر على تقدير اخرى مع ان هذه القضية موجبة معدولة وتعريف الموجبة غير جامع لخروج نحو هذا عنه وحاصله ان قول المصنف او بنفيه عطف على حذف مضاف اى او بنفى ثبوتها اى او بنفى ثبوت نسبة اى امر على تقدير اخرى وتوضيحه ان اداة السلب ان دخلت على العدم فالقضية سالبة للحكم فيها بسلب الاتصال وان اخر السلب الى التالى فى متصلة السلب فهى موجبة لا سالبة كما قد يتوهم من المصنف وظاهرهم انها اذا تاخر السلب فيها للتالى تكون موجبة قطعا مع انها لا تكون كذلك الا اذا جعل حرف السلب جزأ من التالى واما ان جعل التالى ما بعد النفى كانت سالبة فهى مثل زيد ليس بقائم وهذا المثال اشارة الى ان العدول يدخل الشرطية بل ويدخلها الموجهان وذلك لان النسبة التى حكم بثبوتها او بنفيه اما على تقدير اخرى اما ان تكون ضرورية او دائمة او حاصلة بالفعل او ممكنة ولم يذكرها فيما الكفاء بذكرهما فى الحملية عبارة عن الاتصال اى الارتباط واللزوم وقوله بين النسبتين اى بين الامرين اعنى مضمون التالى والمقدم فالحكم بنفيها ينفيها فيكون نحو بسلب الاتصال اى ليس وجود الليل لازما لطلوع الشمس فالاتصال هنا هو اللزوم وليس المراد ان تكون التالية متصلة بالاولى اى ليس فاصل بينهما كانت موجبة اى لانه حكم فيها بثبوت عدم وجود الليل عند طلوع الشمس فقد حكم بالاتصال اى اللزوم بينهما امر عدمى ووجودى والحاصل ان المتصلة ان كان الحكم فيها بثبوت وجود امر على تقدير وجود آخر او حكم فيها بثبوت عدم وجود امر على تقدير آخر وهى موجبة واما ان حكم فيها بعدم ثبوت امر على تقدير اخر وهى سالبة فيهما اى المتالين لعلاقة اى ظاهرة ومعلومة لنا والا فلا بد من العلاقة فى نفس الامر والواقع وس ف توجب ذلك اى الاتصال او سلبه والمراد بالعلاقة ما اى امر نحو ظاهر هذا ان العلاقة قاصرة على الموجبة وظاهر قوله لعلاقة عمومها فى الموجبة والسالبة وكلام المصنف قابل للتعميم بان تقول لعلاقة اى وجود او فى الموجبة وعدمها فى السالبة ما بسببه قالوا لا تكون المقدم علة للتالى او معلولا له او كونهما معلولين لعلة واحدة او بسيطا متضايفا فالاول كقولنا ان كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا فطلوع الشمس علة فى وجود النهار والثانى كقولنا ان كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة فوجود النهار معلول لطلوع الشمس والثالث كقولنا ان كان النهار موجودا كان العالم

www.alukah.net

مضيا فوجود النهار واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس والرابع كقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فهو ابنه وفي قولهم او معلولا نظر لقولهم المراد من المقدم الطالب للصحة وان تاخر من التالي المطلوب للصحة وان تقدم اي وان لم يكن الحكم لعلاقة اي ان لم يكن بحسب علم العالم لا بحسب نفس الامر فلا يرد ارتما ما دامت عليها التامة فامتنع انفكاك احدهما عن الآخر ولا يفي بالعلاقة الا ذلك هيس وبعبارة اعلم ان المعية امر ممكن لا بد له من علاقة ففي الاتفاقية ايضا العلاقة المقتضية للاجتماع متحققة لكنها غير ظاهرة وغير معلومة فليس الحكم فيها لملاحظة علاقة بخلاف اللزومية فان العلاقة فيها ظاهرة التحقق فالحكم فيها لملاحظة علاقة قوله الا ان لم يكن لعلاقة اي لملاحظة شرط ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق اي اتفق انه عند نطق الانسان نهق الحمار فتحقيقه حاصل عند نطق الانسان اي اتفاقا في ساعة واحدة مثلا او لعلاقة تخويف دليل على ذلك انه لا يلزم من عدم احدهما عدم الآخر ولا من وجود احدهما وجود الآخر واللازم في اللزومية يلزم من عدمه عدم الملزوم والملزوم فيها يلزم من وجوده وجود اللازم واللازم هو التالي والملزوم هو المقدم ليس البتة نحو اي فالاتفاق يحصل بين كونه اسود وكونه غير كاتب ونفي الاتفاق بين كونه اسود وكاتب نبوت الاتفاق اي باتصال الحكم التالي بالمقدم بالنظر للاتفاق هي التي حكم فيها ببطلان الاتفاق فيه انه اذا كان الاتفاق ملزوما منها لا يقال لها اتفاقية فسميتها اتفاقية فيه تساهل او انه اصطلاح هيس نف نبوت اللزوم اي باتصال التالي بالمقدم بالنظر للزوم بينهما لكون احدهما علة في الآخر وكذا يقال في جانب السلب ان حكم فيها بتنافي نسبتين اي بامتناع اجتماعهما في الصدق والكذب وهذا في الموجبة وقوله او تنافيهما اي او بعدم تنافيهما في الصدق والكذب وهذا في السالبة فقوله صدقا وكذبا راجع لكل من الامرين والمراد بالصدق النبوت وبالكذب الارتفاع وهي في الحقيقة الاولى فهي في الحقيقة سميت بذلك لاحتوائها على كمال الانفصال فانها حقيقة المنفصلة وضابطها ان تتركب من الشيء ولقيضه نحو هذا العدد اما زوج او فرد فظهر من هذا عدم اجتماع طرفيها في النبوت وعدم ارتفاعهما لان النقيضين لا يجتمعان ولا يرتفعان وكذلك الشيء والماهي

لنقيضه

لنقيضه لا يرتفعانا ولا يجتمعان لا يصدقان اصلا يجتمعان وقوله ولا يكذبان اي ولا يرتفعان فليس شيء من العدد زوج وفرد في ان واحد ولا شيء منه غير زوج وغير فرد حكم فيها بعدم تنافي نسبتين فيه انه ليس هناك تنافي اصلا في تسمية اصطلاحية هيس نف فانها يصدقان اي بان يكون اسود وكاتب ويرتفعان بان يكون لا اسود ولا كاتب بان يكون ابيض غير كاتب فكذبها يصدق لنقيض الطرفين فمانعة الجمع هي المركبة من الشيء والاعم من نقيضه ومانعة الخلو هي المركبة من الشيء والاخص من نقيضه فانها لا يصدقان اي لا يجتمعان اذ لا يكون الشيء حجرا وغير حجر مما يلزم من اجتماع النقيضين وقوله ولكن يكذبان اي يصدق نقيضهما بان يكون لا حجرا ولا غير حجر بل حيوانا انسانا او فرسا والحاصل انه لا محذور في ارتفاعهما اذ لا يلزم عليه ارتفاع النقيضين بل ارتفاع احدهما اذ لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم والسالبة هي التي حكم بعدم تنافي نحو فالاطلاق على السالبة بانها مانعة جمع وخلو مجاز فانها يصدقان اي يجتمعان بان يكون انسانا وقوله ولا يكذبان اي لا يرتفعان وقوله والا اي والا بان كذبا بان كان شجرا وغير شجر اي وهو باطل والحاصل ان مانعة الجمع هي التي تمنع الجمع وتجوز الخلو كقولك هذا الشيء اما شجر او غير شجر وهذه هي الموجبة واما سالبتها فهي تنافي منع الجمع وتمنع الخلو وهي عكس الموجبة كقولك ليس هذا الشيء اما لا شجر او لا غير شجر وهي تجوز الجمع بان يكون انسانا وتمنع الخلو لان رفع لا شجر شجر ورفع لا غير شجر غير فيجوز الخلو لزم ان يكون الشيء حجرا وغير حجر وهو باطل فما يلزم من جمع النقيضين فمانعة الخلو ضابطها ان تتركب من الشيء والاعم من نقيضه كهذا اما لا شجر او لا غير شجر فنقيض لا شجر شجر ولا غير شجر اعم منه لشموله للشجر وغيره كالانسان وكذا لا شجر اعم من نقيض لا غير شجر وهو غير وظهر ارتما لا يرتفعان فما يلزم عليه من ارتفاع النقيضين اذ يلزم من رفع الاعم رفع الاخص ويجتمعان اذ لا يلزم عليه اجتماع النقيضين لانه لا يلزم من نبوت الاعم نبوت الاخص والحاصل ان مانعة الخلو تمنع الخلو وتجوز الجمع وذلك في موجبتها وسالبتها على عكس سالبة مانعة الجمع وهي تجوز الخلو وتمنع الجمع كما لا يخفى اولا يفرق صوابه ولا يغرق بالواو فقط هيس حكم فيها بتنافي الجزئيين في الكذب اي لا في الصدق لان الكون مع هو علة

الوكالة
www.alukah.net

لمجموع فلا يكذبان والا لافترق في البر توضيحه ان مانعة الخلو مركبة من
جزاين احدهما وجودي وهو الكون في البحر والآخر عدمي وهو عدم الغرق وكذب
هذين الجزاين بارتفاعهما ورفعهما يستلزم وجود نقيضهما بان يجعل محل الجزء
الوجودي عدمه وموضع العدمي وجوده وعدم الكون في البحر الكون في البر لان
المراد بالبحر ما يغرق فعدمه البر وعدم عدم الغرق الغرق وذلك يقتضي الكون
في البر والغرق لا يسي في البحر المراد به ما يمكن الغرق فيه فيشمل البر وقوله
يصدقان بان يكون في البحر ولا يغرق بان يكون عالما والا لكان بحرا وشجرا
معا اي والا بان حكم فيها بعدم التنافي في الصدق للزم عليه ان الشيء حجر وشجر
معا وهو باطل لما يلزم عليه من الجمع بين النقيضين لان شجر يقتضي لا شجر الذي
من افراده حجر وحجر يقتضي لا حجر الذي من افراده شجر فلو اجتمع شجر وحجر للزم
اجتماع شجر ولا شجر وحجر ولا حجر وهو باطل وظهر من هذا ان في كلامه حذف
لا في الصدق وان قوله والا يرجع للمجموع لذا ان الجزئين اي لكونهما بحيث
اذا لوحظا كان بينهما ما يقتضي التنافي وعدم الاجتماع في الصدق او الكذب
او فيهما كالتنافي بين الزوج والفرد اي في مثال المنفصلة الحقيقية فانهما
اذا لوحظا وجد بينهما ما يقتضي التنافي وعدم الاجتماع في الصدق والكذب
لان كلا منهما مساو لنقيض الآخر فلو صدقا لزم اجتماع الشيء والمساوي
لنقيضه ولو كذبا لزم ارتفاعهما وهو محال وقوله وبين الشجر والحجر اي في مثال
مانعة الجمع فانهما اذا لوحظا وجد بينهما ما يقتضي التنافي وعدم الاجتماع
في الصدق وذلك لانهما لو صدقا للزم اجتماع النقيضين لان صدق الاخص
يوجب صدق الاعم فلو صدق الطرفان لزم اجتماع النقيضين وليس بينهما ما
يقتضي التنافي في الكذب لانه لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم لتحقق الاعم
في فرد آخر غير الاخص المنفي وكون زيد في البحر ولا يغرق اي فيهما عناد
بالنظر لرفعهما فان رفعهما وهو كونه في البر ويغرق متفاندان اي فانهما اذا
لوحظا وجد بينهما ما يقتضي التنافي وعدم الاجتماع في الكذب لان كلا منهما
اعم من نقيض الآخر وارتفاع الاعم يوجب ارتفاع الاخص فلو كذب الطرفان لزم
اجتماع النقيضين ان يكون اي كون بينهما فالمصدر فاعل اتفق وان لم
يقتض اي والحال ان الواقع لم تقتض ان معلوم نحو كقولنا للاسود الا كاتب

اي

اي اذا فرض هكذا انه اسود وليس بكاتب فاذا قلت اما ان يكون هذا الرجل
اسودا وكاتبا فلا يجتمعان فيه لفرض انتفاء الكتابة ولا يرتفعان فيه لوجود
السواد فيه اي بالنسبة لخصوص هذا الشخص وهذا امثال للحقيقة هذا في
الحقيقة المشار اليه المثال المذكور اي هذا المثال المذكور مثال للاتفاقية في
المنفصلة الحقيقية فيمكن استخراجهما من هذا المثال فانه لو قيل اما ان يكون
هذا الا اسود او كاتبا كانت مانعة الجمع لانهما لا يصدقان اذ لا يجتمع لا اسود
وكاتب لان الفرض انه اسود ولكن يكذبان لانتفاء لا اسود والكاتب معا
في الواقع لان الفرض انه اسود غير كاتب ولو قيل اما ان يكون هذا اسود او
لا كاتبا كانت مانعة الخلو لانهما لا يكذبان لعدم تحقق اللا اسود واللا كتابة في
الواقع بحسب الفرض ويصدقان لتحقق السواد واللا كتابة بحسب الواقع ليس
بالملزوم اي في المتصلة وقوله والفناد اي في المنفصلة وقوله وغيرهما
وهو الاتفاق في الاتفاقية سواء كانت متصلة او منفصلة وقوله في المتصلة
يرجع للزوم والاتفاق وقوله والمنفصلة يرجع للفناد والاتفاق وقوله
ان كان يخبر للحكم وقوله تابتا الاولى ان يقدر بين كان وعلى فانه متعلق
على الذي هو خبر كان وليس هو متعلقا للمقدم كما يوهمه تاخيره اليه وانما
متعلقه الثابتة الذي هو صفة للمقادير والتقدير ان كان تابتا على جميع
التقادير الثابتة للمقدم ولعل ما وقع في النسخ سهو من الناسخ هو من الشيخ
يس على جميع التقادير على هذا وفيما ياتي في الشرح معنى مع وقوله من الازمان
بيان للتقادير واراد بالازمان الازمان التي تمر على المقدم والاوضاع
اي الاحوال وعطفه على ما قبله من عطف العام لان المراد بالاوضاع
الاحوال الحاصلة له اي للمقدم بسبب اقترانه مع الامور الممكنة الاجتماع معه
كالاكل والشرب والاضطجاع والقيام والقعود وطلوع الشمس وزوالها وغير ذلك
فان كون انسانية زيد مقارنة لقيامه او قعوده او طلوع الشمس الى غير ذلك
احوال حاصلة لها من اجتماعها مع هذه الامور الممكنة الاجتماع معها فان
الشيء يحصل له باقترانه باحد الامور المختلفة حالة بالقياس الى اقترانه
بالامر الآخر وهو كونه مجامعا له مقارنا اياه اي فالشرطية كلية قدر ذلك
اشارة الى ان جواب ان جملة لا مفرد كما هو ظاهر المص فان الحكم بلزوم الحيوانية

www.alukah.net

للانسان على وجه اللزوم وقوله على جميع اى مصاحب لجميع نحو وقوله الممكنة
الاجتماع نحو احترز عن الاحوال العلو الممكنة الاجتماع مع المقدم كون المقدم حجرا
فان الحيوانية لا تثبت له فى تلك الحالة وكعدم الحيوانية فان الحيوانية لا تستلزم
الانسانية على تقدير كونها مع عدم الحيوانية وفى هذا اشارة الى تقييد الاوضاع
فيما تقدم فى كلام المصنف بالاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم وقوله مطلقا حال من
بعض على بعض التقادير والازمان عطف خاص على عام والمناسب لما سبق ان
يقول على بعض التقادير من الازمان والاوضاع ويكون بيانا للتقادير
ليس على جميع الازمان نحو اما ان الحكم بالتالى مع بعض احوال المقدم وهو كونه
ناطقا لا مع جميعها لان من جملة احواله ان يكون مع الحيوانية صاهلية مثلا
ومن جملة الازمنة الزمان الذى لم يوجد فيه انسانية الشئ بل حيوانيته فقط
مثلا مطلقا اى مسهما غير معينين بان لم يذكر فى القضية وقوله معينا اى بان
كان مذكورا فى القضية ان جئتنى اليوم نحو اى فلزوم التالى للمقدم فى بعض الازمنة
فعلم ان الاوضاع والازمان عطف خاص على عام لان الازمان من جملة
الاوضاع بمنزلة الافراد فى الحملية اى فكما ان الحكم فيها ان كان على فرد معين
وفى محصورة وان لم يكن فان بين كمية الحكم انه على كل فرد من الافراد او بعضها
وفى المحصورة والاهملة كذلك الشرطية ان كان الحكم بالاتصال او الانفصال
الانفصال فيها مع وضع معين فمحصورة فهو محصورة والا بان بين كمية
الحكم انه مع جميع الاوضاع او بعضها وفى محصورة والا فمهملة وقوله بمنزلة الافراد
اى فى الحملية لان الافراد فى الحملية محكوم عليها واما الاوضاع فى الشرطية
فالحكم باللزوم او العناد فيها ليس عليها بل مع ملاحظة مصاحبة كلها او
بعضها للمقدم جميعه بدل من كمية بدل مفصل من مجمل وكان الاسلوب ان يقول
فان بين كمية التقادير جميعها او بعضها لاجل ان يشمل الزمان والاوضاع
والا فمهملة اى والا بان اطلق اللزوم او العناد فيها ولم يبين كمية التقادير
من كونها كلا او بعضا معينا او غير معين فالقضية مهملة نحو ان جئتنى اكرمتك
كلما او نحو كلما او مرها او متى ما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ومن المنفصلة دائما تقول دائما العدد اما زوج او فرد ودائما هذا الشئ
اما شجر او حجر ودائما زيد اما فى البحر واما ان لا يغرق منهما اى من المتصلة
والمنفصلة

والمنفصلة ليس البتة فالسلب اخذ من ليس والكلية من البتة وذلك
كقولنا فى المتصلة ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وفى
المنفصلة نحو ليس البتة اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
وسور الجزئية منهما اى من المتصلة والمنفصلة قد يكون كقولنا فى
المتصلة قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا وفى المنفصلة قد يكون اما ان
تكون الشمس طالعة او الليل موجود قد لا يكون كقولنا فى المتصلة قد
لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا وفى المنفصلة قد لا يكون اما
ان تكون الشمس طالعة او النهار موجودا ومثل قد لا يكون دخول حرف السلب
على سور الايجاب الكلى ليس كلما وليس دائما وليس متى فى المتصلة وليس دائما فى المنفصلة
لانه اذا حصل رفع الايجاب الكلى تحقق السلب الجزئى على ما تقدم واطلاق نحو
اى عن التقييد بنحو الكلى وسور الجزئى نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ونحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ونحو زيد اما فى البحر واما ان لا يغرق
لفظ لو وان اى فى المتصلة ومثل ان اذا نحو اذا كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وقوله واما اى فى المنفصلة فقوله فى الاتصال راجع للو وان وقوله
والا تنفصال راجع لاما وان كانا الواو والمحال لكنهما فى الاصل اى قبل التركيب
وضم احدهما للآخر حمليتان مثل له الشئ مثالين الاول منهما للمتصلة
المركبة من حمليتين والثانى منهما للمنفصلة المركبة من حمليتين وكذا يقال
فى قوله منفصلتان وقوله منفصلتان بما يناسبه كلما كان الشئ انسانا
وهو حيوان هما قضيتان حمليتان لان قولنا الشئ انسان حملية وقولنا هو
انسان حملية اخرى وهذا امثال للمتصلة واما ان يكون العدد نحو مثال
للمنفصلة والاصل العدد زوج العدد فرد وهما قضيتان حمليتان كلما كان
ان كان هذا الشئ انسانا فهو حيوان نحو اى فقد حكم باللزوم بين كون الشئ
اذا كان انسانا كان حيوانا وبين كونه اذا كان غير حيوان كان غير انسان
فالاول ملزوم والثانى لازم ويلزم من نفى اللازم نفى الملزوم واما ان
يكون ان كانت الشمس طالعة نحو اى فقد حكم بالعناد بين لزوم وجود النهار
لطلوع الشمس وبين عدم ذلك اللزوم كلما كان دائما اما ان يكون نحو متصلة
مركبة من منفصلتين واما ان لا يكون هذا العدد الصواب او اما ان يكون

العدد لا زوجا ولا فردا بالعطف بالواو في الموضعين واسقاط لا الداخلة على
يكون كذا اقر بعض الاشياخ وعبر بس قوله واما ان لا يكون العدد زوجا ولا فردا
كذا في النسخ والصواب او اما ان لا يكون العدد زوجا ولا فردا بالعطف بالواو في
الموضعين لان هذا امثال للمنفصلة المركبة في الاصل من منفصلتين فالمنفصلة
الاولى قولنا العدد زوج او فرد والثانية اما ان لا يكون العدد زوجا ولا فردا
واداة الانفصال التي صيرت هاتين القضيتين قضية واحدة منفصلة اما
في قوله اما ان يكون العدد والواو في قوله او لا يكون العدد فتدبر واما ان لا يكون
اذا كان يخفى بعض الهوامش ان الصواب اسقاط لا والظاهر ان الصواب اثباتها
وحذف لم لان حاصل المعنى اثبات التنافي بين لزوم وجود النهار لطلوع
الشمس وبين عدم ذلك اللزوم وهو ظاهر على ما قلناه واما على ما في بعض
الهوامش فيكون حاصل المعنى اثبات التنافي بين لزوم وجود النهار لطلوع
الشمس وبين عدم ذلك اللزوم وهو ظاهر لزوم عدم وجوده له ومعلوم
ان الاول اعم من الثاني وان التنافي يكون بين النقيضين لا بين الشيء والاخص
من نقيضه كما هو المعنى على ما في بعض الهوامش وتقرير متوني والظاهر ان
يقال المضر انما هو اثبات كل من لا ولم كالواقع في نسخ الشرح وان حذف احد
النفيين صحيح فان حذفت لا دون لم كانت القضية مانعة جمع لوقوع التنافي فيها
بين الشيء والاخص من نقيضه وان حذفت لم دون لا كانت القضية منفصلة
حقيقية لوقوع التنافي فيها بين الشيء ونقيضه فتامل اما حملية ومتصلة
نحو امثال الحملية والمتصلة ان كان طلوع الشمس ملزوما لوجود النهار فكلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ومثال الحملية والمنفصلة ان كان هذا
عددا وهو اما زوج واما فرد ومثال المتصلة والمنفصلة ان كان كلما كانت الشمس
غاربة فالليل موجود فاما ان تكون الشمس غاربة واما ان لا يكون الليل موجودا
ثم ان هذه الاقسام الثلاثة تنقسم في المتصلة الى قسمين لما ثبت ان امتياز
المقدم فيها عن التالي بحسب الطبع فالملزوم فيها متعين بان يكون مقدما واللازم
تاليا والاستلزام من الجانبين غير ضروري والفرق بين مقدم حملية وتاليها
متصلة ومنفصلة مقدمها وتاليها بالعكس ظاهر بخلاف المنفصلة فلا
تنقسم فيها البتة لعدم الامتياز على الوجه المذكور فالمتصلة من المختلفتين

ستة

ستة اقسام الاول من حملية ومتصلة نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود الثاني عكس الثالث من
حملية ومنفصلة نحو ان كان هذا العدد زوجا او فردا الرابع عكس الخامس
من متصلة ومنفصلة نحو ان كان كلما كانت الشمس غاربة فالليل موجود فاما
ان تكون الشمس غاربة واما ان لا يكون الليل موجودا السادس عكس والمنفصلة
منها ثلاثة الاول من حملية ومتصلة نحو اما ان لا يكون طلوع الشمس ملزوما
لوجود النهار واما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا الثاني
من حملية ومنفصلة نحو اما ان يكون العدد واحدا واما ان يكون اما زوجا
او فردا الثالث من منفصلة ومنفصلة نحو اما ان يكون اذا كان العدد فردا
فهو لا زوج واما ان يكون العدد اما زوجا واما فردا فاقسام المتصلة
تسعة واقسام المنفصلة ثلاثة اداة الاتصال كان مثلا واداة الانفصال
كاما لا زوجا بان يكون فردا او قوله ولا فردا بان يكون زوجا وبعد ان
فرغنا عن تعريف عن بعضي من والاولى ابدال القضايا بالقضية لان التعريف
لها وكذا في المنقسمة للاقسام الى الاقسام اي الحملية والشرطية واقسامها
فحان اي آن والفاء واقعة في جواب اما التي نابت عنها الواو او في جواب
اما المتوهمة او في جواب الظرف لاجرائه مجرى الشرط اي واذا فرغنا نحو
من بيان الاحكام اي احكام القضية وهي التناقض والعكس فمراده بالجمع ما فوق
الواحد او انه جمع نظرا لكون افراد العكس ثلاثة التوكل اي الاعتماد
وبه الاعتصام اي الحفظ من الخطا اي من الوقوع فيه

فصل في التناقض

فصل في التناقض

على سائر الاحكام اي باقي الاحكام وهو العكس باقسامه الثلاثة لتوقف
نحو علة لقوله وهو حقيق نحو المراد بالغير العكس المستوى وعكس النقيض
بقسميه ووجه التوقف ما يأتي ان من جملة الادلة التي يستدل بها على صحة
العكس دليل الخلف وهو اثبات المطلوب ببطلان نقيضه بان يقال لو لم يصدق
هذا العكس لصدق نقيضه فصار العكس متوقفا على معرفة النقيض ولا شك
ان معرفة النقيض متوقفة على معرفة التناقض فلذا اي فلاجل التوقف
المذكور التناقض ال للعهد اي التناقض المعهود عند المناطقة واما اخر

www.alukah.net

من اختلاف المفردين فهو تناقض لغوي وقوله اختلاف قضيتين اي بالايجاب
والسلب ولم يقيد المصنف بذلك لان قوله بحيث يلزم يخرجه وخرج الاختلاف في
غيره كالاختلاف بالحصر والاهمال والعدول والتحصيل فلا يسمى تناقضا اصطلاحا
اختلاف مفردين كزيد لازيد ومفرد وقضية كزيد قائم لاعمرو وقوله لذاته
اي بالنظر لذاته اي الاختلاف من صدق كل من القضيتين اي من صدق احداهما
وقوله وقد لا يكون اي الاختلاف وقوله كذلك اي يلزم من صدق احداهما كذب الاخرى
بحيث يلزم هذا قيدان وقوله لذاته قيد ثالث ويدل له ما يأتي في الشرح ان قوله
بحيث يلزم يخرج بقيدان المراد باختلاف القضيتين لتختلفا بالايجاب والسلب لانه
هو الذي يقتضي صدق احداهما وكذب الاخرى لا مطلق اختلاف وبالعكس خرج
به ما اذا كان يلزم من صدق احداهما كذب الاخرى ولا يلزم من كذب احداهما
صدق الاخرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان فلا تناقض
بينهما لاستلزام الصدق الكذب من غير انعكاس وقوله وبالعكس اي ويلزم من
كذب احداهما صدق الاخرى وفيه انه لا حاجة لذكر العكس لان قوله بحيث يلزم
من صدق كل كذب الاخرى يغني عنه لاستلزامه اياه نعم لو عبر بقوله بحيث يلزم
من صدق احداهما كذب الاخرى كان لذكر العكس محل تامل خرج الاختلاف
الذي لا يلزم منه ذلك اي صدق احدى القضيتين وكذب الاخرى وهذا محترز
قوله بحيث يلزم من صدق نحو زيد ساكن الاصابع نحو اي فهاتان القضيتان
صادقتان ان فرض انه ساكن الاصابع كاذبتان ان فرض انه متحرك الاصابع
فلم تكن لاحداهما صادقة والاخرى كاذبة فانه لا يوجب تحقق التناقض اي
لان صدق احداهما يوجب صدق الآخر الآن لان معنى ساكن وليس بمتحرك واحد
وكالاختلاف الذي بين زيد انسان نحو اي خرج ذلك الاختلاف بقوله
لذاته لان هذا الاختلاف وان لزمه صدق احد القضيتين وكذب الاخرى لكن
ليس لذاته لان هذا الاختلاف بل لواسطة وكذا الاختلاف الآتي بعد بل بواسطة
ان ايجاب نحو اي فزيد انسان في قوة زيد ناطق وانما كان ايجاب احداهما في قوة
ايجاب الآخر لان اثبات احد المتساويين يستلزم اثبات الآخر وسلب
احداهما نحو اي فزيد ليس بناطق في قوة زيد ليس بانسان وانما كان سلب احداهما
في قوة سلب الآخر لان نفي احد المتساويين يستلزم نفي الآخر فلما كان
ايجاب

ايجاب احداهما في قوة ايجاب الاخرى وسلب احداهما في قوة سلب الاخرى ثبت
صدق احداهما وكذب الاخرى عند اختلافهما بالايجاب والسلب الكليتين
والجزئيتين انما خرج هذا لان الجزئيتين تارة يصدقان معا والكليتين
تارة يكذبان معا فصار صدق احداهما وكذب الاخرى في المثالين المذكورين
ليس لذات الاختلاف بل لخصوص المادة نحو قولنا كل انسان مخلوق ونشر
مرتب وان لزم منه اي الاختلاف بين الكليتين والجزئيتين المذكورتين
ذلك اي صدق احداهما وكذب الاخرى بل لخصوص المادة وهو كون الموضوع
في الكليتين والجزئيتين المذكورتين خاصا والمحمول فيهما عاما ولا يتأتى نفي
العام عن الخاص وليس كذلك اي لانه يرد كل حيوان انسان ولا شيء من
الحيوان بانسان فهاتان القضيتان كاذبتان معا وبعض الحيوان انسان
وبعض الحيوان ليس بانسان فهاتان القضيتان صادقتان معا وانطبق
عليه اي انطبق التعريف على التناقض وقوله في تحقق اي حصول ولا بد نحو
العالم يذكر ذلك في التعريف صريحا كما ذكر في الشروط في الكيف انما قدم الاختلاف
في الكيف لانه عام في جميع القضايا بخلاف ما بعده وفي الكم اي لما عرفت
من ان الكليتين قد يكذبان والجزئيتين قد يصدقان اي الضرورة نحو اي
الضرورة المطلقة والامكان العام والدوام المطلق والاطلاق العام لانه
المفهوم عند الاطلاق وبهذا صح قوله بعد وغيرها نحو وانما فهم مما يقال انه لا
حاجة لقوله وغيرها نحو بعد ما ذكر شخصيتين كقولك زيد قائم زيد ليس
بقائم فلا بد مع ذلك اي مع الاختلاف في الكيف لصدق الجزئيتين نحو
بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان وقوله لصدق علة لقوله فلا
بد نحو وقوله وكذب الكليتين نحو كل حيوان انسان لا شيء من الحيوان بانسان
مع ذلك اي مع الاختلاف في الكيف والكم لصدق الممكنتين نحو كل انسان
كاتب بالامكان العام بعض الانسان ليس بكاتب بالامكان العام وكذب
الضروريتين نحو بالضرورة كل انسان كاتب بالضرورة بعض الانسان ليس
بكاتب فهاتان القضيتان كاذبتان وكقولك العالم موجود بالامكان العام
بعض العالم ليس بموجود بالامكان العام فكل من القضيتين صادقة لكون المادة
مادة الامكان ويكذب الضروريتان في هذه المادة كقولنا العالم موجود بالضرورة

www.alukah.net

وبعض العالم ليس بموجود بالضرورة فلو جعلت احد القضيتين من هذه المادة ممكنة والاخرى ضرورية صدقت احداهما وكذبت الاخرى وتحقق التناقض في مادة الامكان اى في مادة يكون ثبوت المحمول للموضوع فيها ونفيه عنه فيها ممكنا لا واجبا وهو راجع لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين واعلم ان المهملة تجاب عما يرد على الثالث من انه ذكر انه لابد من الاختلاف في الكيف في الشخصيتين والكيف والكم في المحصورتين واهمل المهملتين في قوة الجزئية اى لانك اذا قلت الانسان حيوان كان ثبوت الحيوانية لبعض افراد الانسان محققا سواء اردت من الموضوع كل افراده او بعضها فحكمها اى المهملة حكمها اى الجزئية في التناقض فان كانت المهملة موجبة فنقيضها سالبة كلية وان كانت سالبة فنقيضها موجبة كلية ولا يكفي فيها مجرد الاختلاف بالكيف كما هو رأي متى السلم بقوله فان تكن شخصية او مهملة فنقيضها بالكيف ان تبدله فانه يقتضي ان نقيض الانسان كاتب الانسان ليس بكاتب وليس كذلك فالحق انها مثل الجزئية في ذلك اى فيما عداها والقوة والفعل هما واحد كما ان الجزء والكل واحد والواو فيهما بمعنى او اوهما متبادلان اى القوة او الفعل والجزء او الكل فاحدهما واحد من اثنين والظاهر انهم ارادوا بالفعل والقوة ههنا معنييهما المتباينين لا المتصادقين اللذين احدهما من الآخر لاختلاف الموضوع اى واذ اختلف الموضوع او المحمول او غيرهما من الامور المذكورة جاز ان تصدق القضيتان وان كونهما يكذبا وحينئذ فلا يكونان متناقضين اذ النقيضان لا يصدقان ولا يكذبان بان تجب صدق احدهما وكذب الآخر مفرق اى مضعف للبصر وما كان كذلك جعل الحبر الذي يكتب به الورق اسود واعلم ان بعض اشتراطهم لهذه الوحدة انما يحتمل كتمثيلهم للشرط بقولهم اللون مفرق للبصر اللون ليس بمفرق للبصر والكل والجزء بقولهم الزنجي ليس باسود اذ ليس احدى القضيتين المذكورتين نقيض الاخرى كما لا يخفى لانهما مهملتان والمهملة لا تناقض مثلها لانهما يصح صدقهما ولو لم يختلفا في الشرط والجزء والكل لان المهملتين يصدقان وان اتفقا في الوحدات كلها وحدتان وحدة الموضوع ووحدة المحمول الاولى عدم التقييد اذ هذه الوحدات الثمانية قد ترجع الى المحمول بتمامها وقد ترجع الى الموضوع وقد يرجع ما ذكرانه مندرج في وحدة الموضوع لوحدة المحمول وما ذكرانه مندرج في وحدة المحمول لوحدة الموضوع مثلا زيد قائم ليلا

١٨ اسود الزنجي مو

ليلا زيد ليس بقائم ليلا وحدة الزمان فيه ترجع لوحدة المحمول ونحو القائم ليلا زيد ليس القائم ليلا زيد او وحدة الزمان فيه ترجع الى وحدة الموضوع وكذا وحدة الشرط ووحدة الجزء او الكل اما رجوعها الى وحدة الموضوع فظاهر واما رجوعها الى وحدة المحمول فكما لو قلت المفرق للبصر الجسم ليس المفرق للبصر الجسم بشرط تعين بشرط كون الجسم ابيض فيها او اسود فيها وكما لو قلت الاسود الزنجي ليس الاسود الزنجي بتعين كله فيها او ببعضه فيها هذا محصل ما اعترض به السيد واجاب بعض اشياخنا بما محصله ان الزمان والمكان وما بعدهما اذا رجعت للموضوع كانت شروطا فتكون داخلة في الشرط فتامله ه من خط شيخنا فوحدة الشرط تجر مندرجة تحت اى لان الشرط في الحقيقة وصف للموضوع وحاصله ان هذا الاختلاف لفظي لانها في الحقيقة ترجع لمعنى واحد مندرجة في وحدة الموضوع مثلا اللون مفرق للبصر بشرط كونه اى اللون ابيض اللون ليس مفرقا للبصر بشرط كونه ابيض يرجع الى قولنا اللون الابيض مفرق للبصر اللون الابيض ليس مفرقا للبصر فوحدة الشرط فيه رجعت للموضوع وكذا يرجع قولنا الزنجي اسود اى كله الزنجي ليس باسود اى كله الى قولنا كل الزنجي اسود كل الزنجي ليس باسود وكذا يرجع قولنا الزنجي اسود اى بعضه الزنجي ليس باسود اى بعضه الى قولنا بعض الزنجي اسود بعض الزنجي ليس باسود مندرجة في وحدة المحمول اى فيرجع قولنا زيد قائم اى ليلا زيد ليس بقائم اى ليلا الى قولنا زيد قائم في الليل زيد ليس بقائم في الليل ويرجع قولنا زيد جالس وتريد في المسجد زيد ليس بجالس وتريد في المسجد الى قولنا زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس في المسجد ويرجع قولنا زيد اب وتريد لعمرو زيد ليس باب وتريد لعمرو والى قولنا زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لعمرو ويرجع قولنا الخمر في الدن مكر وتريد بالقوة الخمر ليس بمكر وتريد بالقوة الى قولنا الخمر في الدن مكر بالقوة الخمر في الدن ليس بمكر بالقوة ويرجع قولنا الخمر في الدن مكر تريد بالفعل الخمر في الدن ليس بمكر وتريد بالفعل الى قولنا الخمر في الدن مكر بالفعل الخمر في الدن ليس بمكر بالفعل فوحدتها اى لان وحدتها علة لقوله ان المعتبر تح يستلزم اختلاف النسبة مثلا اذا قلت زيد جالس واردت

www.alukah.net

في الدار زيد ليس بجالس واردة في المسجد فالنسبة في الاول نبوة المجلوس له في الدار والنسبة في الثاني نبوة المجلوس له في المسجد ولا شك ان النسبتين تختلفان والافلاطح حصراي والا يكن المعتبر وحدة النسبة الحكمية بل المعتبر ما قالوه فلا يصح لانه حصر للوحد ان فيما ذكروه لارتفاع التناقض اي لعدم التناقض باختلاف الالة وحر فيزاد على الوحد ان التي ذكروها الاتحاد في الالة والاتحاد في العلة والاتحاد في المفعول والاتحاد في التمييز والاتحاد في الحال وغير ذلك الالة مراده بالالة الكتابة بالقلم الواسطي نسبة لواسطة اسم بلد المراد به الكتابة الواسطية وقوله بالقلم التركي المراد به الكتابة التركية هذا ما افاده شيخنا العدوي وقرر شيخنا الدردير ان المراد بالقلم فيهما حقيقته والعلة اي ما دخلت عليه اللام كالسلطان وغيره في المثال الى غير ذلك اي وانه الى غير ذلك من الحال مثلا ان كيفية التناقض الاضافة للبيان اي كون القضيتين متناقضتين معلومة اي بالاجمال وقوله بحجر اي بحكاية المحمول الاختلاف في الكيف نح لا يعرف ان نح اي فلا يعرف نح وهو تفريع في المعنى على كون الجهات كثيرة ان نح اي جواب ان نح فلهذا اي فلاجل ان القضايا الموجهة لا يعلم حالها الا ما ذكر والنقيض للضرورية نح النقيض مبتدأ خبره الممكنة العامة وهي جملة معرفة الطرفين فتفيد الحصر والتي بضمير الفصل اشارة الى تاكيد الحصر المستفاد من تعريف الطرفين ولدفع ان قوله الممكنة صفة للضرورية وذلك الدفع هو الفائدة اللفظية لهذا الضمير ولهذا اسمي ضمير فصل لفصله كون ما بعده تابعا لما قبله لا خبرا هو الممكنة العامة هي العبارة تقتضي الحصر وصحته باعتبار ان الفعلية تناقض الضرورية من حيث استيلائها على الامكان لا من حيث ذاتها وقوله والنقيض للضرورية نح اي الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة ما دامت ذات الموضوع موجودة والممكنة العامة ما حكم فيها بعدم ضرورة خلاف النسبة ومثال ذلك في الموجبة قولنا كل انسان حيوان بالضرورة فنقيضها بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام لان معناه سلب الضرورة عن الجانب المخالف والجانب المخالف هنا هو الايجاب فيكون حاصل المعنى انه لا ضرورة في ثبوت الحيوانية لبعض الانسان وهو بينا قض قولنا كل انسان حيوان بالضرورة

ومثال

ومثال ذلك في السالبة لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة فنقيضها بعض الانسان حجر بالامكان العام وتوجيه تناقض ذلك ما ذكره الخ وقوله هو الممكنة ذكر الضمير باعتبار المرجع وهو النقيض وان كان الاولى التانيث مراعاة للخبر وهو الممكنة العامة

اثبات الضرورة اي الوجوب وهو مفهوم اي اثبات الضرورة مفهوم الضرورية الموجبة اي موصوف الصفة الملحوظة من متعلق ذلك الاثبات مفهوم الضرورية المطلقة لان مفهوم الضرورية المطلقة الموجبة النسبة الضرورية لا اثبات الضرورة كما لا يخفى وكذا يقال فيما ياتي ما ماثله في جانب الايجاب اي المستفاد من القضية الموجبة

فناقض حجر ان عن جانب الايجاب اي لانه الطرف المخالف في الممكنة السالبة والنقيض للدائمة نح اي المطلقة والدائمة المطلقة ما حكم فيها بدوام النسبة ما دامت ذات الموضوع موجودة والمطلقة العامة ما حكم فيها بفعلية النسبة ومثال ذلك في الموجبة كل انسان حيوان دائما فنقيضها بعض الانسان ليس بحيوان بالاطلاق العام وفي السالبة لا شيء من الانسان بحجر دائما فنقيضها بعض الانسان حجر بالاطلاق العام وتوجيه التناقض في ذلك ما ذكره الخ

بقي في السلب في بعض الاوقات نح هذا يقتضي ان المراد بالمطلقة العامة ما عبر به فيما تقدم بالمشترة ولهذا قال شيخ الاسلام ثم الظاهر انه اراد بالمطلقة ما حكم فيها بفعلية النسبة على ما هو المتعارف عند القوم انظر يس لكن يرد عليه ان الايجاب والسلب في وقت ما مفهوم المطلقة المشترة ويمكن الجواب بانه اراد دلالة المطلقة العامة على بعض الاوقات بطريق اللزوم والنقيض للمشروطة العامة نح المشروطة العامة ما حكم فيها بضرورة النسبة ما دام وصف الموضوع موجودا او الممكنة الخاصة عرفها الخ بقوله التي فيها نح ومثال ذلك في الموجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة بالامكان العام حين هو كاتب وفي السالبة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فنقيضها بعض الكاتب ساكن الاصابع بالامكان العام حين هو كاتب وتوجيه التناقض في ذلك ما ذكره الخ تعب اي الضرورة بالنظر للوصف وهي اي الممكنة الخاصة قضية نح والخاصة عطف على لم تذكر ونسبتها اي الممكنة الخاصة كنسبة نح اي في التناقي فكما نح تفريع على قوله ونسبتها نح فهو شرح له ومن هنا اي من اجل ان الضرورة الوصفية تنافي الامكان الوصفي كما ان الضرورة الذاتية

www.alukah.net

تنافي الامكان الذاتي يعلم بخ وهذا عند ارعن الحكم حيث لم يتعرض لنقيض الوقتية
المطلقة ونقيض المنتشرة المطلقة وحاصل الاعتذار عنه انه انما لم يتعرض لذلك
للعلم بما ذكر وانما لم يتعرض للنقيضين كما المذكورين في الشه عند الكلام على
البسائط من الموجهات لعدم تعلق غرض بذلك فيما سياتي في مباحث العكس
والاقيسة بخلاف باقي البسائط ان نقيض الوقتية المطلقة بخ الوقتية المطلقة
هي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت معين والممكنة الوقتية هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم في وقت معين ومثال ذلك في الموجبة
كل كاتب متحرك الاصابع وقت الكتابة بالضرورة فنقيضه بعض الكاتب ليس بمتحرك
الاصابع وقت الكتابة بالامكان العام وفي السالبة لاشيء من الكاتب بساكن الاصابع
وقت الكتابة بالضرورة فنقيضه بعض الكاتب ساكن الاصابع وقت الكتابة بالامكان
العام وتوجيه التناقض في ذكر ماذكره الشه وكذا نقيض المنتشرة بخ المنتشرة
المطلقة هي التي حكم فيها بضرورة النسبة في وقت ما والممكنة العامة هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة عن الجانب المخالف في جميع الاوقات ومثال ذلك في الموجبة كل انسان
متنفس بالضرورة وقتا ما فنقيضه بعض الانسان ليس بمتنفس بالامكان
العام دائما وفي السالبة لاشيء من الانسان بمتنفس وقتا ما بالضرورة فنقيضه
بعض الانسان متنفس بالامكان العام دائما وتوجيه التناقض في ذلك ماذكر
الشه والنقيض للعرفية العامة بخ العرفية العامة هي التي حكم فيها بدوام النسبة
مادام وصف الموضوع موجودا والمطلقة الحينية عرفا الشه ومثال ذلك في
الموجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا فنقيضه بعض الكاتب ليس
متحرك الاصابع بالاطلاق العام حين هو كاتب وفي السالبة لاشيء من الكاتب بساكن
الاصابع دائما مادام كاتبا فنقيضه بعض الكاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام
حين هو كاتب اي في وقت من اوقات وصف الموضوع وتوجيه تناقض
ذلك ماذكر الشه وشرط اي الحينية المطلقة وقوله كنسبة اي في التناقض
فكما بخ متفرع على ماقبله من قوله وشرط بخ وهو مرجع له هذا اي ماتقدم
من قوله والنقيض للضرورية الى هنا تناقض البسائط ولخص من هذا ان
تناقض الاربعة الاخيرة لم تتقدم فاذا اضفت الى ماتقدم في الحكم من البسائط
كانت اثنتي عشر قضية بسيطة وحكم فتكون جملة القضايا البسيطة والمركبة تسعة
عشر

عشر قضية ويحصل من هذا ان الضرورة بحسب الذات يقابلها الامكان العام بحسب
الذات وان الضرورة بحسب الوصف يقابلها الامكان المقيد بحسب الوصف وان الضرورة
بحسب الوقت المعين يقابلها الامكان بحسب ذلك الوقت وان الضرورة بحسب وقت ما
يقابلها الامكان المقيد بحسب الزمان وان الدوام بحسب الذات يقابله الاطلاق
بحسب الذات وان الدوام بحسب الوصف يقابله الاطلاق المقيد بحين ذلك الوصف
واما النقيض بخ اي راجع الى تقدير ما في كلام المصنف لدخول الفاء مع المبتدا
مع عدم ملاءمته للسياق والاظهر والاحضر ان يقول والنقيض للمركب المفهوم بخ
المفهوم للمردد قال شيخ الاسلام وهو رفع احد الجزاين لا على التعيين لانه
اذا صدق الاصل كذب هذا الرفع بالضرورة ومتى كذب الاصل صدق هذا لان كذبه
اما بكذب الجزاين معا او بكذب احدهما على التعيين او لا على التعيين وعلى
التقادير يتحقق هذا الرفع وقوله منفصلة وهو المفهوم بخ لا ادانه لا ينبغي ان
يعد مما تكلم فيه وهو ان المركبة تناقضها منفصلة مانعة خلو اذ النقيض
على هذا الوجه ليس بشرطية اصلا وانما كان النقيض هو المفهوم المردد الذي
هو منفصلة مانعة خلو في الحقيقة لان المركب يكذب بكذب احد جزايه
بين ظرف للمردد اي شيء ردد بين امرين وهما نقيضا جزاي المركبة الجزاين
اي اللذين تركبت منهما المركبة بالحقيقة اي في الحقيقة مانعة الخلو اي
لا مانعة الجمع فانه يمكن ان يصدق المنفصلة بجزايها فيكون بخ تفريع على قوله
مركبة من بخ تحليل اي تفكك فيقال تفريع على قوله وتركب بخ اما هذا
النقيض واما ذاك يعني ان النقيض باطراد احدهما وهذا لا ينافي ان
النقيض قد يكون كلا منهما وذلك فيما كان كل من القضيتين اللتين تضمنتهما
المركبة المنفصلة صادقا او كاذبا اما اذا كان احدهما صادقا والآخر كاذبا
فالنقيض احدهما فتامله وقوله اما هذا النقيض واما ذاك كقولك في نقيض
المشروطة الخاصة الآتية اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان
حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما بحقائق المركبات
اي المركبات السبع وحقا تفرع اي معانيها وحاصلها ان المشروطة الخاصة
ما حكم فيها بضرورة النسبة مادام وصف الموضوع وقيد بالدوام الذاتي
فتكون مركبة من مشروطة عامة ومطلقة عامة وذلك بحسب الضرورة كلا

كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فالمشروطة العامة هي ما سوى لا
دائما وهي موافقة للقضية في الكيف والمطلقة العامة هي المرفوعة من لا دائما اعني
لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق وان الوقتية ما حكم فيها بضرورة
النسبة في وقت معين وقيدت باللادوام الذاتي فتكون مركبة من وقتية مطلقة
ومطلقة عامة وذلك نحو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع وقت الكتابة لا دائما
فالوقتية المطلقة ما سوى لا دائما وهي موافقة للقضية في الكيف والمطلقة العامة
هي المرفوعة من لا دائما اعني لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق وهي
مخالفة للقضية في الكيف وان المنتشرة ما حكم فيها بضرورة النسبة في وقت ما
وقيدت باللادوام الذاتي فتكون مركبة من منتشرة مطلقة ومطلقة عامة
وذلك نحو بالضرورة كل انسان متنفس وقتا ما لا دائما والمنتشرة المطلقة ما سوى
لا دائما وهي موافقة للقضية المركبة في الكيف والمطلقة العامة هي المرفوعة من
لا دائما اعني لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق وهي مخالفة للقضية في
الكيف وان العرفية الخاصة ما حكم فيها بدوام النسبة ما دام وصف الموضوع
وقيدت باللادوام الذاتي وذلك نحو لا دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما وهي مركبة من عرفية عامة ومطلقة عامة والعرفية العامة ما
سوى لا دائما موافقة للقضية في الكيف والمطلقة العامة هي المرفوعة من لا دائما
اعني لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل وهي مخالفة للقضية في الكيف
وان الوجودية اللادائمة ما حكم فيها بفعلية النسبة وقيدت باللادوام الذاتي نحو
كل انسان قائم بالفعل لا دائما فتكون مركبة من مطلقتين عامتين احداهما
موافقة للقضية في الكيف والاخرى مخالفة لها في الكيف فالموافقة لها ما سوى لا
دائما والمخالفة لها المفهومة من لا دائما اعني لا شيء من الانسان بنائم بالفعل
وان الوجودية اللاضرورية ما حكم فيها بفعلية النسبة وقيدت باللاضرورية
الذاتية فتكون مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة وذلك نحو كل انسان
نائم بالفعل بالضرورة فالمطلقة العامة ما سوى لا بالضرورة وهي موافقة
لها في الكيف والممكنة العامة هي المرفوعة من لا بالضرورة اعني لا شيء من
الانسان بنائم بالامكان العام وهي مخالفة للقضية في الكيف وان الممكنة
الخاصة ما حكم فيها بنفي الضرورة عن الطرفين الطرف المخالف
والطرف

والطرف الموافق فتكون مركبة من ممكنتين عامتين وذلك نحو كل انسان كاتب
بالامكان الخاص فاحدى الممكنتين موافقة للقضية في الكيف وهي كل انسان
كاتب بالامكان العام والاخرى مخالفة لها في الكيف وهي لا شيء من الانسان
بكاتب بالامكان العام ونقائض البسائط وهي ان الضرورة المطلقة ينافض
الممكنة العامة وان المشروطة العامة تناقض الممكنة الخيبة وان الوقتية
المطلقة ينافض الممكنة الوقتية وان المنتشرة المطلقة ينافض الممكنة
الدائمة وان الدائمة المطلقة ينافض المطلقة العامة وان العرفية العامة
ينافض المطلقة الخيبة ومعنى اي خفي عليه حقائق المركبات وتقائض
البسائط الى المشروطة الخاصة اي الى ما ذكره في طريق اخذ نقيض
لاصل القضية الاضافة للبيان اي القضية المركبة وهي المشروطة الخاصة
اي فهي اصل للمشروطة العامة والمطلقة العامة وجعلها اصلا لهما باعتبار
انهما مأخوذتان منها وهذا لا ينافي انهما اصلان لها باعتبار انها تركبت
منهما في الكيف اي الايجاب والسلب مخالفة اي لاصل القضية
ايضا الاولى حذف فيه لا ذ لا تكون الاربعة سبعين متناسبين ولا مناسبة بين
المخالفة في الكيف والموافقة فيه كما لا يخفى فان نقيضها اي المشروطة الخاصة
وهذا بيان للطريق اي فنقول في بيان طريق اخذ نقيضها نحو المخالفة اي
لاصل القضية في الكيف وكذا يقال فيما سياتي اما ليس بعض نحو هذا كاذب
وقولنا واما بعض نحو هذا كاذب وهذه اي النقيض المذكور واتى بالاشارة
المؤنث باعتبار انه قضية وقوله من نقيض الجزاين اي جزاي الشرطية
وتذكير نقيض بقية المركبات للتمرين فنقول اما العرفية الخاصة وهي كما
تقدم المركبة من عرفية عامة ومطلقة عامة والعرفية العامة ينافض
المطلقة الخيبة والمطلقة العامة ينافض الدائمة المطلقة نحو كل كاتب
متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فنقيضها لكذا دائما بعض الكاتب
ليس بمتحرك الاصابع بالاطلاق حيث هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك
الاصابع متحرك دائما واما الوقتية وتقدم انها مركبة من وقتية مطلقة
ومن مطلقة عامة ونقيض الوقتية المطلقة الممكنة الوقتية والمطلقة
العامة نقيضها الدائمة المطلقة نحو بالضرورة كل قمر منخسف وقت الحيلولة

www.alukah.net

لادائما فنقيضه هكذا دائما اما بعض القمر ليس منخسف بالامكان العام وقت
الحيلولة واما بعض القمر منخسف دائما واما المنتشر وقد تقدم انها مركبة من
منتشرة مطلقة ومن مطلقة عامة ونقيض المنتشر المطلقة الممكنة الدائمة ونقيض
المطلقة العامة الدائمة المطلقة نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقتا ما لادائما فنقيضه
هكذا دائما فاما بعض القمر ليس منخسف بالامكان دائما واما بعض القمر منخسف
دائما واما الوجودية اللادائمة وقد سلف انها مركبة من مطلقتين عامتين
ونقيض المطلقة العامة الدائمة المطلقة نحو كل انسان نائم بالفعل لادائما
فنقيضه هكذا اما بعض الانسان ليس بنائم دائما واما بعض الانسان نائم
دائما واما الوجودية اللاضرورية وقد سبق انها مركبة من مطلقة عامة ومن
ممكنة عامة ونقيض المطلقة العامة الدائمة المطلقة ونقيض الممكنة العامة
الضرورية المطلقة نحو كل انسان نائم لا بالضرورة فنقيضه هكذا اما بعض
الانسان ليس بنائم دائما واما بعض الانسان نائم بالضرورة واما الممكنة
العامة وقد مضى انها مركبة من ممكنتين عامتين وان الممكنة العامة نقيضها
الضرورية المطلقة نحو كل انسان نائم بالامكان الخاص فنقيضه هكذا اما بعض
الانسان ليس بنائم بالضرورة واما بعض الانسان نائم بالضرورة واطلاق
النقيض نحو جواب سؤال تقديره ان القضية المركبة مركبة من قضيتين وحينئذ يكون
نقيضها رفع كل من القضيتين بان يقال ارفعهما كذلك والمفهوم المردد الذي
هو منفصلة مشتملة على رفع احد النقيضين لان قولنا النقيض اما كذا واما
كذا ارفع احد الجزاين فقط اى رفع لواحد منهما غير معين وحينئذ فلا يكون المفهوم
المذكور نقيضا فلجاب بما ذكر ومحاصله ان المركبة لما كانت عبارة عن مجموع قضيتين
فنقيضها رفع ذلك المجموع ورفعه يحصل برفع احد الجزاين لازم ما وللنقيض
اى فيلزم من وجود احدهما وجود الآخر فاذا وجد رفع احد الجزاين وجد
رفع المجموع لان الكل يرتفع برفع جزايه كما لا يخفى اذ نقيض الشيء نحو علة
للمنفي وهو وجود لا باعتبار لكنه لازم ما وله اى لان المفهوم المردد رفع
لاحد الجزاين لا على التعيين وارتفاع ذلك الاحد لا يتحقق الا بارتفاع
المجموع الذي هو النقيض تامل امر بالتامل لكون المقام دقيقا فان قلت
ما وجه تخصيص هذه بالذكر فان جميع ما تقدم من الحمليات ايضا ليست
بنقائض

بنقائض حقيقة فاطلاق النقيض عليها تسامح وذلك لان نقيض الشيء في
الحقيقة رفعه بانه ليس كذلك حتى ان نقيض قولنا مثلا كل انسان كاتب ليس
كذلك وكون النقيض قضية مخصوصة على هيئة مخصوصة هو خلاف الاصل
والجواب انه في الاصل كذلك ولكن لما اراد واخذ النقيض قضية لها مفهوم محصل
من القضايا المعتبرة في الفن يسهل استعمالها في العكوس والاقيسة اطلقوا
اسم النقيض عليها لانها من اللوازم المساوية بتجوز او صار ذلك هو مرادهم
في حد التناقض فقولهم ان نقيض الحقيقي حملية يعني بحسب ما ذكر في حقيقة
التناقض عند اهل الفن من المفهوم بيانا لما ان يتردد بين نحو اى على البدلية
لانهما لا يجتمعان بين نقيضي نحو اى بين محمولي نقيضي الجزاين بالنسبة
متعلق بيتردد فيقال مفرع على قوله ان يتردد نحو في نقيضه اى المركبة الجزئية
لا يخلو اى لا يخلو عن واحد من محمولي نقيضي الجزاين لجواز علة لقوله
وانما لا يكفي معا اى يكذبانهما فلنبينه اى وان اردت بيان كذبهما معا
فلنبينه نحو سائر اى باقي المحمول كالحيوان في مثاله الآتي لبعض
افراد نحو اى كالفرس الموضوع اى كالجسم مسلوبا اى المحمول عن البعض
الآخر كالحجر كالحيوان مثال للمحمول ففي هذه المادة اى التي المحمول فيها
ثابت لبعض افراد الموضوع دائما مسلوب عن البعض الآخر دائما الجزئية
اللادائمة الاولى الجزئية الوجودية اللادائمة لان الوجودية اللادائمة هو الاسم
ولا يحذف بعض الاسم وكذا يقال فيما سياتي اى قولنا بعض الجسم حيوان
لادائما بيان للجزئية الوجودية اللادائمة وكان عليه ان يصرح بالجهة في
ذلك البيان فيقول اى بعض الجسم حيوان بالاطلاق العام لادائما وذلك
لان هذه الجزئية المذكورة مركبة جزوها الاول مطلقة عامة وجزوها
الثاني كذلك والمطلقة العامة جهتها الاطلاق وبسلب اى بينفي
كذلك اى يثبت له المحمول تارة وبينفي عنه اخرى الموجبة الكلية اى الدائمة
التي هي نقيض الجزء الاول من الجزئية المذكورة المحمول اى الحيوان
لبعض اى كالفرس لا محالة اى قطعا لكل اى بالنسبة لكل واحد اى فرد
اما حيوان دائما يخرج فيه انه لم يتردد بين نقيض الجزاين وانما تردد بين
محمول نقيضي الجزاين الآن يقدر مضاف فيما تقدم كما قلنا والتقدير اى يتردد

www.alukah.net

بين محمول نقيض الجزاين نح وهذا اى قولنا كل فرد نح اى قولنا نح بيان
للمركبة الجزئية لانه اذا لم نح علة لكون ما ذكر نقيضا للمركبة الجزئية الوجودية
اللادائمة ان بعض افراد الجسم نح اى الذى هو موضوع الوجودية اللادائمة
صدق ان كل نح اى الذى هو موضوع قولنا كل فرد من افراد نح تامل امر بالتامل
لما سبق والله اعلم ولنذكر نقيض بقية المركبات الجزئية للمحصورين فنقيض المشروطة
الخاصة الجزئية كقولنا بالضرورة بعض الكاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا
دائما كل فرد من افراد الكاتب اما غير متحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب
او متحرك الاصابع دائما ونقيض العرفية الخاصة الجزئية كقولنا دائما بعض الكاتب
متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما كل فرد من افراد الكاتب اما غير متحرك الاصابع
بالاطلاق حين هو كاتب او متحرك الاصابع دائما ونقيض الوقتية الجزئية كقولنا
بالضرورة بعض القمر منخسف وقت الحيلولة لا دائما كل فرد من افراد القمر اما غير
منخسف بالامكان العام وقت الحيلولة واما منخسف دائما ونقيض المنتشرة
الجزئية كقولنا بالضرورة بعض القمر منخسف وقتا ما لا دائما كل فرد من افراد
القمر اما غير منخسف بالامكان دائما واما منخسف بالامكان دائما ونقيض
الوجودية اللاضرورية الجزئية كقولنا بعض الانسان نائم بالفعل لا بالضرورة
كل فرد من افراد الانسان اما غير نائم دائما واما نائم بالضرورة ونقيض
الممكنة الخاصة الجزئية كقولنا بعض الانسان نائم بالامكان الخاص اما كل فرد
من افراد الانسان ليس نائما بالضرورة او نائما بالضرورة

فصل

المستوى حرج عكس النقيض المخالف وعكس النقيض الموافق فالعكوس
ثلاثة والاول هو الذى ينصرف اليه اللفظ عند الاطلاق يطلق على المعنى
المصدرى اى حقيقة وعلى القضية اى مجازا خلافا لما يوهم من كلام الشيخ
كما يقال نح اى يطلق على القضية اطلاقا كالاطلاق فى قولهم مثلا كل نح واعلم
ان العكس لغة قلب الاوائل او الخر وبالعكس تقول الشيخ يطلق اى اصطلاحا
تبديل نح المراد بتبديل الطرفين التبديل فى اللفظ لا فى المراد لان الموضوع
يراد منه الافراد قبل العكس والمحمول فى العكس والمحمول يراد منه قبل العكس
المفهوم وفى العكس الافراد وهذا فى الحملية واما فى المتصلة فالمقدم قبل

العكس

العكس ملزوم وفى العكس لازم تبديل المراد بالتبديل ان يكون له تاثير فى المعنى
لا نحو عامة مباحثهم بالنظر للقوانين دون الملفوظات وحرج خرجة المنفصلة نحو
العدد اما زوج او فرد لان الحكم فيها بالعناد بين الزوجية والفردية واحد لا يختلف
بتبديل طرفيها كما لا يخفى جعل الموضوع محمولا اى بحيث لا يراد منه الا الوصف ولا
يراد الذات وجعل المحمول موضوعا بحيث لا يراد منه الا الذات جعل الموضوع اى
فى الحملية وقوله والمقدم اى فى الشرطية المتصلة محمولا راجع للموضوع وقوله وتاليها
راجع للمقدم فى عكس كل انسان نح هذا فى الحملية وقوله وفى كلما كانت النار نح هذا
فى الشرطية المتصلة وقد يكون هذا سور الايجاب الجزئى واعلم ان الترتيب فى الحملية
والشرطية المتصلة طبيعى بخلاف المنفصلة لانك تبدأ فيها باى طرف ولذلك لم
يدخلها العكس بخلاف الاولان والمراد ببقاء الصدق ان الاصل نح اى وليس
المراد ان العكس انما يكون فيما هو صادق بالفعل كما قد يتبادر والا لزم ان الكواذب
لا عكس لها وليس كذلك والا لزم صدق نح اى والا يلزم صدق العكس لزم
صدق الملزوم بدون اللازم اى وهو باطل لان الشىء لا يكون ملزوما الا اذا كان
له لازم موجود او الا فلا يكون ملزوما ولم يعتبر اى المصنف لانه لا يلزم من
كذب الملزوم كذب اللازم لانه كذب الملزوم ان كان لمحمول الاخص على كل افراد الاعم
لم يكن مقتضيا لكذب اللازم وان كان لمباينة المحمول للموضوع كان كذب الملزوم
مقتضيا لكذب اللازم نحو كل انسان فرس فان العكس كاذب كالاصل عن تعريف
عن بمعنى من كلية كانت او جزئية كانه عليه ان يزيد او وهملة او مخصصة فاذا
قلت كل انسان حيوان او بعض الانسان حيوان او الانسان حيوان كان عكس
الثلاثة بعض الحيوان انسان واذا قلت زيد انسان كان عكسه بعض الانسان
زيد واجيب بان مراده بالكلية حقيقة او حكما فدخلت المخصصة لانها فى حكم الكلية
وقد يقال فى الجزئية فدخلت المهملة لانها فى قوة الجزئية كما مر انما تنعكس جزئية
لو قال لا تنعكس كلية لشمل نحو بعض الانسان زيد فان عكسه زيد انسان وهى مخصصة
ولا يصح عكسها جزئية اذ لا يدخل السور على زيد واجيب بان الجزئى الحقيقى لا يقع محمولا
الا بتاويل فتاول زيد اى المسمى بزيد ولو شك ان قولنا بعض الانسان مسمى بزيد
ينعكس جزئية وهى بعض المسمى بزيد انسان فتامل بعض الانسان حيوان اى
بعض افراد الانسان ثبتت له الحيوانية وفى بعض خصوص هذا المثال يصح كل

www.alukah.net

انسان حيوان ولا اعتبار للمفهوم وهذا العكس هو المطرد لانه العكس في قولنا بعض
الانسان حيوان بعض الحيوان انسان ولا يصح كل حيوان انسان فالحاصل ان
المفهوم صحيح وعند المناطقة وانما المعتبر هو المطرد فلو انعكسا كليتين
اى بان قيل كل حيوان انسان وكلما كانت الحرارة موجودة كانت النار موجودة
حمل الاخص وهو انسان وقوله الاعم اى حيوان واستلزام الاعم اى الحرارة وقوله
الاخص اى النار وكلاهما اى من حمل الاخص على الاعم واستلزام الاعم للاخص
محال وظاهر ان هما متغايران وليس كذلك بل هما متلازمان يلزم من هذا هذا
والعكس فظاهر اى فاستحالة ظاهرة لان الفرس حيوان وليس بانسان وايضا لو
كان ذلك غير محال لاقتضى مساواة الاخص للاعم وهو باطل وما كانت الاستحالة
المذكورة باطلة لم يقم عليها دليلا اى بخلاف الثاني فاستحالته غير ظاهرة ايضا
بين البطلان اى ظاهر البطلان اى لاقتضائه ان الاخص لازم مساو للاعم والغرض
انه اعم ولخص في مادة وهي كل انسان حيوان مطلقا اى في جميع المواد وهو
المدعى انه لا يلزم من العكس لزوما كليا اى في جميع المواد وذلك كالكلية بالنسبة
للموجبة يعني عدم انعكاس القضية الموجبة الى الكلية عدم لزوم الكلية لها في جميع المواد
وقوله وذلك اى عدم لزوم الكلية لها في جميع المواد يتحقق بالتخلف اى بتخلف عكسها
كلية في صورة واحدة اى لقولنا كل انسان حيوان بخلاف نحو اى وعدم انعكاس
القضية متلبس بخلاف نحو اى مخالفة انعكاس القضية اى الى ما تنعكس اليه كالجزئية
بالنسبة للموجبة يلزم العكس اى الجزئية بالنسبة للموجبة اى فالمعتبر في العكس
انما هو المطرد في جميع المواد والموجبة المطردة غيرها انما هو الجزئية فلذا كان هو
العكس لها والحاصل ان انعكاس القضية شيء عبارة عن لزوم انعكاسها له لزوما
كليا بحيث يطرد انعكاسها له في جميع المواد ولما كان المطرد في الموجبة هو الجزئية
كانت هي العكس لها وعدم انعكاس القضية شيء عدم لزوم انعكاسها له بان كان
انعكاسها له تارة يكون صحيحا وتارة فاسدا وذلك كالكلية بالنسبة للموجبة فان
انعكاس الموجبة كلية تارة يكون صحيحا وذلك في مادة يكون فيها المحمول مساويا
للموضوع نحو كل انسان ناطق فانه لو عكس لكل ناطق انسان كان صحيحا وتارة يكون
فاسدا وذلك في مادة يكون فيها المحمول اعم من الموضوع نحو كل انسان حيوان فان
عكسها كلية فاسد فلما كان انعكاس الموجبة للكلية غير مطرد في جميع المواد كانت
الكلية

الكلية ليست عكسا لها وظهر مما قررنا ان المراد بالعكس في كلام الشارح القضية لا التبديل
لزوما كليا اى في جميع المواد وذلك اى لزوم العكس للقضية لزوما كليا لا يتبين
اى لا يظهر بل يحتاج اى في تبيين ذلك اللزوم الى برهان اى دليل يدل على
لزوم ذلك العكس للقضية في جميع موادها كان يقال الدليل على ان الموجبة تنعكس
جزئية انه اذا صدق كل انسان حيوان وجب صدق بعض الحيوان انسان والا صدق
نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بانسان فيضم ذلك النقيض الى الاصل بان يقال
كل انسان حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج لا شيء من الانسان بانسان
فنفيه سلب الشيء عن نفسه وهو محال نا شيء من نقيض العكس فيكون العكس حقا فهذا
الدليل يدل على لزوم الجزئية للموجبة في كل قضية موجبة لانه يأتي في كل موجبة كما
لا يخفى وقوله منطبق اى متأت في جميع المواد وقوله فافهم اى افهم ما ذكرته لك هذا
ما ظهر لي فافهم اى انك افهم الفرق بين عدم الانعكاس والانعكاس والالزم
سلب نحو الاوجه رجوعه الى عكس الموجبة ايضا لئلا يلزم اختلال المتن بدليل عكس
الموجبة فان قلت للشارح ان يقول والا اى وان لم تنعكس الموجبة جزئية اى ان لم يكن
عكسها جزئية صحيحا ولا السالبة كلية اى والا يكن عكسها كلية صحيحا لزم سلب نحو
بيانه اى بيان لزوم سلب الشيء عن نفسه والا اى والا يجب صدق لا شيء من الحجر
بانسان فيصدق نقيضه نحو ان بعض الحجر ليس بحجر ان قيل ان ذلك صادق لان
سالبة تصدق بنفي الموضوع لانه يصح ان يقال بعض العنقاء ليس بعنقاء يقال ان
الموضوع ههنا موجود بملاحظة صفتي العنقاء لجواز عموم الموضوع مثل له الشارح
او المعدوم اى كما في قولنا قد يكون اذا كانت الحرارة موجودة كانت النار موجودة
فلا يصح عكسها كلية بان يقال ليس البتة اذا كانت النار موجودة كانت الحرارة
موجودة ولا جزئية بان يقال قد لا يكون اذا كانت النار موجودة كانت الحرارة
موجودة وذلك لانه لا يلزم ثبوت الخاص بدون العام وهو محال فلو انعكست
اى بان قيل لا شيء من الانسان بحيوان او بعض الانسان ليس بحيوان صدق
الخاص اى وجد هذا اى ما ذكره الشارح في بيان العكس من قوله والموجبة انما تنعكس
الى هنا انما هو بيان للعكس بحسب الكم اى الكلية والجزئية من الموجبات اى
الموجبة الضرورية والمشروطة العامة والوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة
والدائمة المطلقة والعرفية العامة والمطلقة العامة والممكنة العامة الموجبات

الألوكة
www.alukah.net

اى الضرورية اى المطلقة وقوله والدائمة اى المطلقة اى المشروطة بخ اى
المشروطة العامة والعرفية العامة حينية مطلقة ووجه انعكاس الدائمتين
اى الحينية المطلقة ان معنى قولهما ان وصف المحمول ثابت لذات الموضوع اما ضرورة
او دائما ووصف الموضوع ثابت لذات الموضوع فى الجملة فيصدق قيانا على ذات ولحدة
لكن لايلزم ان يكون دائما او قد يكون وصف الموضوع غير دائم وكذا يقال فى وجه انعكاس
العامتين الى الحينية المطلقة تامل واما انعكست حينية مطلقة لان الدوام كلى بالنسبة
الى الاطلاق وايضا هذه تقتضى استغراق سائر الاوقات والحين جزئى بالنسبة اليه و
قوله حينية مطلقة قال للتفيد اما بيان انعكاس الحينية فانه اذا صدق بخ عبارة
الشيخ قال واما بيان عدم انعكاس الى الزائد فلان الاخص من تلك القضايا
الضرورية وهى لاتنعكس الى الاخص من الحينية كالعرفية العامة لجواز انعكاسه وصف
الموضوع عن وصف المحمول فلا يصدق وصف الموضوع ما دام وصف المحمول فانه يصدق كل
ضاحك انسان بالضرورة ولا يصدق بعض الانسان ضاحك ما دام انسانا بل فى
بعض اوقات كونه انسانا ولا شك ان عدم انعكاس الاخص يستلزم عدم انعكاس
الاعم لانه اذا صدق كل ج ب بخ هذا دليل لكون تلك السالبة الاربعة تنعكس الى
حينية مطلقة بيان ذلك بالمواد ان نقول فى الضرورية المطلقة لانه اذا صدق
كل انسان حيوان بالضرورة وجب ان يصدق بعض الحيوان انسان بالاطلاق حين
هو حيوان والا لصدق نقيضه سالبة كلية عرفية عامة وهى لاشئ من الحيوان
بانسان دائما ما دام حيوانا ونضم ذلك النقيض الى الاصل هكذا كل انسان حيوان
بالضرورة ولاشئ من الحيوان بانسان دائما ما دام حيوانا ينتج لاشئ من الانسان
بانسان بالضرورة وهو محال ناشئ من نقيض العكس فالعكس حق وكذا يقال فى
الدائمة المطلقة الا انه تبدل الضرورة بالدوام فتقول بدل قولنا بالضرورة دائما
وتقول فى المشروطة العامة اذا صدق كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا بالضرورة
وجب ان يصدق بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو متحرك الاصابع والا
لصدق نقيضه سالبة كلية عرفية عامة وهى لاشئ من متحرك الاصابع بكاتب دائما
ما دام متحرك الاصابع ينتج لاشئ من الكاتب بكاتب ما دام كاتبا بالضرورة وهو
محال ناشئ من نقيض العكس فالعكس حق وكذا يقال فى العرفية العامة الا انك
تبدل الضرورة بالدوام بان تقول دائما وبهذا التقرير يظهر لك ما فى الشرح من حذفه

بعض

بعض الجبران لو كنت ذا تنبه كل ج ب بخ ظاهر مما ذكرنا ان ج ب فى دليل عكس
الدائمتين عبارة عن انسان حيوان وفى دليل عكس العامتين عبارة عن كاتب
متحرك الاصابع اى فى حين عن كاتب وبعبارة عن متحرك الاصابع وانما عدلوا بالحروف
دون المواد لوجهين الاول الاختصار والثانى دفع توهم الاقتصار على مادة
اى الضرورة بخ تفسير للجهات الاربع وقوله اى الضرورة اى ان اردت الضرورية المطلقة
او دائما اى ان اردت الدائمة المطلقة او ما دام ج اى بالضرورة ما دام ج ان اردت
المشروطة العامة ودائما ما دام ج ان اردت العرفية العامة وبهذا علم ان الجهة هى
الضرورة المقيدة بما دام ج دائما المقيد بما دام ج لان الجهة فى العامتين ما دام ج
كما هو ظاهر وجب ان يصدق بعض ب ج حين بخ حذف من هذه جهتها اى
الاطلاق المقيد بالحين المذكور فكان الاولى ان يقول وجب ان يصدق بعض ب ج
بالاطلاق حين هو ب والا فلا بخ اى والا يجب صدق بعض ب ج بخ لصدق نقيضه
وهو سالبة كلية عرفية عامة قائلة لاشئ من ب بخ وقد حذف الجهة جهتها وهى دائما
فكان عليه ان يقول فلا شئ من ب ج دائما ما دام ب الى الاصل وهو كل ج ب
ولاشئ من ب ج حذف منه الجهة للجهة وهو دائما او ما دام ج فيه ما سبق فلا تغفل
وهو اى ما ذكر من النتيجة محال اى لان فيه سلب الشئ عن نفسه هكذا الكل
ج ب باحدى بخ انما جعل الموجبة الكلية صغرى والسالبة الكلية كبرى لانه من الشكل
الاول وهو يشترط فيه ان تكون صغراه موجبة وكبراه كلية فتدبر وتنعكس
الخاصتان بخ هذا شروع فى عكس المركبات والاربعة المتقدمة فى البسائط وبقى
منها اربعة وهى الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة
وسياتى الكلام منه على بعضها المشروطة هى من الضروريات والعرفية هى من
الدوائم حينية مطلقة لا دائمة وهى ما حكم فيها بفعلية النسبة فى بعض
اوقات الوصف وقيد ذلك بالدوام الذاتى فهى مركبة من مطلقة حينية ومطلقة
عامة احداهما موجبة والاخرى سالبة لانه اذا صدق بخ وبيان ذلك
بالمواد فى دليل عكس المشروطة الخاصة ان تقول لانه اذا صدق بالضرورة كل
كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لدائما صدق بعض متحرك الاصابع كاتب
بالاطلاق حيث هو متحرك الاصابع لدائما اما صدق الحينية المطلقة اعنى
قولنا لكل بعض متحرك الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو متحرك الاصابع

www.alukah.net

فكونها لازمة للمشروطة العامة ولازم العام لازم للخاص واما صدق لادائما اعني
المفهوم منه اللازم له وهو بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب بالاطلاق فلانه لوكذب
لصدق نقيضه موجبة كلية مطلقة دائمة كل متحرك الاصابع كاتب دائما فتنظم ذلك
النقيض الى الجزء الاول من الاصل وهو بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا
يجعل ذلك النقيض صغرى والجزء الاول من الاصل كبرى بان تقول هكذا كل متحرك
الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا بالضرورة ينتج من الشكل
الاول كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم تضم ذلك النقيض الى الجزء الثاني
من الاصل اى الى ما يفهم منه وهو لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق يجعل
النقيض صغرى والجزء الثاني من الاصل كبرى بان تقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما
ولاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق ينتج لاشئ من المتحرك الاصابع بمتحرك
الاصابع بالاطلاق وهذه النتيجة منافية للنتيجة الاولى ويلزم من ذلك ان متحرك
الاصابع متحرك الاصابع لامتحرك الاصابع وهو محال فاشئ من نقيض الجزء الثاني
من العكس فيكون الجزء الثاني من العكس صدقا وكذا يقال في دليل عكس العرفية
الخاصة الا انك تبدل الضرورة بالدوام فتقول بدل قولنا بالضرورة دائما فتامل
بالضرورة اى ان اردت المشروطة الخاصة وقولنا او دائما اى ان اردت العرفية الخاصة
ج ب ظهر مما قررنا ان ج من جميع الدليل عبارة عن كاتب مثلا وان ب في جميع
الدليل عبارة عن متحرك الاصابع مثلا وقولنا او لادائما اى لاشئ من الكاتب
بمتحرك الاصابع بالاطلاق وقولنا ثانيا لادائما اى بعض متحرك الاصابع ليس بكاتب
بالاطلاق اما المحينة اى اما صدق المحينة وقولنا بعض ج ب حين اى بعض ب
ج بالاطلاق حين نحذف جهتها وكذا يقال في قولنا قبل صدق بعض ب ج نحو
ولازم العامتين نحو ذلك كما في الحيوان والانسان فان اللازم للحيوان كالمتحرك
لازم للانسان واما اللادوام اى واما صدق اللادوام في قضية العكس
وهو بعض ب ليس ج بالاطلاق ان قيل اللادوام في الاصل اشارة الى سالبة كلية
لما مر انه اشارة الى مطلقة موافقة في الكم مخالفة في الكيف لما حصل قيد اليه وهو
قيد لموجبة كلية فيلزم ان يكون عكس سالبة كلية لما تقرر ان السالبة الكلية
تنعكس سالبة كلية فالجواب ان محل ذلك مالم تضم وتكون تابعة لغيرها والا
فتنعكس سالبة جزئية وهنا تابعة للكلية الصدر لصدق اى لصدق
نقيضه

نقيضه موجبة كلية دائمة وهي كل ب ج دائما صغرى اى محالة كونها صغرى وقوله
من الاصل وهو بالضرورة كل ب ج مادام ج لادائما وهو اى الجزء الاول قولنا وقوله
ينتج كل ب ب اى بالضرورة كل ب ب وقوله ثم نضم اى الموجبة الكلية المطلقة الدائمة
التي هي نقيض الجزء الثاني في العكس ثم نضم اى القضية المذكورة التي هي نقيض
الجزء الثاني من العكس فيلزم اجتماع النقيضين اى لان لاشئ من ب ب يستلزم
ليس بعض ب ب بالاطلاق وهو بينا قض كل ب ب دائما النقيضين المراد المتنافيين
فنتيجة القياس الاول لموجبة كلية والثانية سالبة كلية فالمراد بالنقيضين النتيجة
الاولى التي حصلت من ضم نقيض الجزء الثاني من العكس الى الجزء الاول من
الاصل والنتيجة الثانية التي حصلت من ضم ذلك النقيض الى الجزء الثاني من
الاصل فان قيل ان النتيجتين ليس بينهما تناقض لان الموجبة الكلية نقيضها
السالبة الجزئية لا الكلية وهنا جعل نقيضها سالبة كلية الا ان يقال يلزم من
وجود السالبة الكلية وجود السالبة الجزئية لانها اخص منها والمطلقة العامة
هنا من البسائط ومثلها الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة تنعكس مطلقة
عامة مطلقة عامة وانما عكست المركبات الاربع بسائط لان المعنى المستفاد
من المركبات مستفاد من البسائط فكان التركيب حشو لا حاجة له وانما هو موكد
لان قولنا كل قمر منخسف وقت الحيلولة مستفاد منه انه غير منخسف في وقت
عدم الحيلولة وهو معنى لادائما ليس كذلك لانه اذا صدق نحو بيان ذلك
بالمواد في الوقتية ان تقول لانه اذا صدق بالضرورة كل قمر منخسف وقت الحيلولة
لادائما صدق بعض المنخسف قمر بالاطلاق والا لصدق نقيضه سالبة كلية
دائما وهو لاشئ من المنخسف بقمر دائما فتضم ذلك النقيض كبرى الى الجزء
الاول من الاصل بان تقول هكذا بالضرورة كل قمر منخسف وقت الحيلولة
ولاشئ من المنخسف بقمر دائما ينتج لاشئ من القمر بقمر دائما وهو محال نشا
من نقيض العكس فيكون العكس حقا وكذا يقال في المنتشرة الا انك تبدل
الوقت المعين بوقت ما ولا يخفى عليك التعبير بالمواد بالنسبة للوجودية
والمطلقة العامة لو كنت ذا تنبه كل ج ب اى كل قمر منخسف في المثال المذكور
باحدى الجهات نحو هي الضرورة المقيدة بوقت معين في الوقتية والضرورة
المقيدة بوقت ما في المنتشرة والاطلاق المقيد باللاضرورة في الوجودية

www.alukah.net

اللاضرورية والاطلاق المقيد باللادوام في الوجودية اللادائمة والاطلاق في العامة
والافلا شيء مما ذهبي سالبة كلية دائمة مع الاصل اي مع الجزء الاول من الاصل
بجعله كبرى وجعل الجزء الاول من الاصل صغرى بحيث يصير قياسا من الشكل الاول
وشرطه الايجاب في صغراه وكون كبراه كلية ولذلك جعل الجزء الاول في المثال المذكور
صغرى ونقيض العكس كبرى وانما لم يضم ذلك النقيض للجزء الثاني من الاصل لانه
سالب والنقيض سالب وح فلا يخرج منهما قياس من الشكل الاول كما مر
وانه محال بكسر الهمزة وانما كان محالا لان فيه سلب الشيء عن نفسه الشيخ اي ابن
سينا فانه يشترط ح مثلا كل انسان كاتب على مذهب الشيخ المشترط لنبوت
وصف الموضوع لافراده بالفعل لا يتناول النطفة فاذا لم يثبت لها الانسانية
بالفعل واما على مذهب الفارابي فانه يتناولها لانه يقول ان ثبوت الوصف
للموضوع بالامكان والنطفة يمكن ان تثبت لها الانسانية ففي هذا اي ففي
هذا الشرط مفهوم كلما ج ب ح اي كما لو فرض ان زيدا لا يركب الا الفرس فنقول
كل حمار مركوب زيد بالامكان العام او الخاص وهي صادقة وعكسها بعض مركوب
زيد حمار بالامكان اي بعض ما هو مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان على مذهب
الشيخ كاذب لصدق نقيضه وهو لا شيء من مركوب زيد بحمار اي لا شيء من مركوب
زيد بالفعل بحمار واما على مذهب الفارابي فيصدق العكس بالنظر للامكان
كلما ج ب اي كل حمار مركوب زيد في المثال المذكور بالامكان اي الخاص او العام
ومن الجائز ان يكون ب اي مركوبا زيد اي مركوبية للحمار بالامكان اي
بالقوة لا بالفعل ومن الجائز ان يكون ب اي ان يكون وصف ب ثابتا لافراده
بالامكان اي القوة ولا يخرج اي والحال ان ب بالامكان لا يخرج من القوة
الى الفعل فلا يصدق ح اي لان مركوبه بالفعل غير الحمار فيكون مفهوم كلما
ج ب اي كل حمار مركوب زيد بالامكان اي القوة بالامكان هذا جهة قوله
ما هو ب اي مركوب زيد بالامكان اي القوة ج اي حمار بالامكان هذا جهة
قوله ثابتا للموضوع اي لافراده لكنفرها اي فالممكنة العامة تنعكس ممكنة
عامة والممكنة الخاصة تنعكس ممكنة خاصة للموضوع اي لافراده انتهى
بالامكان اي القوة مفهوم كلما ج ب اي بالامكان فقد حذف جزء شرط حينية
مطلقة لا دائمة لم تتقدم هذه القضية الموجهة في الموجهات ومن الواجب

تنعكس

تنعكس الدائمتان اي الدائمة المطلقة والضرورية المطلقة دائمة اي دائمة مطلقة
وانما لم تنعكس الضرورية لكنفرها لانه لا يطرد على مذهب الشيخ لانه يصدق على مذهبه
لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة اذا كان زيد لم يركب الحمار اصلا وعكسها لكنفرها
لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة وهي كاذبة لصدق نقيضها وهو بعض الحمار
مركوب زيد بالامكان العام نعم عكسها دائمة وهي لا شيء من الحمار بمركوب زيد دائما
صادقة لانه اذا صدق ح بيان ذلك بالمواد في الضرورية المطلقة ان تقول اذا
صدق بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من الاشياء الحجر بانسان
دائما والا لصدق نقيضه موجبة جزئية مطلقة عامة وهي بعض الحجر انسان
بالاطلاق فنضم ذلك النقيض للاصل بان يجعله صغرى والاصل كبرى بان تقول
بعض الحجر انسان بالاطلاق ولا شيء من الحجر بانسان بالضرورة ينتج بعض الحجر
ليس بحجر بالضرورة وهو محال فما شيء من نقيض العكس فيكون العكس حقا وكذا
يقال في دليل عكس الدائمة المطلقة الا انك تبدل الضرورة بالدوام فتقول
دائما بدل بالضرورة بالضرورة اي ان اردت الضرورية المطلقة او دائما اي
ان اردت الدائمة المطلقة لا شيء من ج ب ح ظهر مما قررناه انج في جميع الدليل
عبارة عن انسان مثلا وان ب فيه عبر عن حجر والا نقيض ح اي والا لصدق
نقيضه وهو موجبة جزئية مطلقة عامة وهو بعض ج ب بالاطلاق ينتج
بعض ب ليس ب اي لانا نجعل هذا النقيض صغرى لانه موجبة والاصل كبرى لانه
كلية والشكل الاول يشترط فيه ايجاب صغراه وكلية كبراه المشروطة هي من
الضروريات والعرفية هي من الدوائم عرفية عامة انما لم تنعكس المشروطة
العامة كنفرها لانه لا يطرد على مذهب الشيخ لانه يصدق على مذهبه بالضرورة
لا شيء من مركوب زيد بحمار ما دام مركوب زيد اذا كان زيد لم يركب الحمار اصلا
وعكسها كنفرها بالضرورة لا شيء من الحمار بمركوب زيد ما دام حمارا وهو كاذب
لصدق نقيضه وهو بعض الحمار مركوب زيد بالامكان حين هو حمار نعم عكسها
عرفية عامة بان يقال دائما لا شيء من الحمار بمركوب زيد ما دام حمارا صادقة
لانه اذا صدق ح بيان ذلك بالمواد في المشروطة العامة ان تقول لانه اذا صدق
بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا صدق دائما لا شيء
من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا لصدق نقيضه موجبة

www.alukah.net

جزئية مطلقة حينية وهي بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق حين هو ساكن
الاصابع فنقض ذلك النقيض للاصل بان نقول بعض ساكن الاصابع كاتب بالاطلاق
حين هو ساكن الاصابع ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا ينتج
بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع وهو محال نا شيء من نقيض العكس
فيكون العكس حقا وكذا يقال في العرفية العامة الا انك تبدل الضرورة بالدوام
بالضرورة اي ان اردت الشروطة العامة او دائما اي ان اردت العرفية العامة
لا شيء من ج ب ظهر مما قررناه ان ج في الدليل عبء عن كاتب مثلا وان ب عبء
عن ساكن الاصابع صدق لا شيء من ب ج اي صدق دائما لا شيء من ب ج نخذف
جهتها والا فبعض ب ج نخ اي والا لصدق نقيضه موجبة جزئية مطلقة
حينية وهي بعض ب ج بالاطلاق حين هو ب نخذف الجهتين وهو المحال
نخ بان نجعله قياسا من الشكل الاول وانه محال اي لما يلزم عليه سلب الشيء
عن نفسه عرفية لا دائمة في البعض هذه الجهة لم تتقدم في الموجهات نحصل
مما تقدم في الموجهات وفي التناقض ومما هنا ان الموجهات اثنا وعشرون
موجهة وقوله عرفية لا دائمة في البعض هي ما حكم فيها بدوام النسبة ما دام
وصف الموضوع وقيد ذلك بعدم الدوام الذاتي في البعض لا دائمة في البعض
اي جزئية مطلقة عامة مطلقة عامة هي مفهوم اللادوام في البعض
لانه اذا صدق نخ بيان ذلك بالمواد في الشروطة الخاصة ان نقول لانه
اذا صدق بالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا صدق
دائما لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكنا لا دائما في البعض اي بعض
ساكن الاصابع كاتب بالفعل اما صدق الجزء الاول من العكس وهو دائما لا شيء
من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكنا فلكونه لازما للشروطة العامة لما تقدم
انها تنعكس عرفية عامة ولازم العام لازم للخاص واما صدق اللادوام فلانه
لو لم يصدق بعض ساكن الاصابع كاتب بالفعل لصدق نقيضه سالبة كلية
مطلقة دائمة وهي لا شيء من ساكن الاصابع بكاتب دائما ويعكس ذلك النقيض
الى نفسه وهو لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع دائما وهو منافٍ للادوام في
الاصل الصادق القائل كل كاتب ساكن بالفعل وما نافى الصادق كاذب والكذب
نشأ من نقيض عكس الجزء الثاني من الاصل اعني لا دائما فيكون عكس ذلك
الجزء

الجزء صادق وهكذا يقال في العرفية الخاصة الا انك تبدل الضرورة بالدوام
بالضرورة اي ان اردت الشروطة الخاصة او دائما اي ان اردت العرفية
الخاصة لا دائما كل ج ب بالفعل اي في وقت غير وصف الموضوع لان وصف الموضوع
ليس بلازم ان يجتمع مع وصف المحمول فلا دائما فيه موجبة كلية مطلقة عامة
لان الصدر سالبة كلية وهي دائما لا شيء نخ نحذف جهتها للعامتين اي الشروطة
العامة والعرفية العامة الخاصتين اي الشروطة الخاصة والعرفية الخاصة
واما صدق اللادوام في البعض اي وهو مفهوم لا دائما في العكس اما
صدق العرفية نخ اي وهي الجزء الاول من العكس لا شيء من ج ب ظهر مما قررنا
انه ج عبء عن كاتب وان ب عبء عن ساكن الاصابع فهو فلانه لو لم يصدق بعض
ب ج اي بعض ساكن الاصابع كاتب لا يقال ان هذه كاذبة لانا نقول المعتبر هنا
التعليق على الذوات لا باعتبار الوصف والا لكذبت وانما لم تنعكسا اي
الخاصتان وتنعكس نخ وحم فهذا الدليل يقال له دليل العكس لا الخلف
تامل اشار به لنظر وحاصله ان المجموع عكس للمجموع كما يعلم من كلازم والاصل
كلية فالكلي العكس كذلك وجوابه ان محل عكس انعكاس السالبة الكلية كلية
اذا كانت مستقلة لا تابعة كما هنا والبيان في الكل اي والدليل على الانعكاس
الى ما ذكرناه في الكل ان القضايا المذكورة قصد افلا بيان في انه ذكر في بيان
اللادوام في الخاصتين السالبتين دليل العكس لا الخلف ان نقيض العكس
مع الاصل اي يجعل ذلك النقيض صغرى ان كان موجبة كما في عكس الواجب
وكبرى ان كان سالبة كما في عكس الموجبات المطلوب اي العكس وهو اي
النقيض الوقتيان اي الوقتية والمنتشرة وهما مركبتان ومثلها الوقتية
المطلقة والمنتشرة المطلقة بالنقض اي التخلف الوارد على الانعكاس اي
انعكاس تلك البواقي وحاصله ان هذه القضايا الباقية لما كانت في بعض المواد
صادقة دون عكسها علم ان العكس غير لازم لها وذلك اي بيان عدم انعكاسها
الوقتية هذه دعوة اولى وهي لا تنعكس هذه دعوة ثانية لانه اذا
لم ينعكس الاخص الى هذه دعوة ثالثة اما ان الوقتية اي اما كون الوقتية
فيظهر بادنى تامل وذلك لان الامكان اعم من الاطلاق لان الاطلاق معناه
الثبوت بالفعل او السلب بالفعل وهو مستلزم للحصول بخلاف الامكان فانه لا

www.alukah.net

يستلزم الحصول والاطلاق اعم من الضروري والوقتية من الضروري فتامل وقوله فيظهر بادنى تامل اى لان الوقت فيها معين وما بقى اما ليس فيه وقت او فيه وقت غير معين وكلاهما اعم مما فيه وقت معين فيظهر بادنى تامل اما وجه كونها اخص من الممكنتين فلانها تقتضى فعلية النسبة واما وجه كونها اخص من الوجوديتين والمطلقة العامة فلانها تقتضى الوجوب زيادة على فعلية النسبة واما وجه كونها اخص من المنتشرة فلتعين الوقت فيها دون المنتشرة وكلما وجد المعين وجد المبهم ولا عكس وقت التربيع التربيع هو ان يكون بين الشمس والقمر ربع الفلك ويلزم ذلك عدم حيلولة الارض بينهما مع كذب بعض المنخسفين ليس بقمر اى لان الانخساف مختص بالقمر لا يوجد فى غيره وقوله مع كذب بعض المنخسفين ليس بقمر اى لان الانخساف مختص بالقمر لا يوجد فى غيره وقوله مع كذب بعض هذا مبالغة فى عدم صحة العكس والا فعكسها على تقدير انها تنعكس سالبة كلية والمعنى مع كذب بعض هذا واذا كذب هذه الجزئية التى هى لازمة للعكس كذب العكس الذى هو سالبة كلية وقضية قرروس واعلم ان هذا بمنزلة قوله والحاصل الشيخ اى ابن سينا وسيجئ ان زاد عليها الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة فانها ينعكسان عرفية خاصة اى تعكس بالضرورة اودائما بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما اى بعض الكاتب ساكن الاصابع بالفعل دائما بعض الساكن ليس كاتبا ما دام ساكنا لا دائما اى بعض الساكن كاتب بالفعل والبيان اى الدليل على انعكاس نحو وذلك اى الافتراض طريق اخر اى غير طريق الخلف وغيره طريق العكس والحاصل ان الادلة التى يستدل بها على العكس ثلاثة دليل الخلف ودليل العكس ودليل الافتراض فالاول ان نقيض العكس للاصل ينتج المحال وملجاء المحال الامن نقيض العكس فيكون نقيض العكس كاذبا والعكس صادقا وهو المطلوب والثانى هو ان تعكس نقيض العكس الى ما يناقض الاصل المفروض الصدق وما يناقض الصادق وهو كاذب واذا كذب عكس النقيض كان النقيض كاذبا لان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم واذا كان نقيض العكس كاذبا كان العكس صادقا وهو المطلوب ومحصله اى محصل الافتراض وصف الموضوع والمحمول اى موزونهما ولنذكر هذا البحث اى عند قول المصنف وبين انعكاس الخاصتين ونوضحه ان قولنا فى الاصل المتقدم وهو بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما نفرض ذلك البعض شيئا معينا كزيد

ونحمل عليه وصف الموضوع وهو كاتب فنقول زيد كاتب ودليل هذه القضية صدق وصف الموضوع على افراده ويحمل عليه ايضا وصف المحمول فتحصل مقدمة ثانية وهى زيد ساكن الاصابع ثم نأتى بمقدمة ثالثة تثبت صدقها بابطال لازم نقيضها فنضم المقدمة الثانية من مقدمتى الافتراض القائلة زيد ساكن نجعل هذه صغرى وتلك كبرى تحصل قياس من الشكل الثالث وهو يرتد للاول بعكس صغراه هكذا بعض ساكن الاصابع زيد وزيد ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بكاتب ما دام ساكن الاصابع وهذه النتيجة عين الجزء الاول من العكس ثم تأخذ مقدمتى الافتراض وتقدم الثانية وتجعلها صغرى تحصل قياس من الشكل الثالث ايضا هكذا زيد ساكن الاصابع وزيد كاتب وهو يرتد للاول بعكس الصغرى هكذا بعض الساكن زيد وزيد كاتب ينتج بعض الساكن كاتب وهو الجزء الثانى من العكس وعن نسيت انعكاسها عجب الجرجانى فيه ان هذا الاظهر بالنسبة لعكس العرفية الخاصة الى عرفية خاصة فان الجهة فيهما واحدة وحينئذ فلا يظهر هذا الجواب فلا تضاد اى فلا تنافى بين عكس الخاصتين المذكورتين الى العرفية الخاصة وبين قول المصنف ان السالبة الجزئية لا تنعكس ويمكن ان يقال جواب آخر وذلك اى عدم لزوم العكس لها لزوما كليا ولا يقتضى اى عدم لزوم انعكاسها فى صورة واحدة عدم انعكاسها مطلقا اى فى جميع الصور وحينئذ فلا تنافى بين انعكاس الخاصتين المذكورتين وبين قول المصنف ان السالبة الجزئية لا تنعكس فى صورة واحدة وهو هنا فصل عكس النقيض سمى بذلك لانه يوخذ نقيض كل من الطرفين اولا ثم يعكس ذلك النقيض وهو اى العكس على قسمين عكس نقيض موافق وعكس نقيض مخالف وسمى الاول موافقا لانه موافق للاصل فى الكيف والكم وسمى الثانى مخالفا لانه مخالف للاصل فى الكيف بان نجعل بتصوير للتبديل والكيف اى الايجاب والسلب كل ج ب اى كل انسان حيوان وقوله الى كل ما ليس ب ليس ج اى كل ما ليس بحيوان ليس بانسان وهذه القضية موجبة معدولة الطرفين وهذا هو القسم المسمى بعكس النقيض الموافق اوجعل اللتقسيم والتنويع على ما اختاره المتقدمون وهو عكس النقيض الموافق وقوله اوجعل تحته عكس النقيض المخالف حاصله ان المصنف عرف كلا من عكس النقيض الموافق والمخالف وان المتقدمين قائلون بالاول والمتاخرون قائلون بالثانى

www.alukah.net

وعين عطف على نقيض اى وجعل عين نج كل ج ب اى كل انسان حيوان لاشئ
مما ليس ب ج اى لاشئ مما ليس بحيوان انسان فحكم بسلب الانسانية عن ما ليس
بحيوان فالاصل موجب والعكس سالبة معنى بقاء الصدق والكيف اى الذى ذكره
فى عكس النقيض الموافق فى العكس نج متعلق بعرفت مخالفة الكيف اى الذى ذكره فى
عكس النقيض المخالف على حقيقة المقال اى ما قلناه لك فى عكس النقيض المسمى
وحكم الموجبات نج حاصله انه تقدم ان السالبة الكلية تنعكس كنفسها وتقدم ان
السالبة الجزئية لا تنعكس فكذلك الموجبة الجزئية هنا لا تنعكس وتقدم ان الموجبة
كلية كانت او جزئية تنعكس جزئية فكذلك السالبة هنا كلية كانت او جزئية
تنعكس جزئية حتى ان نج راجع لقوله وحكم الموجبات مطلقا اى لا كلية ولا
جزئية والسالبة اى هنا وهو راجع لقوله وبالعكس جزئية كقولنا فى لاشئ
من الانسان بحجر بعض اللاحجر هو لا انسان واعلم ان هذا الحكم اى قوله وحكم
الموجبات وقوله والذى يجئ بعده يعنى قوله وبين انعكاس الخاصتين نج ورد كلام
الشمس بان الحكم الاول جار فى العكسين الموافق والمخالف والذى يجئ بعده وهو ان
الخاصتين من الجزئية تنعكسان عرفية خاصة فى عكس النقيض اى الموافق
وانما لم يذكر اى وانما لم يبين عكس النقيض المخالف نج وهو
اعتذار عن المص فى عدم البيان المذكور والبيان اى والدليل على انعكاس نج
هو البيان اى الدليل نج وكذا النقض اى التخلف فى مادة هو البيان اى
المتقدم فى قول المص والبيان فى الكل ان نقيض العكس مع الاصل ينتج المحال وهذا
البيان المسمى بدليل الخلف يأتى هنا ايضا وكذا النقيض مثلا اذا صدق كل
ج ب صدق كل ما ليس ب ليس ج والا فبعض ما ليس ب ج وتنعكس الى بعض ج ليس
ب وهذا مر او فى فيما اى مما لكن لا تغفل عن ما ذكرنا ان قلت هذا هو
القانون الكلى فلا معنى للاستدراك على الشئ على نفسه قلت ليس مراده
بالقانون الكلى هذا بل مراده به ما اشار اليه بقوله والبيان البيان والنقض
النقض كما اشار الى ذلك القانون بقوله فكل قضية تنعكس فى العكس المستوى هو
تقرير وبين انعكاس نج اى الزم بينوا انعكاسهما الى ما ذكر ببيان آخر
الخاصتين اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة من الموجبة الجزئية ببيان
الخاصتين متعلق بالتبيض وال فى الموجبة للجنس هنا ظرف للموجبة الجزئية

او انه ظرف لبينوا وكذا يقال فى ثمة الى العرفية نج متعلق بانعكاس بيان نج متعلق
ببينوا اى بينوا بدليل آخر غير دليل الخلف وهو دليل الافتراض وحاصله انهم بينوا
هنا انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية الى العرفية الخاصة بدليل آخر غير دليل
الخلف وهو الافتراض وكذا بينوا فى العكس المستوى انعكاس الخاصتين من السالبة
الجزئية الى العرفية الخاصة بدليل آخر غير الخلف وهو الافتراض البيان المذكور فى
العكس وهو دليل الخلف ثمة اى هناك لكن البيان فى انعكاسهما اى لكن البيان
الذى ذكروه فى انعكاسهما للعرفية بل البيان هنا اى الذى ذكروه هنا هو الافتراض
اى مع دليل العكس لان دليل الافتراض لا يتغير عنه فنقول اذا صدق بالضرورة
ليس بعض الكاتب ساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق دائما ليس بعض ساكن
الاصابع كاتبا ما دام ساكنا لا دائما لانا نفترض الموضوع وهو بعض الكاتب زيد
ونحمل زيدا كاتب لانا فرضنا ان بعض الكاتب زيد وزيد ساكن بحكم اللادوام فى
الاصل لان مفهوم اللادوام فى الاصل ان بعض الكاتب ساكن بالفعل وقد فرضنا
ان بعض الكاتب زيد ونحمل زيدا ساكن بحكم اللادوام فى الاصل ونحمل فصدق على زيد
انه كاتب وانه ساكن ولا شك ان زيدا ليس كاتبا ما دام ساكنا دائما والا لكان زيد
كاتب بالاطلاق حين هو ساكن ويلزم ذلك ان يكون ساكنا بالاطلاق حين
هو كاتب وهذا اللازم منافى لصدر الاصل المفروض الصحة وهو ان زيدا ليس ساكنا
ما دام كاتبا وما نافى الصادق كاذب فيكون ذلك كاذبا فيكون ملزومه كاذبا ونحمل
فيصدق قولنا لا شئ انه ليس زيد كاتبا ما دام ساكنا دائما ونحمل فتكون الكتابة
والسكون الصادقين على زيد متنافيين اى لا يجتمعان فيه واذا صدقت
الكتابة والسكون على زيد وتنافيا فيه اى متى كان كاتبا لم يكن ساكنا ومتى
كان ساكنا لم يكن كاتبا صدق قولنا فى العكس دائما ليس بعض الساكن كاتبا
ما دام ساكنا وهو الجزء الاول من العكس ولما صدق على زيد بكونه ساكنا بحكم
اللادوام فى الاصل انه كاتب بفرضنا ان بعض الكاتب زيد صدق قولنا بعض
الساكن كاتب بالفعل وهو مفهوم اللادوام فى العكس ونحمل فيصدق العكس بجزئية
وكذا يقال فى العرفية الخاصة الا انك تبدل الضرورة بالدوام فتامل بالضرورة
اى ان اردت المشروطة الخاصة او دائما ان اردت العرفية الخاصة ليس
بعض ج ب ظهر مما قررنا ان ج فى جميع الدليل عبارة عن كاتب مثلا وان ب فيه

الأنوار
www.alukah.net

عم عن ساكن الاصابع فلا تغفل واعلم ان كاتب في المثال المذكور وصف الموضوع وان
ساكن فيه وصف المحمول لادائما اى بعض ب ج بالفعل لانا نفرض نح تقليل
لقوله صدق دائما نح الموضوع اى في الاصل فدج تفريع على الاصل اى
اللادوام في الاصل اللادوام اى في الاصل وليس دج نح اى ودائما ليس دج ما
دام ب وهي قضية عرفية عامة وحذف الشرط جوز كما ظهر وهذه القضية قضية
خارجية يريد ان يستثمر ليثبت بها التنافي بين الوصفين اى الكتابة والسكون
فيتوصل بذلك الى صدق الجزء الاول من العكس والا كان دج نح اى والا
تصدق هذه القضية الخارجية العرفية العامة لصدق نقيضها مطلقة حينية
وهو دج بالاطلاق حين هو ب فقد حذف الشرط جهتها فيكون بحين هو ج
هذا الازم للنقيض المذكور وليس عكسه كما توهم لان الموضوع فيها واحد وليس
هناك تبديل اى فيلزم من كون زيد كاتبا بالفعل حين هو ساكن ان يكون
ساكنا بالفعل حين هو كاتب اذ لا تنافي حينئذ بين السكون والكتابة فقد حذف
الشرط من الازم المذكور جهته كما لا يخفى قبل وقد فرضنا نح اى والحال انا قد
فرضنا وقوله وقد بين قد للتحقيق وقد كان ليس اى والحال انه زيد كان بحسب
الاصل اى صدر ج ليس ب ما دام ج هذا مخلص اى ما ذكره من لازم النقيض
المذكور بخلفه اى كذب لانه نافى صدر الاصل الذى هو مفروض الصدق ومنافى
الصادق كاذب فيكون ملزومه وهو نقيض القضية الخارجية كاذبا وحينئذ فتصدق
القضية الخارجية المثبتة للتنافي بين الوصفين اى الكتابة والسكون واذا صدق
اى الساكن اى لادائما في الاصل وملخصه والجميع اى الكاتب من فرضنا ان بعض
الكاتب زيد على د اى زيد وما صدق نح اى وما صدق على زيد انه كاتب
وانه ساكن الوسطيه من الافتراض وحمل وصف الموضوع والمحمول عليه وقوله صدق
نح اى الذى هو نتيجة القياس الحاصل من ضم مقدمتى الافتراض بعضهما لبعض
يحصل المقدمة الحاصلة من حمل وصف المحمول صغرى والحاصل من وصف
الموضوع كبرى فيحصل قياس من الشكل الثالث ويرد للاول بعكس الصغرى
فينتج الجزء الثاني من العكس كذا فعل في القطب وفي مختصر السوسى والشلبى
يلتفت لذلك لاختصارا وما صدق على دال زيد انه ج اى ما صدق على زيد
الصادق عليه انه ساكن بحكم اللادوام وفي الاصل انه ج اى كاتب اى صدق

عليه

عليه ما ذكر من فرضنا ان بعض الكاتب زيد هذا اى ما قررناه من الدليل المذكور
فهو بيان انعكاس الخاصتين اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة بالطريق المذكور
اى دليل الافتراض بعكس النقيض اى العكس الموافق انتقال اذ اصدق بالضرورة
نح بيان ذلك بالمواد في المشروطة الخاصة ان تقول اذا صدق بالضرورة بعض الكاتب
متحرك الاصابع ما دام كاتبا لادائما اى بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع بالفعل صدق
بعض ما ليس متحرك الاصابع ليس كاتبا ما دام ليس متحرك الاصابع لادائما اى بعض ما
ليس متحرك ليس لا كاتبا بالفعل وهو في قوة بعض ما ليس متحرك كاتب لانا نفرض الموضوع
وهو بعض الكاتب زيد وحم فزيد ليس متحرك الاصابع بالفعل بحكم لادائما في الاصل
لان مفهوم اللادوام في الاصل ان بعض الكاتب ليس متحرك الاصابع بالفعل وقد
فرضنا ان ذلك البعض زيد وحم فزيد ليس متحرك الاصابع بحكم اللادوام ولا شك ان
زيد ليس كاتبا ما دام ليس متحرك الاصابع دائما والا كان زيد كاتبا بالفعل حين
هو ليس متحركا ويلزم ذلك ان يكون ليس متحركا ما دام كاتبا وهذا اللازم منافى
لصدر الاصل المفروض الصحة وهو ان زيدا متحرك ما دام كاتبا وما نافى الصادق
كاذب فيكون ذلك اللازم كاذبا فيكون ملزومه كاذبا وحم فيصدق قولنا لا شك
ان زيدا ليس كاتبا ما دام ليس متحرك الاصابع دائما ثم ان زيدا الكاتب من فرضنا ان
بعض الكاتب زيد وحم فيصدق على زيد انه كاتب من الفرض المذكور وانه ليس
متحرك بحكم اللادوام في الاصل وانه ليس بكاتب ما دام ليس متحرك من قولنا لا
شك ان زيدا نح واذا صدق على زيد انه ليس متحرك وانه ليس كاتبا ما دام ليس متحركا
صدق بعض ما ليس متحرك ليس كاتبا ما دام ليس متحركا وهذا هو الجزء الاول من
العكس وما صدق على زيد الموصوف بكونه ليس متحرك بحكم لادوام في الاصل
انه كاتب بالفعل من الفرض السابق صدق بعض ما ليس متحركا كاتب بالفعل وهو
ملزوم اللادوام في العكس وحم فيصدق العكس بحزئية وكذا يقال في العرفية
الخاصة الا انك تبدل بالدوام فتامل بالضرورة اى ان اردت المشروطة الخاصة
او دائما اى ان اردت العرفية الخاصة بعض ج بخلاف ما قررنا انج في
جميع الدليل عبر عن كاتب مثلا واما بعبارة عن متحرك لادائما في قوة بعض
ج ليس ب بالفعل فبعض اى فيصدق دائما بعض نح فهو جواب الشرط وهذا
هو العكس فقد حذف جهته لادائما اى ليس بعض ما ليس ب ج بالفعل واعلم ان

www.alukah.net

قضية الاصل موجبة جزئية معدولة الطرفين لانا نفرض نحو علة لقوله فيصدق
بعض ما ليس ب نحو الموضوع اى موضوع الاصل وهو بعض ج د اى زيد مثلا
فد ليس نحو تفريع على الفرض المذكور لادوام الاصل اى اللادوام فى الاصل
لان مفهوم نحو علة لقوله فد ليس ب بالفعل محكم لادوام الاصل اللادوام
اى فى الاصل وقد فرضنا نحو اى والحال انا قد فرضنا نحو ذلك البعض اى بعض
ج د اى زيد فد اى وحم فيتفرع على ذلك ان د ليس ب بحكم اللادوام فى
الاصل و د ليس ج مادام ليس ب اى ودائما ليس زيد كاتبا مادام ليس متحركا
فهى قضية عرفية عامة محذوف التوجيه وهذه القضية خارجية اى ربما يلقى
اليها ان زيدا ليس متحركا بالفعل المأخوذ من لادائما فى الاصل فيحصل من
ذلك ان بعض ما ليس متحركا ليس بكاتب مادام ليس متحركا وهو الجزء الاول من
العكس والا لكان نحو اى والا تصدق هذه القضية الخارجية لصدق نقيضها
مطلقة حينية وهو ان زيدا الكاتب بالفعل حين هو ليس متحركا فحذف التوجيه
فيكون ليس ب نحو هذا اللازم للنقيض المذكور وهذا اللازم مناف لصدر الاصل
المفروض الصحة وهو ان زيدا متحرك مادام كاتبا وما ناف الصادق كاذب فيكون
ذلك اللازم كاذبا فيكون ملزومه وهو نقيض القضية الخارجية كاذبا وحم
فنصدق القضية الخارجية وقد كان نحو اى وقد كان زيد ب مادام ج وهذا
بحسب صدر قضية الاصل هذا اى ما ذكر من لازم نقيض القضية الخارجية
خلف اى كذب لانه ناف صدر قضية الاصل المفروضة الصدق وما ناف الصادق
كاذب وهو ظ اى والفرض المذكور لانا فرضنا ان بعض الكاتب زيد فيكون
زيد كاتبا واذا صدق على د انه ليس ب اى صدق عليه ما ذكر بحكم اللادوام
فى الاصل وانه ليس ج نحو اى واذا صدق على زيد انه ليس ج مادام ليس ب
وهذه هى القضية الخارجية صدق بعض نحو اى الذى نتيجة القياس الحاصل
من ضم الاجنبية كبرى لمقدمة الافتراض الذى حمل فيها وصف المحمول صغرى من
الشكل الثالث ويريد للاول بعكس الصغرى وهذا هو الجزء الاول اى فالجزء
الاول اخذ من القضية الخارجية ومن كون زيد ليس بمتحرك الماخوذ من لادائما
فى الاصل وحاصله انه جعلة القضية الخارجية على ما اخذ من لادائما فى الاصل
فحصل الجزء الاول من العكس وكما صدق على اى الموصوف بكونه ليس بمتحرك

بحكم

بحكم اللادوام فى الاصل انه كاتب اى صدق عليه انه كاتب من فرضنا الموضوع
زيدا فبعض ما ليس ب ج اى فيصدق بعض ما ليس نحو اى الذى هو نتيجة
القياس الحاصل من ضم مقدمتى الافتراض بعضها لبعض بحمل ما حمل فيها
وصف المحمول صغرى والتى فيها وصف الموضوع كبرى على صورة الشكل الثالث
ويريد للاول بعكس الصغرى وهو مفهوم اللادوام اى فى العكس وحاصله ان
مفهوم اللادوام فى العكس حصل من زيد كاتب الماخوذ من فرض الموضوع
ههنا وهو زيد مثلا ومن زيد ليس متحركا بالفعل الماخوذ من لادائما فى الاصل
فافهم هذا المقام ولا تكن مقلدا فيه فان التقليد مذموم

فصل

من مبادى القصد يقات وهى القضايا يلزمه اى ادراك الملزوم بالجزم
اعم من ان يكون بينا يكفى فى العلم باللازم العلم بالملزوم كالشكل الاول فان
انتاجه بين لا يتوقف على شئ او يكون غير بين بان يكون العلم باللازم محتاجا الى
تامل ونظر بعد العلم بالملزوم كالاشكال الباقية فان انتاجها غير بين
لا يتوقف على رد ها للشكل الاول اما بعكس الكبرى كما فى الشكل الثانى او بعكس
الصغرى كما فى الثالث او بعكسهما معا كما فى الرابع من قضايا اى صادقة او
كاذبة قول آخر اشارة الى مغايرة النتيجة لكل من المقدمتين لان النتيجة
مطلوبة غير مفروضة التسليم بخلاف المقدمة العقلى اى كما اذا جربت
على قلبك العالم متغير وكل متغير محادث وقولو الملفوظ اى كما اذا تلفظ
بما ذكر واعلم ان لزوم القول الآخر اى النتيجة للقول المعقول ظاهر واما
للملفوظ فباعتبار انه يدل على المعقول البسيطة اى كقولك كل انسان
حيوان والمركبة كقولك بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا
لادائما والاستقرا والتمثيل اى والقياس المستند الاستقرا او التمثيل
هو عش وبهذا اندفع ما يقال لا نسلم ان الاستقرا والتمثيل داخلين فى القول لان
الاستقرا تتبع جزئيات كلى ليحكم عليه بحكمها والتمثيل هو الحاق فرع باصل فى حكمه
لامر جامع وهو فيس واحد منهما قولا المستلزمة لغيرها اى الحتوى كقولنا
كل انسان حيوان فعكس بعض الحيوان انسان وقولم او عكس نقيضها اى كقولك
فى القضية المذكورة كل ما ليس بحيوان ليس بانسان فانها ليست مولفة اى من

فصل

اقوال وانما هي قول واحد مولف يخرج الاستقراء غير التام اي يخرج القياس
المستند للاستقراء الغير التام الذي هو اجراء حكم الكثر الجزئيات على الكلي واما
التام فهو اجراء حكم جميع الجزئيات مضبوطة على الكلي هيس وقوله الذي هو
اجراء يخرج فيه تسامح لان هذا الحكم مطلوب من الاستقراء لا نفسه فكانهم ارادوا
ان اثبات المطلوب بالاستقراء هو حكم على كلي والصحيح انه تصفح امور جزئية ليحكم
بحكم على امر يشتمل على تلك الجزئيات كذا ذكر بعض الفضلاء ويويده ما سياتي
في المتن مثال قياس الاستقراء كما اذا قلت الفرس يحرك حيوان فكه الاسفل عند
المضغ والحمار حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ وهلم جرا فان هذا القياس
مولف من قولين ولكن لا يلزم منه قول آخر وهو ان كل حيوان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ لامكان التخلف عقلا وقد حكى لنا ان التمساح انما يحرك فكه الاعلى
ومثال قياس التمثيل اي التشبيه النبيذ كالخمر بجامع الاسكار فهذا اقول مولف
من قولين لان قوله بجامع الاسكار خبر مبتدا محذوف اي وهو متلبس بجامع
الاسكار ولكن لا يلزم منه ان النبيذ حرام عقلا لامكان ان تكون الحرمة لعلة
اخرى غير هذه اما اذا لم نقل ان بجامع الاسكار خبر المحذوف فانه يكون خارجا
بقوله مولف من قولين وحينئذ فلا يسمى الاستقرا او التمثيل قياسا اي بالاطلاق
وانما يسمى قياسا بالتقييد فيقال قياس الاستقرا وقياس التمثيل وكذا
قياس المساواة وما بعده لا يقال فيه قياس بالاطلاق الغير التام اي واما
التام فهو استقراء جمعي وهو ما تركب من قضيتين نحو اي سواء عبر فيه بالمساواة
او لا كقولنا ما ساوى لب نحو اي زيد ما ساوى لعمرو وعمرو ما ساوى لبكر فاعبارة
عن زيد مثلا وبعبر عن عمرو مثلا وحينئذ عبارة عن بكر ما ساوى هذا هو المحمول
وقوله لب هو متعلق المحمول وقوله ب بعض ذلك المتعلق ان كل ما ساوى
الاولى ان كل ما ساوى المساوي لشيء ما ساوى لذلك الشيء فقوله ان ما ساوى
اي كزيد وقوله المساوي اي لعمرو وقوله لشيء اي لبكر وقوله ما ساوى لذلك الشيء
اي لبكر ولهذا اي لاجل كون الاستلزام لا لذاته وحيث لا فلا اي
وحيث لا يتصدق فلا يتحقق ذلك الالتزام انصف ب نحو اي الواحد نصف
الاثنين والاثنين نصف الاربعة لم يلزم منه ان يكون الواحد نصف الاربعة
لان نصف نحو الاولى لا ان نصف النصف لشيء لا يكون نصفا لذلك الشيء

قوله بقي

بقي انه يدخل في التعريف القضية المركبة نحو كل كاتب متحرك الاصابع ما دام
كاتبا لا دائما فان المراد علة لقوله انه يدخل نحو اي وحينئذ يشمل التعريف القضية
المركبة لانها مركبة من قضيتين وحينئذ فالتعريف غير مانع القضايا المستقلة
اي التي ليس بعضها تابعا لبعض وقوله التي عبر فيها لعن الحكم نحو اي عن كل واحد من
الحكمين بعبارة مستقلة بل عبر باللادوام او اللاضرورة اي بل عبر عن احدهما
باللادوام او اللاضرورة وهو ليس بجزء مستقلة بل جزء من العبر المستقلة وهي
عبارة القضية المركبة فتامل لا ان لا تكون اي وليس المراد باجزء انها
لا تكون جزءا نحو اذ قد تكون كذلك في الاستثنائي فالمنفي انما هو كون النتيجة
عين احدى المقدمتين لكان اي وكون النتيجة عين احدى المقدمتين اما
هذيانا اي عبثا عند عدم القصد او مصادرة مع قصد ذلك والمصادرة جعل
الدعوى جزءا من الدليل مستعملا حال من مصادرة اي حال كونها مشتملة
على الدور الحكمي وبيانه انها اذا لم تكن غير اهل كانت عين احدى مقدمتي
الدليل لكانت متوقفة على الدليل لانها لا تعلم الا منه وكان الدليل متوقفا
عليها لانها جزء منه والكل متوقف على جزئه بما دته اي اجزائه من الموضوع
والمحمول وهيئته اي صورته الحاصلة من تركيب اجزائه وتقديم بعضها
على بعض ان كانت الشمس نحو كان الصواب ان يقال كلما كانت الشمس نحو لانه
يشترط في الشرطية الموضوعة في الاستثنائي كليتها وكلية الاستثناء ولزومها
ولكن هذا مثال لا يشترط فيه الصحة هش ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود هذه هي المقدمة الكبرى من الاستثنائي وقوله لكن الشمس طالعة
هذه هي الصغرى وقوله فالنهار موجود هذه هي النتيجة لان ما بعد الفا هو
النتيجة فعلم انه بعكس الاقترانية فافهم وقس عليه ما ضاهاه هش
وفي العبر بحث حاصله ان قول المص فان كان نحو لا يتناول من القياس الاستثنائي
الا ما استثنى فيه عين المقدم فانتج عين التالي لا ما استثنى فيه نقيض التالي
فانتج نقيض المقدم وقد يجاب بان عبر المص تناول ذلك بان يقال مذكورا
هو او نقيضه لكن الشمس ليست بطالعة كان الصواب اخذ نقيض التالي
لان نقيض المقدم لا ينتج صناعة وانما ينتج هنا لخصوص المادة لان استثناء
عين المقدم ينتج عين التالي ونقيض التالي ينتج نقيض المقدم بخلاف

www.alukah.net

نقيض المقدم او عين التالي فلا ينتج تامل ولهذا اي ولاجل كونه يذكر فيه
نقيض النتيجة وقوعا بالفعل بان تكون النتيجة او نقيضها مذكورا في جملة
ولحدة على اداة الاستثنا اي عند المنطقيين لا عند النحويين مولف اي
مركب تركيب فيه الفة ليس مذكورا نحو اي وانما متفرق فيه اما حملي اي
ان تركب من الحملتين فقط فان تركب منها ومن الشرطيات او من الشرطيات
فقط فشرطي وهو مراده بقوله فشرطي لكن كلامه لا يفيد ذلك في الغالب
اي ومن غير الغالب يكون مساويا كما في قولك العالم متغير وكل متغير حادث
للتوسط نحو اي لكونه واسطة في ثبوت المحمول للموضوع وان لم يتوسط في
العبارة فلا يرد انه لم يتوسط الا في الاول والرابع راجع ليس وصاحبه عطف
على ما قبله تفسيري والهيئة الحاصلة نحو قال المصنف التحقيق ان القياس
باعتبار ايجاب مقدمتيه الحصر المقترنتين وسلبهما وكليتهما وجزئيتهما
يسمى قرينة وضربا وباعتبار الهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الوسط عند
الاصغر والاكبر من جهة كونه موضوعا لها او محمولا يسمى شكلا فقد يتحد الشكل مع
اختلاف الضرب كما في ضرب الشكل الاول وقد يكون بالعكس كالموجبتين الكليتين مثلا
من الشكل الاول والثالث فقد جعل الضرب والقرينة اسما للقياس باعتبار شيء
خاص كما جعل الشكل ايضا اسما للقياس باعتبار شيء خاص وهو خلاف المتن
وما فيها الاصغر نحو هذا في الحملي الاقتراني واما في الاستثنائي فالمقدمة الاولى
كبرى والثانية صغرى كما سبق منحصر في اربعة اي من كون الحد الاوسط اما
محمول الصغرى موضوع الكبرى واما موضوع فيهما واما محمول فيهما واما
خلاف الاول اي عكس وهو الشكل الاول سمي اولا لان انتاجه بديهي
وانتاج البواقي نظري ترجع اليه فيكون اسبق واقدم في العلم فبعض
الحيوان ناطق فيه ان المقدمتين كليتين فكيف اتى بالنتيجة جزئية واجيب
بان الشكل الثالث وانما ينتج جزئية ولا ينتج كلية اصلا لجواز ان يكون محمول
الصغرى فيمتنع الحكم بمحمول الكبرى على افراد الصغرى كما في هذا المثال وانه
يمتنع ان يقال كل حيوان ناطق اقرب الى الطبع تفسير لقوله بديهي
موضوع المطلوب اشرف من محموله لان الموضوع مقصود لذاته والمحمول
مقصود لغيره وهو الموضوع لانه اتى به ليحمل على الموضوع في الاول اي في

انتاجه

اي النتيجة واعلان موضوع المطلوب

انتاجه ايجاب الصغرى نحو لانك اذا نفيت شيئا عن شيء لم يكن الحكم على المنفى
حكما على المنفى عنه فعليتها اي وقعت بالفعل غير الممكنتين اي الممكنة
الخاصة والممكنة العامة وجب الكم كلية الكبرى اي حتى يدخل المحكوم عليه
فيها فانك اذا قلت كل سفرجل مطعوم وبعض المطعوم ربوي لم يلزم منه
كون السفرجل ربويا اذ ليس من ضرورة الحكم على بعض المطعوم ان يتناول
الربوي كلية الكبرى فان قلت شرط في الكبرى ان تكون كلية وقد صرح في
التحصيل بان المخصوصة في حكم الكلية نحو هذا زيد وزيد انسان ينتج هذا
انسان قلنا التحصيل وان كانت في حكم الكلية لكنها غير معتد بها لعدم
استعمالها في العلوم وبعبارة قوله كلية الكبرى اي حقيقة او حكما ليدخل
التحصيلية لانها في حكم الكلية هو انظر هذا مع ما سبق اي الغرض اي القصد
لينتج الموجبتان نحو اعلم ان المهملة في قوة الجزئية وقد سبق ان المخصوصة في
حكم الكلية لكنها غير معتد بها فكل منتج اما ان تكون كل من مقدمتيه جزئية
او كلية او سالبة فتكون الضروب الممكنة الانفقادي كل شكل ستة عشر تامل
كل ج ب اي كل انسان حيوان وكل ب اي كل حيوان جسم ينتج الموجبة
الجزئية وذلك لان النتيجة تتبع الاخس واعلم ان هنا كيفيتين ايجاب وسلب
واشرفها الايجاب لانه وجود والسلب عدم والوجود اشرف وكميتين
الكلية والجزئية واشرفها الكلية لانه اضبط وانفع في العلوم والخص من
الجزئية والخص لا شتماله على امر زائد اشرف فعلى هذا تكون الموجبة
الكلية اشرف من المخصورات لاشتمالها على الشرفين واخسها السالبة الجزئية
لاحتوائها على الخستين والسالبة الكلية اشرف من الموجبة الجزئية لان شرف
السلب الكلي باعتبار الكلية وشرف الايجاب الجزئي باعتبار الايجاب وشرف
الايجاب من جهة واحدة وشرف الكلية من جهتها متعددة هو بعض ج ب
اي بعض الانسان حيوان وكل ب اي وكل حيوان جسم فبعض ج
اي فبعض الانسان جسم سائر اي باقي الخلف وتفصيل قوله اي اظهر
وهو مبتدا خبره قوله ان الصغرى نحو وقوله تنتج سالبة كلية هو خبر ان
كل ج ب اي كل انسان حيوان وقوله فلا شيء من ب اي لا شيء من الحيوان
بحجر وقوله فلا شيء من ج اي من الانسان بحجر والصغرى الموجبة الجزئية

الدولة
www.alukah.net

عطف على قوله ان الصغرى نح وقوله تنتج سالبة جزئية اى لما علمت ان النتيجة تتبع
الاخس بعض ج ب اى بعض الانسان حيوان وقوله ولا شئ من ب اى لا شئ من الحيوان
بحجر وقوله فبعض ج ليس اى بعض الانسان ليس بحجر فى هذا الشكل اى الاول
الصغريين الموجبتين اى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية والكبريين الكليتين
اى السالبة الكلية والموجبة الكلية لكن القياس يقتضى اى القسمة العقلية ستة
عشر ضربا اى نوعا فقيه ان القياس يقتضى اربعة وستين وذلك لان الصغرى اما
كلية اوجزئية او مهملة او شخصية وعلى كل اما موجبة او سالبة والحاصل من ضرب
اربعة فى اثنين ثمانية وكذلك يقال فى الكبرى والحاصل من ضرب ثمانية الصغرى فى
ثمانية الكبرى اربعة وستون واجيب بان المهملة ترجع الى الجزئية لانها فى قوتها
والشخصية ترجع الى الكلية بدليل انتاجهما فى الشكل الاول اذا كانت كبرى كما اذا
قيل لهذا انسان ويد انسان ينتج هذا انسان كما ذكره شيخ الاسلام على ما يأتى
فعلم ان القياس يقتضى ستة عشر فقط الصغرى بان المحصورات اى المورات وذلك
لان الصغرى اما موجبة او سالبة وعلى كل اما ان تكون كلية او جزئية فهذه اربعة
والكبرى كذلك السالبتين اى السالبة الكلية والسالبة الجزئية فى الكبرى بان
الاربع اى الموجبة والسالبة كلية كانت او جزئية الكبريين الجزئيتين اى الموجبة
الجزئية والسالبة الجزئية الموجبتين اى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية
والامثلة اى امثلة النتج مذكورة اى فيما سبق بان يكون موضوعها كليا او
مسورا بالسور الكلى ايضا لانا لو قلنا فى الكبرى وبعض الانسان حيوان لا
يصح مع ان موضوعها وهو الانسان كلى لانها ليست مسورة بالسور الكلى فالاولى
ان يقول انها بان تكون مسورة بالسور الكلى الاول ان يكون الشكل اما اى
حاصله ان الصغرى اما من الدوائم او تكون الكبرى من السوالب المنفكة
ضرورية اى مطلقة اى والضرورية تستلزم الدوام او دائمة اى مطلقة
وقوله او دائمة اى غير ضرورية سالبة الكبرى من اضافة الصفة الى الموصوف اى
الكبرى السالبة والشرط الثانى نح اعلم ان الامرين المشتمل عليهما الشرط
بحسب الجهة لم يتوارد على محل واحد اذ اورد فيما اذا لم يكن فى القياس
ممكنة وتاسيرها فيما اذا كان فيه ممكنة ولو قال المصنف دوام الصغرى او
انفكاس سالبة الكبرى حيث لا ممكنة والا فلا بد معها من الضرورة مطلقا او
كبرى

كبرى مشروطة لكان اوضح اى بان تكون الكبرى نح اعم من ان تكون موجبة او سالبة
خلافا لما يتبادر من المصنف المنفكة السوالب اى القضايا التى سوالبها منفكة
اى التى يصح عكس سوالبها اومع ضرورية اى سواء كانت الضرورة فيها ذاتية او
وصفية فيشمل للشروطتين هو فى بعض التقابيد ضرورية اى مطلقة الاعم
ضرورية اى لاعم دائمة فلانه يصدق لا شئ من الرومى بلا اسود بالامكان وكل
رومى زنجى لا اسود دائما مع حقية الايجاب ولو قلنا فى الكبرى وكل تركى لا اسود دائما
فان الحق السلب الاعم ضرورية اى لاعم دائمة كما اذا قلنا كل رومى ابيض دائما ولا شئ
من الرومى بابيض بالامكان اولا شئ من الهندى بابيض بالامكان فان الحق فى الاول
الايجاب وفى الثانى السلب كل ج ب اى كل انسان حيوان وقوله ولا شئ من آ ب
اى من الحجر بحيوان وقوله فلا شئ من ج اى من الانسان بحجر لا شئ من ج ب اى
لا شئ من الجماد بحيوان وكل ا ب اى وكل انسان حيوان وقوله فلا شئ من ج اى
من الجماد بانسان فيكون من باب العطف نح اى والعطف على معمولى عامل واحد
جائز نعض ج ب اى بعض الحيوان انسان وقوله ولا شئ من ا ب اى من الحجر
بانسان وقوله فبعض ج ليس اى بعض الحيوان ليس بحجر بعض ج ليس ب اى
بعض الحيوان ليس بانسان وقوله وكل ا ب اى وكل ناطق انسان وقوله فبعض ج
ليس آ اى فبعض الحيوان ليس بناطق يقتضى اى بحسب العقل لاختلاف
الصغرى نح اى فى الكيف ثمانية لانها اما موجبتان وفيها اربعة لان الاولى اما
كلية او جزئية والثانية كذلك والحاصل من ضرب اثنين هو فى اثنين اربعة
واما سالبتان وفيها اربعة ايضا فالحاصل اربعة فى كل فالجملة ثمانية واشتراط
كلية الكبرى اربعة ايضا اى لان الكبرى اذا لم تكن كلية بل كانت جزئية اما موجبة
او سالبة فاذا كانت موجبة فالصغرى سالبة وهى اى الصغرى اما كلية او جزئية
فهاتان صورتان واذا كانت سالبة فالصغرى موجبة وهى اى الصغرى اما كلية
او جزئية وهاتان صورتان وحه فالجملة اربعة صور فبقيت الضروب المنتجة
اربعة وذلك لان الكبرى الكلية اما موجبة وحه فالصغرى سالبة وهى اما كلية او
جزئية فهاتان صورتان واما ان تكون الكبرى كلية سالبة وحه فالصغرى
موجبة وهى اما كلية او جزئية فهاتان صورتان وحه فالجملة اربعة صور
انما تنتج اى انما يستدل على انتاجها نتيجة صادقة فى جميع الصور بالخلف نح

www.alukah.net

بالخلف هو اثبات المطلوب بابطال نقيضه اما الخلف فاعلم ان الخلف يجرى فى
الضروب الاربعة وان عكس الكبرى يجرى فى الضرب الاول وهو المركب من موجبة كلية
صغرى وسالبة كلية كبرى وفى الضرب الثالث وهو المركب من موجبة جزئية صغرى
وسالبة كلية كبرى وان عكس الترتيب ثم عكس النتيجة يجرى فى الضرب الثانى
فقط وهو المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى فتدبر ثم عكس النتيجة
راجع لعكس الترتيب اى ثم بعد ان تعكس الترتيب وتاخذ نتيجة ذلك العكس تعكس
تلك النتيجة او عكس الترتيب اى مع عكس الصغرى ايضا كما يظهر من كلام الشارح الآتى
فى هذا الشكل اى الشكل الثانى وقيد بذلك لان الخلف فى الشكل الثالث هو ان يوخذ
نقيض النتيجة ويجعل كبرى على هيئة الشكل الاول الاضافة للبيان ما ينافض
الصغرى اى صغرى اصل القياس الصغرى اى المفروضة الصدق اى وما ناقض
مفروضة الصدق كاذب فى الضرب الاول اى وهو المركب من موجبة كلية صغرى
وسالبة كلية كبرى نحو قولنا كل ج ب اى كل انسان حيوان ولا شىء من ا ب اى ولا
شىء من الجماد بحيوان لا شىء من ج ا اى من الانسان بحجر وهذا هو نتيجة الضرب
الاول نقيضه اى وهو موجبة جزئية بعض ج ا اى بعض الانسان بحجر
الى كبرى القياس اى فائدة الضرب الاول قوله بعض ج اى بعض ج اى بعض
الانسان حجر ولا شىء من آ ب اى من الحجر بحيوان بعض ج ب اى بعض
الانسان ليس بحيوان وقد كانت الصغرى اى والحال انه قد كانت الصغرى من
الضرب الاول المذكور كل ج ب اى كل انسان حيوان هذا خلف اى ما ذكر
من النتيجة الحاصلة من ضم نقيض نتيجة الضرب الاول الى كبراه خلف اى كذب
لانه مناف لصغرى الضرب الاول التى هى مفروضة الصدق وكذب تلك النتيجة
انما نشا من نقيض نتيجة الضرب الاول فيكون ذلك النقيض كذبا وهو
فتصدق نتيجة الضرب الاول فيكون الضرب الاول منتجا فتامل وهو يلزم
اى والخلف يلزم من نقيض النتيجة اى نتيجة الضرب الاول فيكون اى ذلك
النقيض محالا فالنتيجة حق اى نتيجة الضرب الاول حق يلزم الخلف اى
البطلان ليرتد اى ليرجع فينتج بديهة اى فينتج بالبداهة او فينتج
نتيجة بديهية اى ظاهرة والاول اظهر ايضا اى كما قيل فيه اى فى الضرب
الاول بالخلف كل ج ب اى كل انسان حيوان ولا شىء من ب ا اى من الحيوان

بلغ

بحجر

بحجر وهذا هو عكس كبرى الضرب الاول لا شىء من ج ا اى من الانسان بحجر
وهو المطلوب اى وهو فالضرب الاول منتج واما عكس الترتيب اى الذى يكون بعد
عكس الصغرى فى هذا الشكل اى الشكل الثانى وقيد بذلك لان عكس الترتيب فى
الشكل الثالث هو ان تعكس الكبرى اولا ثم تجعل صغرى وهو ان تعكس الصغرى فيه
ان عكس الترتيب هو ان تجعل الكبرى صغرى وبالعكس واما عكس الصغرى فهو امر
زائد على معنى عكس الترتيب فكيف ياخذه فى تفسيره ويمكن الجواب عنه بانه انما
ادخله فى تفسيره وان كان ليس جزاء منه اشارة الى انه لابد فى عكس الترتيب من
انضمام عكس الصغرى اليه حتى يرجع الشكل الثالث بعكس الترتيب الى الشكل الاول
فتامل على هيئة الشكل الاول اى لان شروط الشكل الاول موجودة فينتج
ما ينعكس اى لشىء ينعكس ذلك الشىء الى المطلوب فى الضرب الثانى اى وهو
المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو قولنا لا شىء من ج ب اى لا شىء
من الجماد بحيوان وكل ا ب اى وكل انسان حيوان
ولا شىء من ب ج اى من الحيوان بجماد وهذا هو الصغرى فى الاصل لا شىء من
ا ج اى من الانسان بجماد الى لا شىء من ج ا اى من الجماد بانسان وهو المطلوب
اى الذى ينتج من الضرب الثانى وحق الضرب الثانى منتج وهذا اى قولنا وينعكس
نحو ان الضرب الاول اى وهو المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية
كبرى وقوله والثالث اى وهو المركب من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى
يمكن انتاجهما بالخلف نحو اعلم انه يمكن بيان الضرب الثالث بالافتراض بان نفرض
موضوع الصغرى فنحصل مقدمتان احداهما كل د ب والاخرى كل د ج فنجعل الاولى
صغرى للكبرى الاصل هكذا كل د ب ولا شىء من ا ب ينتج من اول الشكل لا شىء من د ا
ثم نعكس المقدمة الثانية الى بعض ج د ونصرح الى نتيجة هذا القياس هكذا
بعض ج د ولا شىء من د ا ينتج من الشكل الاول بعض ج ليس ا وهو المطلوب
لصغرى الشكل اى لانتاجه لان تكون صغرى الشكل الاول لانه يشترط فيه ان تكون
صغراه موجبة وايضا يلزم نحو اى كما يلزم وضع السالبة فيه صغرى الشكل الاول
فى الضرب الثالث بل وفى الاول اذ لابد من عكس الصغرى الكلية الموجبة وهى
تنعكس جزئية لانتاجه لكبروية الشكل الاول اى لانتاجه لان تكون كبرى الشكل
الاول لان الشكل الاول يشترط فيه ان تكون كبراه كلية والضرب الثانى اى

وهو المركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى واما الضرب الرابع اى وهو
المركب من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى لا ينتج فى كبرى الشكل الاول
اى لانه على تقدير انعكاسها تنعكس سالبة جزئية كنفسها والجزئية لا تقع فى كبرى
الشكل الاول لما مر بل بالخلف نعلم من هذا ان الخلف يجرى فى الضروب الاربعة
بخلاف ما عداه كما بيناه اما بالخلف هذه كلها تاتى فى الرابع واما الثالث فلا
ياتى فيه عكس الكبرى فقط ولعكس الترتيب فقط وانما ياتى فيه عكسهما معا ولذلك
احال على ما ياتى بقوله كما ياتى او بكلمة الكبرى الصواب اسقاطه لانه بها يرتد
الى الرابع وفى بعضها لا هذا هو آخر الكلام وقوله كل ذلك مبتدا يظهر خبر
قليتها اى الصغرى واما الكبرى فلا يشترط قليتها ان يكون اى الشكل
وقليتها اذ لو كانت الصغرى ممكنة لم تنتج الا نرى ان زيدا اذا ركب الفرس
فقط عمرا ركب الحمار فقط صدق كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل
ما هو مركوب زيد فرس بالضرورة كذب بعض ما هو مركوب عمرو فرس بالامكان
لان مركوبه بالفعل حمار بالضرورة مع الكبرى الموجبة الكلية نحاصله ان تكون
الصغرى موجبة كلية والكبرى احدى المحصورات الاربع او تكون الصغرى موجبة
جزئية والكبرى قضية كلية سواء كانت موجبة او سالبة اى الصغرى تحقيق
للعكس وهو غير المتبادر منه كما قال الشيخ وفى العبارة تسامح اى فى قوله وبالعكس
ان الكبريات الموجبات اى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية وح اى حين
كان يفهم منه ما ذكر ولا يخفى ان مراده بهذا توضيح ما قبله اعنى قوله وفى
العبارة تسامح فتبين بذلك التسامح كل ب ج اى كل حيوان جسم وكل ب ا
اى كل حيوان نام فبعض ج ا اى بعض الجسم نام فبعض ب ج اى بعض
الانسان حيوان وكل ب ا اى كل انسان ناطق فبعض ج ا اى فبعض الحيوان
ناطق ب ج اى كل انسان حيوان وبعض ب ا اى بعض الانسان ناطق
فبعض ج ا اى بعض الحيوان ناطق وانما انتج الضرب الاول جزئيا كالضرب
الثانى والضرب الثالث لجواز ان يكون محمول الكبرى اخص من محمول الصغرى وح
لو انتج كليا للزم حمل الاخص على جميع افراد الاعم كقولنا فى الضرب الاول كل حيوان
جسم وكل جسم نام فبعض الجسم نام ولو قيل كل جسم نام لكان باطلا لان الجسم
اعم من نام وعبارة الشيخ ليس فالنتيجة فى جميع ضروب هذا الشكل جزئية وذلك لجواز

اعمية

اعمية الاصغر فيمتنع الحكم بالاكبر على كل افراد الاصغر ايجابا او سلبا ومثال السلب
من الضرب الرابع كل حيوان جسم ولا شئ من الحيوان بحجر فبعض الجسم ليس بحجر
وبهذا التحرير تعلم ما فى متن السلم من التسامح والتظهير من قوله وتتبع النتيجة
الاخس من تلك المقدمات هذا اذا كن لان الشكل الثالث وكذا الرابع ينتجان جزئية
وان لم تكن هناك جزئية ويمكن ان يجاب عنه بان قوله وتتبع النتيجة الاخس اى
اذا كان هناك خسة واما اذا لم يكن هناك خسة فتارة تكون النتيجة مشتملة
على خسة الجزئية كما فى الشكل الرابع والثالث وتارة لا فى الشكل الاول والثانى
وحاصله ان المفهوم فيه تفصيل واذا كان فيه تفصيل لا يعترض عليه الموجبتان
اى الكلية والجزئية او تنتج الصغرى الموجبة اشار بهذا التقدير الى ان قول المص
او الكلية معطوف على قوله الموجبتان فى قوله لتنتج الموجبتان سالبة جزئية
محمول تنتج ب ج اى كل انسان حيوان ولا شئ من ب ا اى من الانسان بحجر
فبعض ج ليس ا اى بعض الحيوان ليس بحجر فبعض ب ج اى بعض الانسان
حيوان ولا شئ من ب ا اى من الانسان بحجر فضرب الشكل الثالث اى
الضروب المنتجة اسقط ما عداه الستة وجهه ان ايجاب الصغرى يخرج به
به سلبها كلية او جزئية وهما مع الاربع الكبريات ثمانية وكلية احدهما يخرج به
جزئية الصغرى الموجبة مع جزئية الكبرى موجبة او سالبة فهذه عشرة واما
سالبة الصغرى فقد خرجت فيما قبله فتامله انما تنتج بالخلف نحاعلم ان الخلف
جار فى جميع الضروب وان عكس الصغرى جار فى اربعة اضرب اعنى المركب من
موجبتين كليتين ومن موجبة كلية وسالبة ومن موجبة جزئية وموجبة كلية
ومن موجبة جزئية وسالبة كلية دون الاخيرين اعنى المركب من موجبة كلية
وموجبة جزئية والمركب من موجبة كلية وسالبة جزئية لان كبراهما لا تصلح
لكبروية الشكل الاول وان عكس الترتيب ثم عكس النتيجة يجرى فى ضربين
وهما الاول والخامس دون الاربعة الباقية لان بعضها كبراه سالبة تنعكس
سالبة ايضا فلا يصلح عكسها لصغروية الشكل الاول وبعضها صغراه جزئية فلا
تقع كبرى الشكل الاول لكن يرد على الاول انه قد سبق انه قد يكون صغرى الاول
سالبة موولة بموجبة سالبة المحمول للتلازم كما تؤول موجبة موضوعها
مشتمل على قيد السلب هيس وقوله وهما الاول والخامس دون الاربعة نحا المناسب

www.alukah.net

دون الثالث فتامل في هذا الشكل اي الثالث وقيد به لانه لا يخلف في الشكل الثاني
ان يوجد نقيض النتيجة ويجعل صغرى القياس وصغرى نحو اي ويجعل صغرى القياس
لا يجابها صغرى ما بيانه في الكبرى اي التي هي معروضة الصدق وما نافي الصادق كاذب
في المثال الاول اي الضرب الاول اي المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى
كقولنا كل ب ج وكل ب ا فنقيض ج ا اي كل حيوان جسم وكل حيوان نام فنقيض الجسم نام
لم يصدق بعض ج ا اي بعض الجسم نام وهذا هو النتيجة لصدق لا شيء من ج ا اي
لصدق نقيضه سالبة كلية وهي لا شيء من الجسم بنام فكل ب ج اي فكل حيوان جسم
وهذا هو صغرى الضرب الاول وقولنا ولا شيء من ج اي من الجسم بنام وهذا هو نقيض
نتيجة الضرب الاول وهذا اقياس من الشكل الاول لا شيء من ب ا اي من الحيوان بنام
وقد كان نحو قال كل ب ا اي كل حيوان نام هذا خلف اي ما ذكر من النتيجة
المنافية للكبرى الضرب الاول خلف اي باطل لانها منافية لمعروض الصدق وما نافي
الصادق كاذب وهذا الكذب ناشيء من نقيض نتيجة الضرب الاول فيكون ذلك
النقيض كاذبا هم فنقيض نتيجة الضرب الاول حق ليرتد اي يرجع في المثال
الثاني اي وهو المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى كقولنا بعض ب ج
وكل ب ا اي بعض الانسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق
بعض ج ب اي بعض الانسان حيوان وهذا هو عكس صغرى الاصل وكل ب ا
اي وكل انسان ناطق وهذا هو كبرى الاصل فنقيض ج ا اي فينتج بعض الحيوان
ناطق في هذا الشكل قيد به لما سبق من ان عكس الترتيب في الشكل الثاني تعكس
الصغرى فيه اولا ثم تعكس الترتيب وهو ان تعكس الكبرى هذا القيد لما لا بد
منه وليس من مسمى عكس الترتيب وان كان كلام الشريف هم ذلك وهو نظير ما تقدم
في الثالث اي وهو المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى كقولنا
كل ب ج وكل ب ا فنقيض ج ا اي كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق فينتج
بعض الحيوان ناطق بعض ب ا اي بعض الناطق انسان وهذا هو عكس كبرى
الاصل فجعل صغرى لهذا القياس قوله وكل ب ج اي كل انسان حيوان وهذا هو
صغرى الاصل فجعل كبرى لهذا القياس فنقيض اج اي فينتج بعض الناطق حيوان
وقوله اي بعض ج ا اي الى بعض الحيوان ناطق وهذا هو نتيجة الاصل في هذا
الشكل اي الثالث الموجبة الكلية وصغرى للصغرى والصغرى فاعل ينتج

اي

اي الكلية نحو بالرفع تغيير المسالبتين تحريف اي تحريف هذا اللفظ اي لفظ
كلتاهما والاضافة اعلم ان الحاصل ان ضروب الشكل الرابع المنتجة ثمانية
ماخوذة من كلامه على التصحيح والظاهر المنتجة ثمانية وبيان ذلك انا اشترطنا في
الامر الاول كلية الصغرى فلو لم تكن الصغرى كلية بان كانت جزئية موجبة لا تنتج سواء
كانت الكبرى موجبة كلية او جزئية واشترطنا في الامر الثاني ان تكون احداهما كلية
فلو كانتا مختلفتين في الكيف ولم تكن احداهما كلية بان كانت الاولى موجبة جزئية
والثانية سالبة جزئية او العكس فلا تنتج في هاتين الصورتين ومجموع الامرين
قلت فيهما اما موجبتان او مختلفتان في الكيف فلو لم يكن كذلك بان كانتا سالبتين
فلا ينتج سواء كانتا كليتين او جزئيتين او الاولى سالبة كلية والثانية سالبة
جزئية او العكس فلا ينتج في هذه الاربعة والحاصل ان المنتج ثمانية وغيره ثمانية
وما في يس فاسد غير معتبر اي معتبر الانتاج وايضا يلزم عليه ان تكون الضروب
المنتجة تسعة مع انها ثمانية كلية السالبتين اي الكلية منهما اما كلية اي في ضرب
واحد وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية كل ب ج وكل ا ب
اي كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فنقيض ج ا اي فبعض الناطق انسان
فنقيض ج ا اي فبعض الحيوان ناطق ينتج سالبة جزئية اي ولم ينتج
كلية لانه لا يصلح في بعض المواد كما اذا قيل في هذا المثال كل انسان حيوان
ولا شيء من الفرس بانسان فبعض الحيوان ليس بفرس ولا يصلح كل حيوان ليس
بفرس موجبة جزئية اي لانه لا يصلح في المثال المذكور كل حيوان ناطق
كل ب ج ولا شيء من اب اي كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بانسان فبعض
ج ليس ا اي فبعض الحيوان ليس بحجر كل ب ج وبعض ا ليس ب اي كل انسان
حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان فنقيض ج ليس ا اي فبعض الحيوان ليس
بحجر والسالبة الكلية مع الموجبة الجزئية اي على العبارة الصحيحة التي قالها التبريزي
لا صلاح المتن بعض ب ج ولا شيء من آ ب اي بعض الانسان حيوان ولا شيء
من الحجر بانسان فنقيض ج ليس ا اي فبعض الحيوان ليس بحجر لا شيء من
ب ج وكل اب اي لا شيء من الانسان بحجر وكل ناطق انسان فلا شيء من ج ا
اي من الحجر بناطق بعض ب ليس ج وكل اب اي بعض الانسان ليس بحجر وكل
ناطق انسان فنقيض ج ليس ا اي فبعض الحجر ليس بناطق لا شيء من

www.alukah.net

ب ج وبعض ا ب اى لاشئ من الانسان بحجر وبعض الناطق انسان فبعض ج ليس
ا اى فبعض الحجر ليس بناطق ويضم الى احدى المقدمتين لبعد هذا ايضا على الخيار
بل ينظر الى النقيض فان كان موجبا جعل صغرى والاجعل كبرى وسيشير اليه كلاهما
بعد بقوله ففى بعض الضروب يجعل نقيض النتيجة كبرى
اى فى بعض الضرب الاول والثانى وقوله وفى بعضها اى وهو الضرب الثالث والخامس
والسادس والسابع ولا يجرى فى الرابع والثامن لان الكبرى فيهما جزئية ففى
بعض الضروب توضيحا صله انه يضم نقيض النتيجة مقدمة بحيث ينتظم قياس من
الشكل الاول منتج مستوفى للشروط وان تكون تلك النتيجة منافية لاان لم
ينتظم قياس بان يختل شرط كان تكون الكبرى مثلا جزئية اوجاء على هيئة
القياس المنتج الا انه لم ينتج المنافاة كان ينتج سلبا جزئيا فليس منافيا
للايجاب الجزئى ينتج ما ينافيه فى نحو ما ولا يعنى العكس وكذا يقال فيما بعد فى
المثال الاول وهو المركب من موجبة كلية كبرى نحو كل ب ج وكل ا ب اى كل انسان
حيوان وكل ناطق انسان ا ب اى كل ناطق انسان وهذا هو كبرى الاصل
وكل ب ج اى كل انسان حيوان هذا هو صغرى الاصل فكل ا ج اى كل ناطق حيوان
وهى وهذه هى النتيجة وهى موجبة كلية وهى تنعكس موجبة جزئية بعض ج ا اى
بعض الحيوان ناطق فى المثال الثالث وهو المركب من موجبة كلية صغرى وسالبة
كلية كبرى نحو كل ب ج ولا شئ من ا ب اى كل انسان حيوان ولا شئ من الحجر بانسان
بعض ج ب اى بعض الحيوان انسان وهذا هو عكس الصغرى فى الاصل
ولا شئ من ا ب اى من الانسان بحجر وهذا هو عكس الكبرى فى الاصل فبعض
ج ليس ا اى فبعض الحيوان ليس بحجر الى الشكل الثانى وهو ان يكون المحمول
فى الصغرى محمولا فى الكبرى كما يقال فى السابع وهو المركب من سالبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى كقولنا بعض ب ليس ج وكل ا ب اى بعض الانسان
ليس بحجر وكل ناطق انسان فالصغرى تنعكس كنفسها كما يقال فى السابع فان
قيل الصغرى سالبة جزئية وهى لا تنعكس قلت تحمل الصغرى السالبة المذكورة
على احدى الخاصتين لانه تقدم انها تنعكس هكذا اصر حوا به بعض ج ليس
هو با اى بعض الحجر ليس هو بانسان وهذا هو عكس الصغرى فى الاصل ا ب
اى كل ناطق انسان وهذا هو كبرى الاصل فبعض ج ليس ا اى فبعض الحجر
ليس

ليس بناطق وقوله الى الشكل الثالث وهو ان يكون الموضوع فى الصغرى موضوعا فى الكبرى
وقوله كما يقال فى السابع اى وفى الثالث والخامس والسادس دون البقية او يرد
الى الشكل الثالث كما يأتى فى الخمس الاول دون السادس والسابع والثامن كما يقال
فى الرابع وهو المركب من صغرى موجبة كلية وكبرى سالبة جزئية بقولنا كل ب ج
وبعض ا ليس ب اى كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بانسان ب ج اى كل انسان
حيوان وبعض ب ليس هو ا اى وبعض الانسان ليس هو بحجر وهذا هو عكس كبرى
الرابع التى هى سالبة جزئية ويأتى فيه ما مر فى السابع من السؤال والجواب فبعض
ج ليس ا اى فبعض الحيوان ليس بحجر

فصل

المركب من الشرطيات اى فالقياس الاقترانى يتركب من الحمليات والشرطيات
خلافا لمن خصه بالحمليات كذلك الشرطى نحو شرائط انتاج هذه الاشكال
كما فى الحمليات من غير فرق حتى يشترط فى الاول ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
وفى الثانى اختلاف مقدمتيه فى الكيف وكلية الكبرى الى غير ذلك وكذلك عدد
ضروبها الا الرابع فان ضروبه هنا خمسة لان انتاج الثلاثة الاخيرة بعد
تركيب السالبة وهو غير معتبر فى الشرطيات هو من القطع على السمية اما ان
يتركب من متصلتين قال للتحفيد وشرائط انتاج هذا القياس الشرطى الاقترانى
ما سبق من الاشكال الاربعة او من منفصلتين شرط انتاجه ايجاب المقدمتين
وكلية احداهما وصدق منع الخلو عنهما اما زوج الزوج كالعشرين والثمانية
فالعشرين زوج وهى منقسمة الى عشرة وعشرة وكل من القسمين زوج
او زوج الفرد كالعشرة فانها زوج وهى منقسمة الى خمسة وخمسة وكل من القسمين
فرد او من حملية ومتصلة وهو على اربعة اقسام لان الحملية اما صغرى او كبرى
وعلى كل المشاركة اما باعتبار المقدم او التالى والمطبوع منهما ما تكون الحملية
كبرى والاشتراط فى التالى على ما ذكر متعلق بتنعقد مفصلا حال من
ضمير ذكر كذلك تنعقد فيه الاشكال الاربعة اى لانه لا بد فيه من اشتراك
المقدمتين فى جزئى يكون هو الحد الاوسط فانه اما ان يكون محكوما عليه فى
الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث والثانى هو الثانى والثالث هو
الاول والرابع هو الرابع فليطلب ثمة اى فى المطولات من الشرطية المتصلة

www.alukah.net

على الكبرى ووضع المقدم بالجر عطف على الشرطية المتصلة وقوله ووضع نحو هو الاستثنائية
المسماة عندهم بالصغرى وكذا يقال في قوله ورفع فالمراد وذي وضع نحو وذي رفع
اى القضية المشتملة على ذلك ووضع المقدم من الشرطية المتصلة وقوله ينتج نحو اي
بشرط ان تكون موجبة لا سالبة وان تكون لزومية لا اتفاقية انظر بين الاستثنائي
وينتج نحو الاستثنائي مبتدا وقوله ينتج فعل مضارع وفاعله ووضع المقدم نحو والجملة من
الفعل والفاعل في محل رفع خبر والرابط محذوف قدره الشيخ بقوله فيه وحذف ضمير على
الصحيح ان للحال اذا وقعت خبرا لابد فيها من رابط يعود على المبتدا ولا رابط هنا
لكن وضع المقدم ينتج نحو لعل اسناد الانتاج الى وضع المقدم مجاز عقلي لان
الانتاج في الحقيقة للقياس بسبب ذلك هذا تقرير من منفصلة حقيقية اي
بشرط ان تكون موجبة اذ لو كانت سالبة فمقتضاها عدم المنافاة ولابد ان تكون
احدى المقدمتين كلية وان تكون المنفصلة عنادية لا اتفاقية هذا راجع ليس
ووضع اي اثبات عطف على منفصلة اورفعه اي نفيه فان كان الاول اي وهو
المركب من منفصلة حقيقية ووضع نحو من باب العطف على معمولي عاملين نحو
اي وهذا اجازه بعضهم فالمعمولان قوله المتصلة وقوله ووضع المقدم والعاملان
قوله من وقوله ينتج والمجرور مقدم محله حالية وقد يخص باسم قياس الخلف
ما يقصد به اضافة اسم ما بعده للبيان وقوله ما يقصد به نائب فاعل يخص
بابطال متعلق بانبات وباوه سببية باسم قياس الخلف انما سمي خلفا
لانه يرد الى الخلف اي المحال على تقدير عدم حقية المطلوب او لانه يأتي المطلوب من
خلفه اي من ورائه اذ المطلوب نقيض النتيجة هذا القياس اي قياس الخلف
كل ج ب اي كل انسان حيوان بالفعل هذه مطلقة عامة موجبة كلية وعكسها موجبة
جزئية مطلقة عامة بعض ب ج اي بعض الحيوان انسان فهذا اي صدق بعض
ب ج مع الاصل اي وهو كل ج ب اي فيجعل الاصل صغرى ونقيض المطلوب كبرى
نقيض المطلوب ونقيضه سالبة كلية دائمة مطلقة اي لا شيء من ب ج اي من
الحيوان بانسان وهذا بيان للنقيض صدق لا شيء من ج ب اي من الانسان بانسان
والاولى ان يقول لتحقق المحال وهو صادق بسلب الشيء عن نفسه الحاصل من
انضمامه مع الاصل كبرى او باجتماع النقيضين لانه تعكس سالبة كلية منتجة
لسالبة جزئية مناسبة لمفروض الصدق ينتج لو لم يصدق نحو هذه نتيجة
الاقتراني

الاقتراني فتجعل كبرى للقياس الاستثنائي ويروى بعدها بصغراه وهي لكن قد اكما فعل الشيخ
مع الاصل اي فيجعل مع الاصل صغرى ونقيض المطلوب بكبرى ينتج ما ذكر بقوله
لا شيء من ج ب فكن التالي باطل اي التالي من النتيجة لانه النتيجة جملة كبرى
للقياس الاستثنائي وان لم يعدها الشيخ فيه فكان الاولى للشيخ ان يعيدها فيه فالمقدم
مثله المقدم هو عدم صدق مطلوب بناء على الاصل لو لم يصدق نحو عبارة غيره لو لم يتحقق
المطلوب يتحقق نقيضه ولو تحقق هذا النقيض لتحقق المحال وهو كذب ما فرض صدقه
فينتج لو لم يتحقق المطلوب لتحقق المحال ثم يضم له الاستثنائية وهي لكن المحال ليس
بمتحقق فنقيض المطلوب ليس بمتحقق فيكون المطلوب متحققا في الاستقرا الطعاري
عند الاطلاق لا الاستقرا التام المفيد للظن وهو المقصود هنا بالتعريف بقرينة
المقابلة ولهذا جعلها نحو يفيد ان القياس يفيد اليقين دائما لا الظن بجميع
انواعه وسيأتي ما يعلم منه خلافه في مواد الاقيسة ولعل المراد بقوله من لو لحق
القياس اي المفيدة لليقين فلا اشكال تصفح نحو فيه تسامح كما ان تفسيره
بالحكم على الامر الكلي كذلك ايضا لان الاستقرا حجة اي امور معلومة موصلة الى
التصديق بالتصفح بين فاحصا فتامل بين لم يستقرا اي لم يطلع عليه
فهو بيان نحو وحاصله تشبيه جزئي جزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه
الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى المشترك بينهما كقولنا السماء
حادثة لانها كالبيت في التاليف الذي هو علة للحدوث فاذا ورد الى صورة
القياس صار هكذا السماء مولف وكل مولف حادث فتطرق الخلل ان وجد انما
يكون في الكبرى بخلاف الاستقرا فانه اذا ورد الى القياس فان تطرق الخلل فيه
انما هو بالنسبة الى صغراه اعني هذا الامر الكلي منحصر في تلك الجزئيات التي وقع
الاستقرا فيها ويسمى الجزء الاول في التمثيل اصغر والثاني سببها والحكم اكبر
والمعنى المشترك اوسط قاله الحفيد وجودا وعدما الواو بمعنى او للطائفة
الخلو فتجوز الجمع فالاول كالملك بالنسبة للمهية والثاني كالطهارة والثالث
ظاهر بين كون المدار اي الوصف المدار كالاسكار للدائر اي الحرمة
مثلا المدار اي الذي دار معه الحكم الدوران والتردد اما وجه عدم
افادة الدوران لليقين فلان الجزء الاخير من العلة والشرط الملغى فيها كل
منهما يدور معه الحكم وجودا وعدما مع انه ليس بعلة فان نازع في صلوحها

www.alukah.net

للعلة نازعنا فى صلوحه مدا لا واما وجه عدم افادة التردد اليقين لان التقسيم
غير حاصر فيجوز ان تكون العلة غير ما ذكر

فصل فى مواد الاقيسة

اعلم انه كما يجب على المنطقى النظر فى صور الاقيسة كذا يجب فى موادها الكلية حتى يمكنه
الاحتراز عن الخطا فى الفكر من جهتى الصورة والمادة ومواد الاقيسة اما يقينية او
غير يقينية واعلم ايضا ان القياس كما ينقسم باعتبار الصورة الاولى الى الاقترانى
والاستثنائى والاقترانى الى الحملى والشرطى على ما سبق كذلك ينقسم باعتبار المادة
الى الصناعات الخمس اعنى البرهان والجدل والخطابة والمغالطة والشعر لانه يفيد
اما تصديقا او تاثيرا غيره كالتخييل والتصديق اما جازم او غير جازم والجازم
اما ان يعتبر حقيقة ام لا والمعتبر حقيقة اما ان يكون حقا فى الواقع اولا فالمفيد
للتصديق الجازم الحق هو البرهان والتصديق الجازم الغير الحق هو السفسطة
والتصديق الجازم الذى لا يعتبر فيه كونه حقا او غير حق بل يعتبر فيه عموم الاعتراف
هو الجدل ان تحقق عموم الاعتراف والا فهو الشعر وهو مع السفسطة فيد يجان
تحت قسم واحد وهو المغالطة والمفيد للتصديق الغير الجازم هو الخطابة
والمفيد للتخييل دون التصديق هو الشعر والمتيقن المراد به مطلق الادراك
مع اعتقاد انه بانه يخرج به الظن والشك فلم يدخل حتى يخرجه لانه
لا اعتقاد فيه اعتقادا مطابقا يخرج الجهل المركب غير ممكن الزوال
خرج اعتقاد المقلد الاوليات سواء كانت من الضروريات ام لا واصولها
اى الامور الكلية التى يجمعها والمراد بالاصول الانواع فلا يرد ما يقال كلامه
يقتضى ان هذه ستة عشر غير اليقينيات لانها اصولها مع انها عينها تامل
بمجرد تصور يخ اى وان كان تصورها نظريا فان كانت الاطراف جلية التصور
والارتباط واضح مطلقا والاول واضح لمن كانت الاطراف والارتباط جلية عنده
والارتباط غير واضح لغيره كتصور حقيقة الواحد وحقيقة الاثنين فان حقيقتها معرفتها
صعوبة وان كان تصور الواحد والاثنين فى الجملة كافيا فى الحكم فى قولك الواحد
نصف الاثنين ولا يتوقف على واسطة وقد يتوقف العقل فى الحكم الاولى بعد
تصور الاطراف اما لنقصان الغريزة كالصبيان والبله واما لتدنس الفطرة
بالعقائد المضادة للاوليات كما يكون لبعض العوام والجهال والمشاهدات

قضية

قضية عبارة التحضير بالحسيات ومنهم من جعلها شاملة للحسيات والوجدانيات
كصاحب الشمسية ومنهم من جعل للحسيات قسما مستقلا وخص اسم المشاهدة
بما يسمى وجدانيا ثم المحسوسات بالحس الظاهر او الباطن لا يقوم بها حجة على
الغير نعم ان شارك غيره فى احساس الشئ كان انكار مكابرة التى يحكم بها الحس
قال فى المواقف اعلم ان الحس لا يفيد الا حكما جزئيا كقولنا هذه النار حارة واما
الحكم بان كل نار حارة فمستفاد من الاحساس بجزئيات كثيرة مع الوقوف على
العلة قال حسن چلبى فى قوله واما الحكم الخ قد يقال هذه القضية الكلية فى
المجربات لصدقها عليها مشرقة اى محرقة الى تكرر المشاهدة اى المفيدة
لليقين بواسطة قياس خفى وهو ان الوقوع المتكرر على السنج الواحد لا بد له من
سبب وان لم نعرف ماهية ذلك السبب وكلما علم وجود السبب علم وجود المسبب
وطعامك هى قد تخص كقولنا السقمونيا تخ وكيفية الطبيعيات وقد تعم كعلم الكل
الخمر مسكر فائدة تتميز المجربات عن الاستقرائيات انها لا تفارق هذا القياس
الخفى بخلاف الاستقرائيات السقمونيا هى نوع من الادوية مسهلة للصفرا
والحدسيات اعلم ان الحدسيات كالتجربيات فى تكرر المشاهدة على ما هو الظاهر
من انه لا يكفى المشاهدة مرة بل مقارنة القياس الخفى لازمة الا ان السبب
فى التجربيات غير معلوم الماهية بخلاف الحدسيات تشكلاته اى القمر اى
كونه على شكل كذا وكون نوره قويا او ضعيفا اوضاعه اى احواله وهى قربه
من الشمس وبعده منها فقوله قربا وبعدا بيان للاوضاع وقوله من الشمس
متعلق بالقرب والبعد والضمير فى اوضاعه للقمر سرعة انتقال تخ ظاهر
وتعريف الحدس بانه سرعة تخ يعنى بحيث تتمثل المطالب فى الذهن مع المبادى
دفعة فى العبارة تسامح لان الانتقال فى الحدس دفعى لا تدريجى فلا يصح
وصفه بالسرعة الموذنة بالحركة الا على تجوز قال اليوسى ولقائل ان يقول ان
الانتقال ايضا فى هذا الفريق لا معنى له وان لم يوصف بالسرعة لان المطالب
والمبادى اذا كانت تتمثل فى الذهن عند الالتفات دفعة فلا انتقال من
بعضها الى الآخر والاولى ان يثبت هناك انتقال فلا بد له من سرعة او غيرها
الا ان يقال انهم لم يريدوا بالانتقال الذى فى الحدس حركة وذكر فى تتم
الاشارات ان للفكر والحدس مراتب فى التادية الى المطلوب بحسب الكيف

الألوكة
www.alukah.net

والكم اما بحسب الكيف فلسرعة التادية وبطئها واما بحسب الكم فللكثرة عدد التادية الى العلوم وقلتها والاولى في الفكر الكثرة لاستعمالها على الحركة والثانى في الحدس الكثرة لتجرده عن الحركة وفيه بحث لان الاختلاف في السرعة والبطوء وان كان قليلا لابد فيه من الحركة والزمان فكان الحركة الحقيقية عن الحدس انما هي الحركة المشبهة في الفكر لا مطلقا من المبادى اى المطالب المبادى وهي اختلاف تشكلات القمر النورية بحسب قربه من الشمس وفرق بينها وبين التجربيات بانها واقعة بغير اختيار بخلاف التجربيات من المبادى هي كونه كلما قرب القمر من الشمس قوى نوره والمتواترات نح لا يخفى ان الكلام في المقدمات التي يتالف منها البرهان ولا شك ان العلم المتواتر جزمى محضى الا ان يقال المراد بالاحكام الكلية بواسطة المتواتر كما مر في المشاهدات وهي التي يحكم بها العقل نح قال السعد ويشترط الاستناد الى الحس حتى لا يعتبر التواتر الا فيما يستند الى المشاهدة ومراده بالمشاهدة ما يقابل الغيبة فتعم انواع الاحساس فالشرط الانتهاء الى مطلق الحس الشامل للحواس الخمس والا لزم ان خبر الجماعة الكثيرة جدا اذا كانوا عميا لا يسمى تواترا ولو كان مستندا الى الحس السمع وليس كذلك فخبر الجماعة الاولى التي اخبرت بانشقاق القمر مثلا من المشاهدات الا المتواترات بالنسبة اليهم انفسهم وانما يكون متواترا بالنسبة الى من بعدهم والنظريات نح في بعض النسخ الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها وهي قضايا يكون تصورات اطرافها ملزومة لقياس يوجب الحكم والملزم من تغير النظريات غير ظاهر لان النظريات بالمعنى الذى ذكر ليست من الضروريات بل هي في الاصل كسبية لكنها لما كان برهانها ضروريا لا يغيب عن الخيال عند الحكم صارت هي ضرورية ايضا فكانها لا تحتاج الى ذلك كقولك الاربعة زوج لانها منقسمة نح البرهان اى مجموع المضاف والمضاف اليه المضاف لفظ مع والمضاف اليه قوله عليته مناب الفعل اى كان مثلا وقولا او شبهه اى كانتا فالمعنى ان كان الحد الوسط علة للنسبة في الواقع حالة كونه كان او كانتا مع عليته في الذهن اذ الباء فيه مصدرية اى دالة على ان ما هي فيه مصدر كالضاربية والمضروبية لانه يعطى اى يفيد اللمية اى العلية كقولنا متفقن الاخلاط نح الحاصل ان الاستدلال ان كان بوجود السبب على وجود المسبب كان برهانا لميا وبالعكس انى

ومنه الاستدلال بالاثر على المؤثر الاخلاط جمع خلط وهي السوداء والصفراء والبلغم والدم وتفقن اخر وجرى عن الاستقامة انية النسبة من قولهم ان الامر كذا فهو منوب كان لانه يوتى بان غالبا دون طبيعة اى في الخارج والاضافية اللمية في الذهن اذ اللمية الخارجية هي الحقيقية وسمى لميا لافادته اللمية اى العلة وانما سميت العلة لمية اذ يجاب بها السوال بلم فسميت لمية نسبة لليم وسمى البرهان لميا نسبة لمية وهو منوب للمنوب متفقن الاخلاط اى فاسد الطبائع في البدن لا يجعل سببا للبثور الحاصلة في الذهن وقوله الخارج هو الواقع بل الامر بالعكس وهي كون بعض الاخلاط علة للحمى المشهورات نح دخل فيه ما اذا كانت المقدمتان مسلمتين او مشهورتين او الاولى مسلمة والاخرى مشهورة اذ المراد ان الجدل قياس احدى مقدمتيه مسلمة او مشهورة ومثل ذلك يقال في جميع ما ياتى نح الا البرهان فيشترط كون مقدمتيه يقينيتين ويصدق على الذى مقدماته مشهورا ان احداهما مشهورة فيما بين الناس اما كلهم كحسن الاحسان الى الاباء والفقراء او الجل كوحدة الاله او طائفة مخصوصة كاستحالة النقل وسبب الشهرة اما استمالها على مصلحة عامة يتعلق بفهم للم حوالهم نحو قول النبي العدل حسن والظلم قبيح او مافى طباعهم من الرقة نحو مراعاة الضعفاء محمودة او الحمية نحو كشف العورة مذموم والمراد ان المشهورة لا يعتبر فيها مطابقة الواقع وتطابق الاولى الا اذا كانت يقينية اما لبعض القضايا يكون اوليا باعتبار ومشهورا باعتبار وقد تبلغ الشهرة الى حيث تشتبه بالاوليات ويفرق بينهما بان الاوليات يحكم بها العقل ولو لم ينظر الى غير تصور الطرفين من غير توقف والمشهورات يتوقف على غير تصور الطرفين بحيث ان الانسان لو فرض نفسه لم يشاهد احدا ولم يمارس علما ثم عرضت عليه هذه القضايا لم يحكم بها بل يتوقف لاحتمال سبب الحكم فيها ممارسة العادات ولذا قد يتطرق التغيير اليها كاستحسان الكذب اذا اشتمل على مصلحة عظيمة بخلاف الاوليات فان الكل يستصغر بالقياس الى الجزء اصلا فالمراد ان قضايا الجدل توخذ من حيث انها مشهورة او مسلمة وان كانت في الواقع يقينية بل اولية والحق انه اعم من البرهان باعتبار الصورة ايضا لان المعتبر فيه الانتاج بحسب التسليم سواء كان استقراء او تمثيلا او قياسا بخلاف البرهان لا يكون الا قياسا والاقران جمع قرن وهي الحدة من الزمان

www.alukah.net

المخصوصة تسلم من الخصم سواء كانت صادقة او كاذبة والغرض منه اى من الجدل اقناع القاصر عن درك اى ادراك البرهان فقوله عن درك متعلق بالقاصر اى ان الغرض من الجدل اقناع من هو قاصر عن درك البرهان والزام الخصم فالجدلى قد يكون صحيحا حافظا للراى وغاية سعيه ان لا يصير ملزما وقد يكون سائلا معترضا هادما لوضع ما وغاية سعيه ان يلزم الخصم هـ ومن هذا ما وقع للحكماء مع المتكلمين وذلك لان الحكماء لا يثبتون الصفات وقالوا فى الرد على قول المتكلمين ان علم الله يتعلق بالجزئى انه لو تعلق علم لزم التغير فى علمه واللازم باطل فكذا الملزوم فهذا استدلال على المتكلمين بناء على ما قالوه من اثبات الصفات وان كانت الحكماء تنفى وجوب الزامهم من الحكماء واما خطابى ينشر الوعاظ والخطباء شعرى التخييل تخييل فلتفرد وترغب سبالة ورغبت مرة مقيئة ونقدت انفعال او مظنونة كقولك فلان يطوف بالليل بحروقد مقبولة اى غير مظنونة وان كان المستقل اياها يصرح بالجزم بها والخطابة قد تكون استقراء او تمثيلا وعلى صورة قياس غير يقينى الانتاج كوجعين من الشكل الثانى الوزن بحر الوزن هيئة قابلة لنظام ترتيب الحركات او السكنات وتناسبها فى العدد والمقدار بحيث تجد النفس من ادراكها لذة مخصوصة يقال لها الذوق والقدماء كانوا يعتبرون فى الشعر الوزن ويقتصرون على التخييل والمحدثون اعتبروا معه الوزن ايضا والجمهور لا يعتبرون فيه الا الوزن وهو المشهور فى غير المحسوسات انما قيد بغير المحسوسات لان الوهم لو حكم فى المحسوسات لم يكن كاذبا كما لو حكم بحسن الحسنا وقبح السوها وبخلاف ما لو حكم فى المعقولات الصرفة فانه يكون كاذبا البتة وذلك لان الوهم قوة جسمانية للانسان بها يدرك المعانى الجزئية المنتزعة من المحاكى المحسوسات فتلك القوة تابعة للحس فمتى حكمت فى المحسوسات صدقت فان العقل يصدقها ومتى حكمت فى المعقولات كذبت كل موجود مشار اليه اى اشارة حسية ولعل الكذب فى هذه القضية ان الله موجود ولا يشار اليه اشارة حسية ووراء العالم فضاء لا تناهى وسبب الكذب فى هذه القضية ان الفضاء القائم الذى وراء العالم له دخل فى الوجود وما دخل فى الوجود دمتناه انها فرس وكل فرس صهال سبب الغلط فيه اشتباه الفرس المجازى الذى هو محمول الصغرى بالحقيقى الذى هو موضوع الكبرى ولعامن حيث المعنى اى من حيث لزوم الجزء للكل فى كل من حيث المعنى فكل من مقدميه سيبويه بقولنا

بقولنا كل حيوان ناطق حيوان الذى هو من الاوليات لان كلا من تصور الكل والجزء جزم بان الجزء لازم للكل لكن الفرق بين الاول والثانى ان الدول الكل فيه وهو الانسان والفرس لم يصدق على ذات واحدة فلم يوجد فكذبت القضيتان لعدم وجود الموضوع بخلاف الكل فى الثانى ولذا صح ان يقال كل حيوان ناطق فهو حيوان وكل حيوان ناطق وهو ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق فصل عن اعراضه بدل من قوله عنها كالتصور والتصديق اى كالمتصور والمصدق به لانه الموضوع وكالكلمة من كلامه فيما بعد يدل على ان مراده ان موضوع النحو كل واحد لا المجموع اذ لا يقع البحث فى النحو عن الموضوع المجموع من هو والتاء فى بيتها لان الكلمة القول المفرد حيث هو ولا يكون مفيدا والكلام القول المفيد ولا يكون مفردا من الاعراب بحر بيان للاعراض اى الذاتية العارضة للكلمة والكلام المبادى بحر وهى الاشياء التى يتوقف عليها مسائل العلم وجعلها جزءا من العلم لشدة ارتباطها به والا فهى غير جزء له بالحقيقة ومن شانها انها تقدم على مسائله وقد تخلط بها الموضوعات اراد بالموضوعات نفس موضوعات العلوم فانها فى الاكثر عين موضوعات المسائل او جزء منها وموضوعات المسائل من المسائل التى هى جزء من العلم ولو كان عينا او جزء الواحد من موضوعات المسائل لكان كافيا فى جزئية الموضوع للعلم فضلا عن ان يكون فى الاكثر لذلك ولم يرد وا به تصور الموضوع فانه كما سيعلم من المبادى التصورية ولا التصديق لوجود الموضوع فانه كما حققه الشيخ من المبادى التصديقية ولا التصديق بكونه موضوعا للعلم فانه من مقدمات الشروع بالبصيرة وليس جزءا من العلم فاحفظه فانه نفيس ذكره هبة الله الحسنى السهيربامير على على قول المتن سابقا اجزاء العلوم الموضوع فيجاء ان من لا يسهو ممن يعتقد متعلق بمأخوذة واما التصديقات بحر عبارة غيره والثانى من قسمى المبادى وهو التصديقات وهى المقدمات التى يتألف منها قياسات العلم او مقدمات بحر وبالجملة ان تلك المقدمات القريبة اى التى ليست بينة ان سلمت بحسن ظن به سميت اصولا موضوعة وان سلمت منه مع نوع انكار سميت مصادرات بحسن الظن اى بسبب حسن ظنه بمن اخذها منه بيتى بينى مفعول مجهول اى نائب الفاعل قياسات العلم بحر اعلم ان المشهور بين الجمهور ان حقيقة اسم العلم المدون المسائل المخصوصة او التصديق بها او الملكة الحاصلة من ادراكها مرة بعد اخرى التى يقدر بها على

استحضارها متى شاء وقيل معقيقته المفهوم الاجمالي الشامل لتلك المسائل وعلى كل تقدير لا وجه لجعل التصديق بوجود الموضوع والمبادي من اجزاء العلوم ويمكن ان يقال الحكم بالجزئية على ضرب من المجاهدة للمبالغة في شدة اتصالها بالعلوم قالم الحفيد

المبرهن عليها اى على نسبتها فان الكلام موضوع علم النحو اى واما كل فهي سور

طبيعي اى الحرف الاصل اومركبا من نوع العلم بخ تركه المركب من الموضوع والنوع كقولنا كل كلمة اسم اما معرب اومبني والمركب من الثلاثة كقولنا كل كلمة اسم معرب اما معرب بالحرف او بالحركات ولعله انما تركها لانه في الطعني كالذي ذكره اذ ما صلح مثالا لما ذكره يصلح مثالا لهذين تامل بمجرد الفرض بالفا ان كانت غير مطابقة للواقع تامل فان الكلام ان الاصلة كلها مطابقة للواقع ان تسحب ذيل الاغماض على المقال

متعلق بالاغماض اوالجزئية عطف على لذاته العوارض الذاتية الحاصل ان العارض اما ذاتي واما غريب فالذاتي ما يكون لحوقه للمعروض لذاته بان كان لحوقه به بلا واسطة اصلا كالحوق التعجب للانسان اوبواسطة جزئه كالحركة الارادية اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان او بواسطة امر خارج عن المعروض لكن تلك الواسطة مساوية للمعروض كلحوق الضحك للانسان بواسطة التعجب والتعجب مساو للانسان والغريب ما يكون لحوقه للمعروض بواسطة اخص منه كلحوق الضحك للحيوان بسبب كونه انسانا وهو اخص او لعم كلحوق التحرك للانسان بواسطة كونه حيوانا او مباينة كلحوق الحرارة للماء بواسطة النار وبينها وبين الماء تباين كذا قالوا فيما تقدم ما لا يكون بينهما وبين المعروض واسطة اى لانها ما تلحق الشيء لذاته حقيقة او حكما كالملحق له بواسطة مساوية له وقد يقال بخ المبادي اعم من المقدمات في هذا الاطلاق هيس طايبد ابه قبل المقصود سواء كان داخلا فيكون من المبادي المصطلحة السابقة او خارجا يتوقف عليه الشروع على وجه البصيرة اولا كالخطبة مثلا وقوله وقد يقال بخ اى ان المقدمات كما تطلق على ما تقدم امام المقصد يقال ايضا على ما يتوقف عليه الشروع في العلم على وجه البصيرة والاول يقال له مقدمة كتابا والثاني مقدمة علم وشرط شدة الخبرة

وغرضه اى المقصود منه وهو عطف مرادف على منفعته وموضوعه عطف على الحاجة من هذه الثلاثة اى تعريف العلم وبيان الحاجة وبيان الموضوع

والباب عطف مرادف لما تعرضت جواب لولا مقاليد المملكة فرت

المقاليد

المقاليد في الآية وهي قوله تعالى مقاليد السموات بخ عفا يتعدى وقيل خزائنها ويصح

ارادة ذلك السليمانية اى المنسوبة للسلطان سليمان والمراد بفياض الدولة

السلطانية عبد اللطيف الممدوح اول الكتاب وهو من طرف السلطان سليمان ومن

اعيان جماعته الجسيم اى العظيم ما للذباب وطعمة الطعمة في الاصل المائدة

فالمعنى هيهات اى بعد ما للذباب من الطعمة وطعمة الصقعا اى انه فرق بعيد بين

طعمة هذا وطعمة هذا ويصح ان تكون الاضافة في وطعمة الصقعا بيانية هكذا في

بعض الطرر ويستفاد ذلك من تقرير منسوب للشيخ الملوي وحم فالمعنى بعد ما

ثبت للذباب من القدر وما ثبت للصقعا اى انه فرق بعيد بين مقدار هذا ومقدار

هذا اذ الذباب طائر صغير جدا والصقعا طائر كبير جدا والمعنى المراد انه فرق

بعيد جدا بيني وبين من استحق مرتبة التاليف فقوله فانا لا اعرف اى لا اعد

نفسي بخ تقليل لما قبله ولا ممن ينال منقبة التاليف اضافة منقبة لما بعده

بيانية وكذا اضافة مرتبة لما بعده الصاريح مهبها من مطلع الثريا الى بنات

نعش والصبول كصبور ريح الصبا لانها تقابل الدبور اولانها تقابل باب الكعبة

من القاموس وحم فعطف القبول الصبا مرادف الخاقان لقب لكل ملك الترك

ثم المامول من الامل وهو الرجا اى ثم المرجو والاقران جمع قرن وهو الساوي

في السن والمراد به المشاركة له في العلم والخلان اصله خلال جمع خليل ابدلت

لامه الاخيرة نونا والمراد بالخلان الاحباب عن ما فيه من السهو اى سبب

السهو والنسيان فليتروه بالتصحيح اى بالكتابة في حاشيته صوابه كذا

او المراد كذا الا التصحيح بازالته وكتب ما يظهر انه صواب في موضعه اذ ربما كان

الخلل هو الصواب في الواقع وكم من عائب قولا صحيحا وافته من الفهم السقيم

واستغفر الله جملة ماضوية عطف على ما قبلها اى واطلب من الله ان يغفر لي

من اجل سهوي وفيه ان السهو ليس ذنبا حتى يطلب مغفرته ولجيب بان قوله من

سهوي على حذف مضاف اى من سبب سهوي وهو التقصير فتامل ورجلي

اى مشى عطف على البضاعة ويحتمل انه معطوف على قلة اى وبان ما شي في ذلك

الميدان ولست بفارس في مضمار المضامير الموضع تضمر فيه الخيل اى تركب

ويتسابق فيه الفرسان ودهاني الدهاء بفتح الدال المهملة جودة الراي كما في

القاموس والمراد هنا الراي وذكائي الذكاء سرعة الفهم والمراد به هنا الفهم

www.alukah.net

وهو مراد فيما قبله والله المستعان اى المستعان به على تحصيل كل امر النكلان
اى التوكل والاعتماد فى كل شئ وهذا اخر ما يسر الله جمعه من تقارير الشيخ على
هذا الشرح وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا والحمد لله
رب العالمين

١٠١ ورقة
رسائل

شبكة الألوكة
www.alukah.net